

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



نيابة العمادة لما بعد التدرج

جامعة الحاج لخضر- باتنة

والبحث العلمي

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية والعلوم الإسلامية

والعلاقات الخارجية

قسم العلوم الاجتماعية

اتجاهات المحامي الجزائري
نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية
في جنوح الأحداث

دراسة ميدانية على عينة قصدية من المحامين بمدينة سكيكدة

مذكرة مكملة لنيل درجة الماجستير في علم الاجتماع القانوني

تحت إشراف:

إعداد الطالب:

أ.د/ مولود سعادة

محمد أمين حواسي

لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الدرجة	الجامعة الأصلية	الصفة
كمال بوقرة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة باتنة الحاج لخضر	رئيسا
مولود سعادة	أستاذ تعليم عالي	جامعة باتنة الحاج لخضر	مقررا
لخضر زرارة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة باتنة الحاج لخضر	عضوا
الطاهر سعود	أستاذ محاضر (أ)	جامعة سطيف فرحات عباس	عضوا

السنة الجامعية: 2012 - 2013

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر و عرفان

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، الذي ليس كمثلته شيء وهو السميع العليم.

أتقدم بأسمى عبارات الشكر والامتنان والتقدير والمحبة إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة...

إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة

إلى جميع أساتذتنا الأفاضل

"كن عالماً... فإن لم تستطع فكن متعلماً، فإن لم تستطع فأحب العلماء، فإن لم تستطع فلا تبغضهم"

أخص بالتقدير والشكر:

الأستاذ الدكتور المشرف مولود سعادة

إلى الأساتذة المحترمين أعضاء لجنة المناقشة.

وكذلك نشكر كل من ساعد على إتمام هذا البحث وقدم لنا العون ومد لنا يد المساعدة وزودنا بالمعلومات اللازمة لإتمام هذا البحث.

إلى كل هؤلاء تحية شكر و تقدير

إهداء

ابدأ بحثي المتواضع بشكر الله تعالى الذي ألهمني القدرة على كتابة هذا البحث
كما أهدي هذا العمل المتواضع إلى منارة العلم والإمام المصطفى الأمي الذي علم المتعلمين،
إلى سيد الخلق إلى رسولنا الكريم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.
إلى والدتي الغالية التي لم تألُ جهداً في تربيتي وتوجيهي
إلى سبب وجودي في الحياة .. والذي الحبيب
إلى إخوتي وأسرتي جميعاً
إلى أساتذتي الشموع التي تحترق لتضيء للآخرين
إلى زملائي
إلى كل من علمني حرفاً

راجياً من المولى عز وجل أن يجد هذا العمل المتواضع القبول والنجاح.

فهرس المواضيع

فهرس المواضبع

صفحة	الموضوع
	فهرس المواضبع
	فهرس الجداول
أ - ج	مقدمة
	الجانب النظري للدراسة
04	الفصل الأول: التعريف بموضوع الدراسة
05	أولا : الإشكالية
06	ثانيا: أسباب اختيار الموضوع
06	ثالثا: أهداف الدراسة
07	رابعا: الفرضيات
08	خامسا: تحديد المصطلحات
25	سادسا: الدراسات السابقة
31	خلاصة
32	الفصل الثاني : أهم التنظيرات حول تكوين الاتجاهات
33	تمهيد
34	أولا : أهمية الاتجاهات
35	ثانيا: نظريات الاتجاهات
38	ثالثا: تكوين الاتجاهات والعوامل المؤثرة فيها
42	رابعا: وظائف الاتجاهات
44	خامسا: تغيير الاتجاهات
48	سادسا: طرق قياس الاتجاهات وأهميتها

فهرس المواضسح

53	خلاصة
54	الفصل الثالث : مهنة المحاماة
55	تمهيد
56	أولاً: نبذة تاريخية
60	ثانياً: المحاماة في الجزائر
61	ثالثاً: مهام المحامي ، حقوقه وواجباته
67	رابعاً: مبادئ و أخلاقيات المحامي
69	خلاصة
70	الفصل الرابع : أهم التنظيرات حول مؤسسات التنشئة الاجتماعية
71	تمهيد
72	أولاً: نظريات التنشئة الاجتماعية
78	ثانياً: بعض متغيرات العمليات خلال التنشئة الاجتماعية
80	ثالثاً: شروط تحقق التنشئة الاجتماعية الملائمة
82	رابعاً: -مؤسسات التنشئة الاجتماعية
100	خلاصة
101	الفصل الخامس : أهم التنظيرات المفسرة لظاهرة جنوح الأحداث (إجرام الأحداث)
102	تمهيد
103	أولاً: الاتجاه الفردي
111	ثانياً-الاتجاه النفسي :
116	ثالثاً: -الاتجاه الاجتماعي :

فهرس المواضسح

130	خلاصة
الجانب التطبلسق للدراسة	
131	الفصل السادس : الإطار المنهجي للبحس
132	تمهسد
132	أولا : مجالات الدراسة
135	ثانسا : متغلسرات الفروض
135	ثالثا : المنهج المتبع
136	رابعا : تقنسات البسح الملساني
140	خامسا : عسنة البسح وخصائصها
140	سادسا : المعالجة الإحصاسة
142	خلاصة
143	الفصل السابع : عرض و تحليل البلسانات و استخلاص النتائج
144	تمهسد
144	أولا : البلسانات الشسخصسة
146	ثانسا : اختبار فرضسات الدراسة
146	اختبار الفرضسة الأولى
154	اختبار الفرضسة الثانية
160	خلاصة
161	الفصل الثامن : مناقشة نتائج الدراسة
161	تمهسد
161	أولا : مناقشة نتائج الدراسة فس ضوء أهدافها
162	ثانسا : مناقشة نتائج الدراسة فس ضوء فروضها
165	ثالثا : مناقشة نتائج الدراسة فس ضوء الإطار النظرس للدراسة.

فهرس المواضسح

167	رابعاً: القضايا التي تنسرها الدراسة.
168	خلاصة
169	خاتمة
171	ملخص الدراسة
176	المراجع
183	الملاحق

فهرس الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
ص 48	نموزج للاتجاهات	شكل رقم 1-2
ص 49	نموزج لمقياس البعد الاجتماعي	جدول رقم 2-2
ص 50	نموزج مقياس ليكرت	شكل رقم 3-2
ص 51	نموزج مقياس جوتمان	شكل رقم 4-2
ص 133	توزيع مفردات مجتمع البحث حسب الجنس	جدول رقم 1-5
ص 133	توزيع أفراد مجتمع البحث حسب العمر	جدول رقم 2-5
ص 134	توزيع أفراد مجتمع البحث حسب سنوات الخبرة	جدول رقم 3-5
ص 138	يوضح أوزان العبارات الايجابية و السلبية لمقياس ليكرت	جدول رقم 4-5
ص 139	يوضح نتائج اختبار معامل الثبات بواسطة البرنامج الإحصائي (SPSS)	جدول رقم 5-5
ص 141	التقدير اللفظي للوسط المرجح	جدول رقم 6-5
ص 144	توزيع عينة الدراسة حسب الجنس	جدول رقم 1-6
ص 144	توزيع عينة الدراسة حسب العمر	جدول رقم 2-6
ص 145	توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة	جدول رقم 3-6
ص 146	اتجاهات المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث	جدول رقم 4-6
ص 148	اتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث	جدول رقم 5-6
ص 149	اتجاهات المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-6
ص 150	اتجاهات المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث	جدول رقم 7-6
ص 151	اتجاهات المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث	جدول رقم 8-6
ص 152	اتجاهات المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث	جدول رقم 9-6
ص 153	اختبار آنوفا Test ANOVA لاختبار الفرضية الأولى	جدول رقم 10-6
ص 154	أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث	جدول رقم 11-6

154 ص	أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-12
155 ص	أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-13
155 ص	أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-14
155 ص	أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-15
155 ص	أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-16
156 ص	أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-17
156 ص	أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-18
156 ص	أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-19
157 ص	أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-20
157 ص	أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-21
157 ص	أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-22
158 ص	أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-23
158 ص	أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث.	جدول رقم 6-24
158 ص	أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-25
159 ص	أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث	جدول رقم 6-26
159 ص	أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث.	جدول رقم 6-27
159 ص	أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث.	جدول رقم 6-28

هفده

مقدمة

يعتبر الجنوح و الإجرام ظاهرة اجتماعية عرفتھا المجتمعات البشرية منذ بدء الخليقة ولا يرجى زوالها مادامت النفس البشرية ودام الصراع بين الخير والشر وبين الغريزة والضوابط الأخلاقية.

إلا أن المتصفح للمشهد الاجتماعي في العالم العربي و في الجزائر خاصة، يخلص إلى أن هذه الظاهرة قد أخذت في السنوات الأخيرة أبعادا غاية في الخطورة ببلوغها معدلات قياسية تجاوزت كل الخطوط الحمراء، حتى أصبح مألوفا لدينا أن نسمع أو نقرأ كل صباح عن جرائم بشعة يهتز لها حس الإنسان السوي، كتلك الجرائم الأخلاقية التي يندى لها الجبين وجرائم الاعتداء على الأصول وجرائم النصب والاحتيال والرشوة ، فضلا عن ظاهرة تعاطي المخدرات وغيرها من جرائم كانت غريبة عن مجتمعنا بحكم خصوصيته الدينية والثقافية العربية والإسلامية والذي عاش لعصور وعهود طويلة وحتى في أشد الفترات الاستعمارية قهرا وحرمانا ينعم بقيم الترابط الأسري والإخاء والمساواة وصلة الأرحام والتكافل و المودة والرحمة.

إن تزايد و تنوع هذه الجرائم ما هو إلا انعكاس لتنامي ظاهرة الجنوح في المجتمع. مما قد يفسر بوجود قصور وخلل في وسائل الضبط الاجتماعي وفي مؤسسات التنشئة الاجتماعية خاصة و يطرح عدة تساؤلات حول مدى فعاليتها و مسؤوليتها في تنامي ظاهرة الجنوح من خلال تقصيرها، تخليها، أو انحرافها عن الدور المنوط بها.

ومما يزيد الأمر خطورة أن ظاهرة الجنوح ما فتئت تجتاح فئة الأحداث ممن تقل أعمارهم عن الثامنة عشر.

ولقد زاد إحساس مختلف الفئات الاجتماعية بخطورة هذه الظاهرة وبارتفاع معدلاتها مما يهدد أمن المجتمع واستقراره، فالأحداث هم نواة المجتمع البشري، ومرحلة الحداثة يتوقف عليها إلى حد بعيد بناء شخصياتهم وتحديد سلوكهم في المستقبل، وأي جهد يوجه لرعايتهم وحمايتهم هو في نفس الوقت تأمين لمستقبل الأمة وتأمين لسلامتها.

ولعلّ فئة المحامين من بين أكثر الفئات إحساسا بهذه الظاهرة و إدراكا لخطورتها، بحكم احتكاكهم المستمر بحالات الأحداث الجانحين، سواء من خلال ما يعرض على مكاتبهم من قضايا. هذا فضلا عن الخبرات التي يكتسبونها بصفتهم أفرادا فاعلين ومتفاعلين في المجتمع، أرباب أسر وأولياء تلاميذ و مواطنون ذوو مستوى ثقافي وعلمي فضلا عن ثقافتهم القانونية.

و عليه، كان الهدف من دراسة الباحث هو الكشف عن اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور بعض مؤسسات الضبط الاجتماعي، والمتمثلة في مؤسسات التنشئة الاجتماعية (أي التنشئة الأسرية والدينية والمدرسية وكذا دور وسائل الإعلام والاتصال كالصحف والتلفاز والانترنت) ودورها في جنوح الأحداث، وكذا محاولة معرفة مدى تأثير متغيرات (العمر، الجنس و سنوات الخبرة) على اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور هذه المؤسسات.

كما سيحاول الباحث الاستفادة من استقراء اتجاهات المحامين للكشف عن واقع هذه المؤسسات والأسباب و العوامل التي قد تجول دون أدائها لدورها الطبيعي و تحولها لمؤسسة منتجة للجنوح عوض أن تكون مؤسسات تنشئة و ضبط اجتماعيين.

أجريت هذه الدراسة بمدينة سكيكدة حيث اتخذ الباحث مجموعة من محامي مدينة سكيكدة المعتمدين بمحكمة و مجلس قضاء سكيكدة كعينة، حيث أجريت الدراسة بمدينة سكيكدة خلال فترة امتدت لسنة أشهر (من 01 جوان إلى 30 نوفمبر).

ولقد تناولت الدراسة جانبين، جانب نظري وآخر تطبيقي، بحيث جاء الجانب النظري في خمسة فصول كما يلي:

الفصل الأول: تضمن التعريف بموضوع الدراسة، من خلال تحديد إشكالياتها وإبراز أهميتها، وأسباب اختيار الموضوع، ثم تحديد فرضيات ومصطلحات الدراسة قبل عرض بعض الدراسات السابقة والمشابهة.

الفصل الثاني: وقد تناول أهم التنظيرات حول الاتجاهات، مستعرضا أهمية الاتجاهات، تكوينها أهم العوامل المؤثرة بها، وظائفها، أهم النظريات حول تغييرها، وأخيرا أهم طرق قياسها.

الفصل الثالث: وقد تناول مهنة المحاماة مستهلاً ذلك ببذة تاريخية لنشأتها و تطورها عبر العصور و الأمصار ثم في الجزائر قبل أن يعرض مهام المحامي ، حقوقه وواجباته و كذا أهم مبادئ و أخلاقيات هذه المهنة النبيلة.

الفصل الرابع: وقد تناول الخلفية النظرية حول مؤسسات التنشئة الاجتماعية مستعرضا أهم النظريات حول التنشئة الاجتماعية، ثم أهم المتغيرات خلال هذه العملية وشروط تحققها قبل أن يعرض أهم هذه المؤسسات والمتمثلة في الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة، وسائل الإعلام، وجماعة الأقران أو الرفاق.

الفصل الخامس: يتناول بالتحليل والعرض مختلف المفاهيم النظرية المفسرة لظاهرة جنوح الأحداث بدءا بالاتجاه الفردي فالنفسى ثم الاجتماعى و أخيرا التفسير التكاملى لسلوك الجانح.

أما عن الجانب التطبيقي للدراسة فقد جاء في ثلاثة فصول على النحو التالي :

الفصل السادس: تضمن الإطار المنهجي للبحث، حيث تطرق للإجراءات المنهجية للدراسة كعينات البحث وخصوصياتها و النهج المتبع وكذا تقنيات البحث بالإضافة إلى مجالات الدراسة و متغيرات الفروض.

الفصل السابع: خصص لعرض و تحليل النتائج و البيانات المتحصل عليها من الدراسة الميدانية.

الفصل الثامن: خصص لمناقشة نتائج الدراسة على ضوء الأهداف و الفروض و وفي ظل الإطار النظري، وختاما طرح أهم القضايا و التساؤلات التي أثارته الدراسة.

الجانب النظري

للدراصة

الفصل الأول: التعريف بموضوع الدراسة

تمهيد

أولاً : الإشكالية

ثانياً : أسباب اختيار الموضوع

ثالثاً : أهداف الدراسة

رابعاً : الفرضيات

خامساً : تحديد المصطلحات

سادساً : الدراسات السابقة

خلاصة

الفصل الأول: التعريف بموضوع الدراسة

أولا : إشكالية الدراسة

تكمن أهمية دراسة ظاهرة إجرام الأحداث في كونها تتناول طاقات بشرية في المجتمع انخرفت في مرحلة مبكرة وباتت تهدد كيانه بالتفكك وتعرض حياة أفراده وسلامتهم وأموالهم للخطر، وهي من ناحية أخرى تجعل من هذه الفئة قوى معطّلة وغير منتجة بحيث تصبح عالة على عاتق المجتمع. وبالنتيجة، فإن الخسارة تتمثل في النتائج الضارة للإجرام من جهة ومن تعطلت هذه الطاقات البناءة من جهة أخرى، فهم يعيشون عالة على ذويهم وعلى المجتمع وقد يكونون في مستقبل حياتهم عامل هدم وإعاقة لعملية الإنتاج حيث أن الأسلوب السائد في حياتهم يقوم على العدوان واللامبالاة.

ويعتبر الاهتمام بدراسة الاتجاهات، اهتماما حديثا نسبيا، و رغم حداثة الدراسات، إلا أنها تتميز بغزارتها خاصة في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية و الكثير من الدول العربية، حيث تساعد مثل هذه الدراسات في الكشف على الحقائق السوسولوجية والكشف عن النمط الواقعي للتفكير لدى مختلف الجماعات والأفراد. وبالتالي، تساعد في وضع مختلف الإستراتيجيات المتعلقة بمختلف الميادين سواء كانت تربوية، اقتصادية أو اجتماعية.

وإذا كان من الأصل في دراسة الاتجاهات محاولة معرفة مدى تأثيرها في توجيه الفئة المدروسة نحو موضوع ما، فإن دراستنا هذه سيكون هدفها الرئيسي التعرف على اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث. ومحاولة الاستفادة من خبراتهم الشخصية والخروج بتوصيات لتفعيل هذه المؤسسات ونعني بها مؤسسات التنشئة الأسرية والدينية والمدرسية وجماعة الرفاق (الشلة) وكذا دور وسائل الإعلام والاتصال كالصحف والتلفاز والانترنت.

و رغم كون اختلاف اتجاهات المبحوثين هو أمر منتظر و منطقي، إلا أن التساؤل المطروح هو هل تختلف اتجاهات المحاميين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات، حيث سنحاول في هذه الدراسة أن نتخذ من هذه المؤسسات متغيرات مستقلة بينما سيكون المتغير التابع هو اتجاهات المحاميين نحوها . كما سنحاول كذلك اختبار بعض المتغيرات الشخصية للمحاميين (الجنس، السن و سنوات الخبرة) لتتعرف على مدى تأثيرها على اتجاهاتهم

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع

يرجع اختيار الموضوع لسببين:

1- الجانب النظري:

وهو التطرق إلى مختلف الأطر النظرية لموضوع الاتجاهات والذي يعتبر أحد المواضيع الرئيسية في علم الاجتماع، إضافة إلى التطرق إلى مختلف الأطر النظرية المتعلقة بموضوع انحراف الأحداث والذي يشترك في دراسته كل من علم الاجتماع والقانون الجنائي، زيادة على هذا يعتبر التطرق إلى الجوانب النظرية المتعلقة بموضوع التنشئة الاجتماعية نقطة رئيسية ضمن مؤسسات الضبط الاجتماعي، ومحور الدراسة في العام النظري لتكويننا في مشروع الماجستير الحالي.

2- الجانب التطبيقي:

تكمن أهمية البحث من الناحية الأمبريقية في الكشف عن اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور بعض مؤسسات الضبط الاجتماعي، والمتمثلة في مؤسسات التنشئة الاجتماعية ودورها في جنوح الأحداث، وهذا ما يتطلب بناء مقياس للاتجاهات خاص بهذه الدراسة، إضافة إلى الكشف عن واقع هذه المؤسسات كخطوة وقائية يتخذ على إثرها قرارات تغيير سيرورتها أو الثبات عليها.

ثالثا: أهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1- الكشف عن اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور بعض مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث.
- 2- الكشف عن الواقع الفعلي لبعض مؤسسات التنشئة الاجتماعية في الجزائر.
- 3- محاولة معرفة مدى تأثير المتغيرات (السن، الجنس و سنوات الخبرة) عن اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور بعض مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث.

رابعاً: الفرضيات

- الفرضية الرئيسية: تختلف اتجاهات المحاميين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث

و تتكون هذه الفرضية من متغير واحد هو: الاتجاه نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث

و تنفرع عن هذه الفرضية فرضيتين فرعيتين:

الفرضيات الجزئية:

1- تختلف اتجاهات المحاميين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات (الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة جماعة الرفاق، وسائل الإعلام). حيث تكون بعض المؤسسات متغيراً مستقلاً فيما يكون الاتجاه متغيراً تابعاً.

2- تختلف اتجاهات المحاميين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف العينة المتمثلة في: (السن، الجنس و سنوات الخبرة). حيث تكون هذه المتغيرات متغيرات مستقلة فيما يكون الاتجاه متغيراً تابعاً.

خامساً: تحديد مصطلحات البحث

1- الاتجاه:

1.1 - التعريف اللغوي للاتجاه :

جاء في معجم "الرائد" أن الاتجاه مشتق من الفعل: اتجه، اتجاها، قصد، أقبل، له رأي سنج، عرض.¹

2.1- التعريفات الاصطلاحية:

- أما في قاموس علم الاجتماع فيذكر الإتجاه على أنه مصطلح ظهر في علم النفس التجريبي لدى الألمان في نهاية القرن الواحد والعشرين، حيث يقصد به الحالات النفسية العصبية التي تهيئ لحدوث الفعل، لقد اتخذت فكرة الإتجاه معنى أوسع حيث أصبحت تستخدم من أجل فهم سلوكيات الفرد مع الأخذ بعين الاعتبار استعداداته العقلية مع التأكيد بأنها تعني إستعدادا فرديا (مشتركا)، داخليا (غير ملاحظ)، ثم تعلمه، يتميز بالاستقرار النسبي، موجه نحو موضوع ما من العالم الإجتماعي.²
- "الإتجاه حالة من الإستعداد أو التأهب العصبي والنفسي تنتظم من خلال الشخص، وتكون ذات أثر توجيهي أو ديناميكي على استجابة الفرد لجميع الموضوعات والمواقف التي تثير هذه الإستجابة، والاتجاهات قد تكون إيجابية أو سلبية كما قد تكون عامة أو نوعية".³
- وترجع كلمة الإتجاه إلى أصلين: الأول أشتق من الأصل اللاتيني Aplus والذي يشير إلى معنى اللياقة، حيث ظهر هذا الاستخدام لأول مرة عند هاربرت سبينسر عندما تحدث عن الإستعداد للفعل كأمر ضروري للوصول إلى الحكم الصحيح.
- أما الأصل الثاني فإنه يرتبط باستخدام كلمة Pasture والتي تعني وضع الجسم عند التصوير، وتطور استخدام هذا المصطلح فأصبح يشير إلى الوضع المناسب للجسم للقيام بأعمال معينة.
- أما بالنسبة لعلماء النفس فقد تضمن مصطلح الاتجاه نظرة خاصة للعالم، وقد اختلف السلوكيون في استخدام مفهوم هذا المصطلح عن الجشطالتيين، فأصحاب الاتجاه الأول يؤكدون على التعليم فالإتجاه

1 - جبران مسعود، الرائد -معجم لغوي عصري-، المجلد الأول، دار العلم للملايين، بيروت، 1990، ص 28.

2- Gilles ferreol ,dictionnaire de la sociologie, Armand et colin ,Paris, p 200,p p 5-6.

3 -أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية -إنجليزي، فرنسي، عربي-، مكتبة لبنان، بيروت، ص 30.

بالنسبة لهم هو ميل كالأستجابة أو استعداد لها، أما أصحاب الاتجاه الثاني فيؤكدون على العمليات الإدراكية مما يجعل الإتجاه يبدو كأنه يحدد نظرة معينة للعالم.

- وعند استخدام المصطلح استخداما اجتماعيا صرفا، فإنه يشير إلى مدة الأستجابة عن طريق العلاقات والواجبات والآراء الاجتماعية، حيث يعرف الاتجاه بأنه " توجّه نحو موضوعات معينة أو مواقف ذات صبغة انفعالية واضحة وذات دوام نسبي، وقد يشير إلى الاستعداد أو الميل المكتسب الذي يظهر في سلوك الفرد أو الجماعة عندما تكون بصدد تقييم شيء أو موضوع بطريقة منسقة و متميزة، أو قد ينظر إليه إلى أنه تعبير محدد عن قيمة، ولهذا يشتمل على نوع من التقييم الإيجابي أو السلبي، والاستعداد نحو الأستجابة لموضوعات أو موقف بطريقة محددة ومعروفة مسبقا " ¹.

- ويعرف الاتجاه أيضا بأنه " تنظيم نفسي مستقر للعمليات الإدراكية والمعرفة الوجدانية لدى الفرد، يسهم في تحديد الشكل النهائي لأستجاباته الصادرة نحو الأشياء والأشخاص والمسميات المعنوية من حيث أن هذه الأستجابة، أستجابة بالإقبال أو النفور، ويعتمد على التنظيم على الخبرات التي مر بها الفرد من ناحية، وعلى سماته المزاجية من ناحية أخرى " ².

ويشير الاتجاه للتوجه الإدراكي و الاستعداد للأستجابة نحو موضوع خاص أو مجموعة من المواضيع، والاتجاه هو عبارة عن تكوين فرضي لا يمكن ملاحظته مباشرة، ولكن يستدل عليه من خلال السلوك الملاحظ أو الأستجابة اللفظية التي تعكس الرأي ³.

3.1- تحديد المفهوم كما جاء في الدراسات والأبحاث:

- يستخدم مصطلح الإتجاه للتعبير عن رأي الفرد نحو شيء أو فكر أو مؤسسة ويختلف الإتجاه عن الميل على الأقل في ثلاث أمور هي:

- 1- الميل دائما إيجابي، أما الإتجاه فقد يكون إيجابيا، سلبيًا أو محايدا .
- 2- الميل دائما نشط أما الإتجاه فقد يكون نشطا أو غير نشط.
- 3- الميل ذو طبيعة خاصة يؤدي وظيفته هنا والآن ،أما الإتجاه فهو أكثر عمومية وقد لا يؤدي وظيفته على الإطلاق ⁴.

- أما ثارستون فيعرف الإتجاه بأنه درجة شعور إيجابي أو سلبي مرتبط ببعض الموضوعات السيكولوجية (رمز، نداء، شخص، قضية، مؤسسة، فكرة... إلخ)، في حين يعرفه "جولدن ألبورت" بكونه حالة إستعداد

1 -محمد علي محمد وآخرون، المرجع في مصطلحات العلوم الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1985، ص 30.

2 -إبراهيم مذكور، معجم العلوم الاجتماعية، الشعبة القومية للتربية والعلوم والثقافة-يونيسكو-، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975، ص5

3 -فرج عبد القادر وآخرون، معجم علم النفس والتحليل النفسي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 2000، ص 11.

4 -الشيخ كامل محمد عويضة، علم النفس بين الشخصية والفكر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999، ص 42.

عقلية ونفسية وعصبية تتكون لدى الفرد من خلال الخبرة والتجربة التي يمر بها، وتؤثر هذه الحالة تأثيراً ملحوظاً على استجابات الفرد أو سلوكه إزاء جميع الأشياء والمواقف التي تتعلق بهذه الحالة.

- ويعرف "بيوكومب" الاتجاه بكونه حالة من الاستعدادات تثير الدافع ومن ثم فإن اتجاه الفرد نحو شيء ما يصبح عبارة عن استعدادات للعمل والإدراك والتفكير والشعور، أي الاستعداد للاستجابة أياً كان نوعها، ولكن الاتجاه ليس هو السلوك ذاته ولكنه الدافع الذي يكمن وراء السلوك¹.
- أما "بوجاردوس" فيعرف الاتجاه بأنه >> نزعة نحو أو ضد بعض العوامل، تصبح هذه النزعة ذات قيمة إيجابية أو سلبية، والواقع أن الاتجاه هو الذي يحدد استجابة الفرد لمثيرات البيئة الخارجية، فالإتجاه يكمن وراء السلوك أو الإستجابة التي نلاحظها>>²
- >> أما "شيف" فيرى أن الاتجاه مركب من أحاسيس ورغبات ومعتقدات وميول كوّنت نمطاً مميزاً للقيام بعمل ما أو الاستجابة نحو موقف محدد بفضل الخيارات السابقة المتنوعة.
- ويعرفه "سهير أحمد كامل" بأنه استعداد مكتسب مشبع بالعاطفة يحدد سلوك الفرد إزاء المواقف والموضوعات والأشخاص الذين يتعامل معهم في البيئة المحيطة به إما بقبولها أو رفضها>>³.
- وقد عرفت مايسه أحمد النبال الاتجاه بأنه >>موقف الشخص الراهن إزاء القضايا التي تهمة بناء على خبرات مكتسبة عن طريق التعلم من مواقف الحياة المختلفة التي يعيش فيها وهذه المواقف تأخذ شكل الموافقة أو الرفض، ويظهر ذلك من خلال السلوك اللفظي أو التعليمي>>⁴

مما سبق نستخلص أن هذه التعريفات تتفق على كون "الاتجاه هو حالة تأهب عقلي ونفسي، تتكون لدى الفرد من خلال الخبرات والتجارب التي يمر بها في حياته اليومية من خلال تفاعله مع البيئة المادية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها، أين تتدخل الاتجاهات في تحديد سلوك الفرد نحو مختلف مواضيع الحياة الإجتماعية، وهي بذلك تتميز بثبات نسبي، كما أنها قد تكون إيجابية أو سلبية، كما قد تكون عامة أو نوعية".

ومن هنا صاغت الدراسة الراهنة التعريف الإجرائي التالي:

1 - عبد الرحمن العيسوي، موسوعة علم النفس الحديث، تصميم البحوث العلمية والإجتماعية والتربوية، المجلد الثاني، دار الراتب الجامعية، بيروت، 2001-2002، ص ص 180-181.

2 - نفس المرجع، ص 256.

3 - سهير كامل أحمد، علم النفس الإجتماعي بين النظرية والتطبيق، مركز الإسكندرية للكتاب، 2001، ص 99.

4 - مايسه أحمد النبال، التنشئة الاجتماعية، مبحث في علم النفس الإجتماعي، دار المعرفة الجامعية، 2001، ص 32.

"الاتجاه هو استجابة المحامي الجزائري الذي يدخل ضمن عينة البحث لمقياس الإتجاهات الخاص بدور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث، ليتم الحصول في النهاية على قيمة إحصائية ذات دلالة إيجابية أو سلبية تجاه إحدى مؤسسات التنشئة الاجتماعية المعنية في الدراسة".

2- المحامي :

المحاماة لغة :

- مشتقة من الفعل حمى، يقال حمى حميا وحمية، وحمية الشيء عن الناس: منعه عنهم. حامى : محاماة وحماء عنه: منع ودافع عنه. الحمي: مثناه حميان: ما يحمي ويدافع عنه. الحماء : ما حمى الشيء ¹.
- وحمى الشيء حميا وحمى وحمية وحماية منه ودافع عنه ². ومن ذلك قوله تعالى: - إن الله يدافع عن الذين آمنوا إن الله لا يحب كل خوان كفورا ³.
- والحمي هو من لا يحتل الضيم فيهرع للذود عن الحق وللمشاركة في إقامة العدل ونصرة المظلوم والمستضعف. فالمحامي لغة هو من حمى حماية الشيء من الناس منعه عنهم ويقال كذلك حام محاماة وحماء عنه أي منع ودافع عنه ⁴، والمحامي هو المدافع وتستعمل الصفة عادة لرجال الدولة العاملين في السفارة والنصح والإرشاد. ⁵

المحاماة اصطلاحا

- يعرف المحامي بأنه : أحد عناصر رجال العدالة، يقوم بتقديم النصائح، يحضر جلسات ويمثل فيها زبائنه في العدالة ⁶، والمحاماة هي مهنة المحامي ⁷.
- عرفت مهنة المحاماة في القانون المنظم لمهنة المحاماة في الجزائر، بأنها : مهنة حرّة و مستقلة تعمل على احترام حفظ حقوق الدفاع ، وتساهم في تحقيق العدالة وتعمل على احترام مبدأ سيادة القانون وضمان الدفاع عن حقوق المواطن و حرّياته ¹.

1 - قاموس المنجد، ط22، 1992، ص156.

2-ابن منظور بن الحسن بن مكرم، لسان العرب المحيط، تصنيف، يوسف خياط ونديم مرعشلي، دار الشرق، بيروت، لبنان،1967، ص198

3 - سورة الحج-الآية 38.

4-ابن منظور بن الحسن بن مكرم، نفس المرجع.

5- احمد بن علي الفزاري القلقشندي، «صبح الأعشى في صناعة الإنشاء»، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، 1922

6- Le petit Larousse illustré, Larousse, Paris,2006,P131.

7 -علي بن هالة وآخرون، القاموس الجديد للطلاب، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر،1991، ص 1013.

- وجاء في القانون المصري : أن المحاماة مهنة حرة تشارك السلطة القضائية في تحقيق العدالة وفي تأكيد سيادة القانون، وفي كفالة حق الدفاع عن حقوق المواطنين وحررياتهم. وأن المحامي : كل من تقيد بجدول المحامين التي ينظمها القانون، وحظر على غير هؤلاء - عدا محامي الحكومة- استخدام لقب محام.²
- وقيل أن المحاماة يقصد بها الأشخاص المؤهلون والمفوضون بالمرافعة أمام المحاكم، وبإسداء المشورة إلى موكلهم في الأمور النقابية.³
- ويعرفها البعض بأنها : فن دقيق يحتاج لقدرات، ومواهب خلاقية، وهذا الفن لا يقدره إلا الفنان الأصيل الذي له باع في العديد من الفنون، والمحاماة بعد ذلك رسالة أساسية في إظهار طبيعية النفس، وكشف جوانبها، والاهتداء إلى نوازعها ودوافعها، وتقمم أهدافها ومراميتها بغية الذود عن موقف من ينوب عنه في الخصومة، وتبرير سلوكه أمام القضاء.⁴
- وقيل أن المحامي: هو ذلك الرجل القوي على التعبير عن وجهة نظر موكله القانونية، ودعمها بالأدلة والحجج.⁵
- وعرف بعض القانونيين الفرنسيين المحامي بأنه : المقيد قانونا في جدول نقابة المحامون، وهو الذي يجزي النصح، ويعطي الاستشارة القانونية أو القضائية، ويقوم بالدفع أمام القضاء شفويا أو كتابيا فيما يمس شرف المواطنين وحررياتهم ومصالحهم، سواء بالمعاونة أو التمثيل إذا اقتضى الحال ذلك.⁶
- وفي دائرة المعارف البريطانية جاء بأن المحامي هو: الشخص الذي منحتة الدولة حقوقا وامتيازات خاصة في إدارة القضاء مع تميزه عن موظفي الإدارة والقضاء وأساتذة الحقوق وطلابها، وهو يختلف عن سائر الموظفين بأن المحامي يستوفي أجرته من موكله، والموظف يستوفي أجرته من موكله من الخزينة العامة.⁷

-
- 1 - القانون 91-04 المنظم لمهنة المحاماة، (المادة 1).
 - 2 - قانون المحاماة المصري، 1983، المادة 2.
 - 3 - علي عبد العال العيساوي، اسرار مهنة المحاماة، بيروت، ط 1، 1414، ص 13.
 - 4 - د علي بن فايز الجحني : المحاماة وحقوق الإنسان في الإسلام، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ط 1، الرياض، 2003، ص 57.
 - 5 - نفس المرجع، ن ص.
 - 6 - نفس المرجع، ن ص.
 - 7 - ابراهيم محمد كامل: الجوانب العملية لحق الدفاع أمام القضاء الجنائي وسلطات التحقيق، الدار البيضاء للطباعة والنشر، القاهرة، 1991، ص 9.



- وكما يتضح من هذه التعاريف فإن أغلبها يتسم بالعمومية، وجاء بعضها لوصف جانب دون آخر من هذه المهنة، وجاء البعض الآخر لبيان الدور الذي يقوم به المحامي. ويؤخذ على بعضها عدم دقته.

- التعريف الإجرائي للمحامي:

يقصد بالمحامي الجزائري في دراستنا المشتغلين بمهنة المحاماة والمعتمدين بمحكمة ومجلس قضاء سكيكدة.

3-الدور:

- يقصد بالدور مجموعة من الأنماط السلوكية التي يتخذها الفرد أو المؤسسة تجاه موقف معين، وفي إطار نسق إجتماعي محدد، وقد يقصد به المظهر الدينامي للمكانة، فالسير على الحقوق والواجبات معناه القيام بالدور على اعتبار أن المكانة هي مجموعة الحقوق والواجبات¹

- أو هو : وضع اجتماعي ترتبط به مجموعة من الخصائص الشخصية أو مجموعة من ظروف الأنشطة المؤسساتية، وهو من منظور التفاعل الاجتماعي مكوّن من مجموعة من الأفعال المكتسبة يؤديها الشخص أو المؤسسة في إطار قيم المجتمع وعاداته وتقاليده ومعتقداته.²

التعريف الاجرائي للدور:

يقصد بالدور في هذه الدراسة كلّ ما تقوم به مؤسسة التنشئة من نشاط ومدى تأثيره (سلبا أو إيجابا) في تنامي ظاهرة جنوح لدى الأحداث.

1 - عطاء إبراهيم محمد، طرق تدريس التربية الاسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1999، ص 39.

2 - الطاهري خالد بن صالح، دور التربية الاسلامية في مواجهة التطرف، رسالة دكتوراة، عالم الكتب، الرياض، 2002، ص 36..

4- مؤسسات التنشئة الاجتماعية :

من خلال تفحصنا لهذا العنوان نلاحظ أنه مركب من مصطلحين، مصطلح المؤسسات ومصطلح التنشئة الاجتماعية، لذلك سوف نتعرض بالتعريف لكلا المصطلحين بغية الوصول لتعريف واضح لمؤسسات التنشئة الاجتماعية.

المؤسسة :

- لغويا تعرف المؤسسة بأنها " اسم مؤنث يقصد فعل التأسيس أو الإنشاء" ¹
- من الناحية التنظيمية تحوي فكرة المؤسسة وجود خاصية الرسمية والقداسة، فمنشأة لصناعة الأدوية أو جمعية للصيادين مثلا، ليست لديهم مهمة سامية في أعين المجتمع. "فالمؤسسة تمتلك شرعية خاصة ترجع لنظامها الخاص الذي يحدد مكانتها كمؤسسة وسط المجتمع، إنها مسئولة على الحفاظ على النظام الاجتماعي وتنظيم حياة الجماعة" ²
- أما المؤسسة الاجتماعية فهي المؤسسة التي تقوم بمهمة التنشئة الاجتماعية للطفل، بتنمية الجوانب والمهارات الاجتماعية على نحو يمكنه من التكيف الاجتماعي السليم، ويجعل سلوكه أكثر توافقا مع محيطه الاجتماعي" ³.

التنشئة الاجتماعية :

- يحتل مصطلح التنشئة الاجتماعية مكانة متفاوتة في علم الاجتماع، فهو أساسي بالنسبة للبعض وثنائي بالنسبة للآخر.
- ففي علم النفس الاجتماعي" يقصد به العامل الذي يتعلم بواسطته الأفراد مختلف أنواع التصرفات والتفكير في محيطهم، حيث يقومون باستغلالها عن طريق إدماجها ضمن شخصياتهم، فيصبحون أعضاء ضمن مجموعات أين يحصلون على مكانة خاصة" ⁴
- في حين يعرف دوركايم التنشئة الاجتماعية بالاستناد إلى أهمية الضمير الجمعي حيث يقول بأنها " عملية نقل العادات والتقاليد و القوانين من جيل إلى آخر، مؤكدا على دور التربية الأخلاقية وبناء الهوية، انطلاقا من التعايش بين الأنانية والإيثار" ⁵

1- Le petit Larousse illustré, Larousse, Paris,2006,P586

2- Ibid.

3 -عامر مصباح، التنشئة الاجتماعية والسلوك الإحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية، شركة دار الأمة، الجزائر، ط 1 ، 2003، ص 48.

4- Gilles ferreol,op cit ,p 199

5- Idem

- "وإنطلاقاً من فكرة بارسونز Parsons حول كونها عملية تكيف وظيفي، ظهرت مقاربات أخرى تعرف التنشئة الاجتماعية بكونها تحول الفروقات من الجماعات إلى الأفراد عن طريق ترسيخ ودمج سلوكيات وتصورات الجماعة التي تتقاسم شروط التواجد"¹

- ومن هنا فالتنشئة الاجتماعية هي "عملية تهدف إلى إكتساب الفرد - طفلاً فمراهقاً فمراهقاً فشيخاً - سلوكاً ومعايير وإتجاهات مناسبة لأدوار إجتماعية معينة تمكنه من مسايرة جماعته والتوافق معها"² حيث عرفت مارجريت ميد Margaret mead بأنها "العملية الثقافية الطريقة التي يتحول بها كل طفل حديث الولادة إلى عضو كامل في مجتمع بشري معين"

- في حين يرى ولاس Wallace أن "التنشئة الاجتماعية هي همزة الوصل بين الثقافة والشخصية"³
- ويرى حامد مصطفى عمار أن عملية التنشئة الاجتماعية هي "عملية نقل للقوى الحضارية الخارجية الموضوعية للفرد، لتصبح قوى فردية يتبناها في ذاته وفي سلوكه الخارجي" وهو تعريف يتبنى مقاربة بارسونز.

- إضافة إلى هذا فقد أرغمت المقاربات الجديدة نفسها على "تجاوز العديد من الإنشقاكات التي حدثت بين العلماء، أين أصبحت التنشئة الاجتماعية تعتبر كنوع من التوافق بين أنظمة محددة بقوانين وقيم، مع أفراد يقومون بإنماء إستراتيجياتهم الخاصة"⁴

وهذا ما أدى إلى ظهور العديد من التعريفات حول هذا المصطلح والتي نذكر من بينها:

- "كونها عملية تطبيع وتشكيل الوليد البشري والانتقال به من فرد بيولوجي إلى مواطن له شخصية، يستطيع أن يستمتع بحياته في توافق مع المجتمع، وأن ينتج ويسهم في رفاهية وتنمية مجتمعه"⁵
- كما عرفها سيكورد و باكمان Secord et Bacan بأنها >> عملية تفاعل يتم بواسطتها تعديل سلوك الفرد، بحيث يتماشى مع توقعات الجماعة التي ينتمي إليها"⁶
- كما عرفها محمد مصطفى زيدان بأنها >> عملية تشكيل أفراد إنسانيين ليندمجوا في الإطار العام للجماعة التي ولدوا فيها، ويصبحوا أفراد متكيفين مع هذه الجماعة وأنماطها وقيمها"⁷

1- Gilles ferreol,op cit, p 200

2 - فهمي سليم و آخرون، المدخل إلى علم الاجتماع، دار الشروق، الأردن، ط1، 2006، ص 190.

3 - سامية حسين الساعاتي، الثقافة و الشخصية، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، ص 224.

4- Ibid, P20

5 - عامر مصباح، مرجع سبق ذكره، ص 31.

6 -خالد أحمد الشنتوت، دور البيت في تربية الطفل المسلم، المطبعة العربية، غرداية، 1984، ص 25.

7 - عبد الله النعيمي، التنشئة الاجتماعية، مجلة كلية الدعوة الإسلامية، العدد 15، 1988، ص 327.

حيث نلاحظ خفض التوتر حول قضية النقل النمطي الموحد إلى ترك الحرية في النهاية للفرد في إختياراته في وسط مختلف المحاور الرئيسية التي تحفظ كيان المجتمع ووجوده. وهذا ما يدخل ضمن المقاربات الجديدة لوضع تعريف شامل لهذا المصطلح.

إضافة إلى هذا ومن خلال ما سبق عرضه من مختلف التعريفات التي تخص مصطلح التنشئة الاجتماعية، نلاحظ أن جها تشترك في اعتبار التنشئة الاجتماعية عملية يقوم بها الجيل السابق على الجيل اللاحق، غرضها الأساسي هو نقل موروث الجيل الأكبر إلى الجيل الأصغر، وتعليم الأفراد كيفية العيش والحفاظ على حياة المجتمع وتواجهه عن طريق الإتصال والتفاعل.

المؤسسات الاجتماعية المشرفة على عملية التنشئة الاجتماعية كثيرة متنوعة هناك مؤسسات تقليدية كالأسرة المدرسة المسجد وجماعة الرفاق، وهناك مؤسسات حديثة كوسائل الإعلام والنوادي الرياضية والثقافية¹.

ومن هنا صاغت الدراسة الراهنة التعريف الإجرائي التالي :

مؤسسات التنشئة الاجتماعية هي تلك الهيئات النظامية أو غير النظامية التي أوكلت إليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عملية نقل الموروث العلمي والثقافي للمجتمع الجزائري، من الأجيال السابقة إلى الأجيال اللاحقة، وتتمثل في الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة، جماعة الرفاق، مؤسسات الإعلام.

1 -عامر مصباح، مرجع سابق، ص 48.

5- جنوح الأحداث:

- من خلال هذا العنوان نلاحظ أنه مركب من مصطلحين، مصطلح الجنوح ومصطلح الحدث، لذلك سوف نتطرق بالتعريف لكل من الحدث والجنوح، ثم في النهاية نخلص إلى وضع تعريف يخص جنوح الأحداث.

5. أ- مفهوم الحدث:

- من الناحية اللغوية، وفي اللغة العربية يشير هذا المصطلح إلى صغير السن أو فتي السن أو حديث السن، يقابله في اللغة الفرنسية Mineur و Minor في اللغة الإنجليزية.¹

- ويختلف مفهوم الحدث في القانون عنه في علم الاجتماع وعلم النفس، ويرجع الاختلاف إلى الزاوية التي تبناها كل من رجال القانون وعلماء الاجتماع وعلماء النفس .

فالتعريف القانوني للحدث يشير إلى :

" الصغير بين السن التي حددها القانون للتمييز، والسن التي حددها لبلوغ سن الرشد " ²

" هو الشخص الذي يعتدي على حرمة القانون ويرتكب فعلا نهى عنه في سن معينة، ولو أتاه البالغ لوقع تحت طائلة العقاب سواء كان هذا الفعل مخالفة أو جنحة أو جناية " ³

ومن هنا يبدو أن الحدث في القانون ليس هو الصغير بصورة مطلقة وليس هو الراشد بصورة نهائية، وإنما يعتبر الفرد حدثا في نظر القانون في فترة معينة، تُحدّد من خلال إمكانية أو عدم إمكانية تحمل المسؤولية الجنائية.

وقد حددت بعض السلوكيات التي تعرف الحدث السوي عن غير السوي من خلال هذه الأفعال كما يلي:⁴

- 1- إذا مارس جمع أعقاب السجائر أو غيرها أو شم الغاز أو روائح بعض الحشرات كالنمل.
- 2- إذا وجد متسولا أو قام بعمل من أعمال الدعارة أو القمار أو خدمة القائمين بهذه الأعمال.
- 3- إذا خالف أوامر الوالدين.
- 4- إذا لم يكن له بيت ونام في الطرقات.
- 5- إذا لم يكن مصدر للكسب والحياة، وكان والديه متوفيين أو مسجونين.
- 6- إذا خالط المعرضين للانحراف أو المشتبه فيهم أو الذين اشتهر عنهم سوء السيرة.

1 -ابن منظور أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د.ت)، ص 42

2 -طه أبو الخير ومنير العصره، انحراف الأحداث في التشريع العربي و المقارن، دمشق، 1961، ص 22.

3 -جلال الدين عبد الخالق، الجريمة والانحراف - الحدود والمعالجة-، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 16.

4-محمود السيد أبو النيل، علم النفس الاجتماعي، دراسات عربية وعالمية، سلسلة علم النفس، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت،

(د.ت)، ص 525

7- إذا إعتاد الهروب من معاهد التعليم أو التدريب.

- وحسب نظرة علماء النفس فإنه " ذلك الشخص الذي يرتكب فعلا يخالف أنماط السلوك المتفق عليه لدى الأسوياء في مثل سنه وفي البيئة ذاتها، نتيجة لمعاناته لصراعات نفسية لا شعورية تدفعه لا إراديا لارتكاب هذا الفعل الشاذ كالسرقة أو العدوان أو الكذب أو التبول اللاإرادي أو قضم الأظافر... إلخ"¹ ونلاحظ أن علماء النفس يركزون في تعريفهم لمفهوم الحدث على فكرة التكيف أو عدمها، ونشير هنا أنه ليس جميع الأحداث اللامتكيفين هم مجرمون، وليس جميع الأحداث المجرمين لا متكيفين ولا اجتماعيين.

- أما علماء الاجتماع فيعرفون الحدث بأنه " الصغير منذ ولادته إلى تمام نضوجه الاجتماعي والنفسي وتكامل عناصر رشده"²

ويتبين من هذا التعريف الاجتماعي أن مفهوم الحدث لم يتقيد بسن معينة وإنما حدده العلماء عن طريق صفات إجتماعية نفسية تمتاز بها فترة معينة من حياته، وتكون هذه الفترة قبل النضج والرشد.

- أما من وجهة نظر علماء الإسلام " فيشير الحدث في الشريعة الإسلامية إلى ذلك الصغير الذي لم يبلغ بعد، أو بعبارة أدق هو ذلك الفرد الذي تنقصه إمكانية الإدراك والإختيار"³ ، فالولد مادام في بطن أمه فهو جنين، فإذا ولدته سمي صبيا، فإذا فطم غلاما إلى سبع سنوات، وكما اختلف الفقهاء سن البلوغ فمعظمهم حدده بتمام الخامسة عشر، والبعض الآخر حدده عند الثامنة عشر، وتكون علامات البلوغ عند الصبي بظهور الشعر والإحتلام في الليل أما عند الصبية بظهور الحيض.

وقد حدد البلوغ بشكل دقيق كما جاء في الآية الكريمة من سورة النساء، قال تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْعَفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللهِ حَسِيبًا﴾⁴. النساء: ﴿6

ومن هنا ومن خلال ما سبق ذكره نستخلص أن تقرير المسؤولية الجنائية محدد بمرحلة زمنية تقع بين حد أدنى تتعدم فيه المسؤولية وبين حد أقصى أين يعاقب فيها الجاني.

1 - جلال الدين عبد الخالق، مرجع سابق، ص 15.

2- طه أبو الخير ومنير العصره، مرجع سابق، ص 22.

3- عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارن بالقانون الوضعي، الجزء الأول، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ت)، ص 600.

4 - سورة النساء الآية: 6.

" إن مصطلح الحدث الجانح متوقف كثيرا على سن المسؤولية، فقانونا يعتبر حدثا من كان تحت سن 18 سنة وهذا في الجزائر وفي جهات من الولايات المتحدة الأمريكية، وبين 15 و 17 سنة في السويد، وبين 14 و 17 سنة في إنجلترا، وبين 14 و 20 سنة في اليابان "1

- " أما في التشريعات العربية فقد انفقت كل من مصر و لبنان وسوريا والعراق والسودان على تحديد الحد الأدنى للمسؤولية الجنائية عند بلوغ الأحداث سن السابعة من عمرهم، أما في المغرب العربي فقد رفع المشرع المغربي السن التي يمكن اعتبارها حد أدنى لإنعام المسؤولية عند بلوغ الحدث الثانية عشر من عمره، و في تونس رفعت هذه السن إلى الثالثة عشر، ورفعها المشرع الليبي إلى الرابعة عشر، وفيما يخص الحد الأدنى للمسؤولية الجنائية فيتراوح بين الرابعة عشر و الثامنة عشر "2

حيث يختلف أيضا من بلد إلى آخر " وعليه فهو محدد مثلا بسبع سنوات في الولايات المتحدة الأمريكية و 10 في بريطانيا و 12 في تونس واليونان و 13 سنة في فرنسا والجزائر وبولونيا و 14 سنة في ليبيا وأستراليا وتشيكوسلوفاكيا وإيطاليا و الإتحاد السوفيتي "3

- " في حين اشترطت أغلبية التشريعات المعاصرة أن يكون الحد الأعلى للمسؤولية 18 عاما، رغم ما يجده البعض من المبررات الكافية لرفع هذه السن إلى الحادية والعشرين كقانون السويد والشيلي، في حين هناك من يعمل على خفض من تحديد المسؤولية إلى غاية السادسة عشر كالقانون الهندي والباكستاني والسيلاني <<4

- أما في الجزائر فقد رفعت سن تحديد المسؤولية إلى غاية 18 سنة، وهذا منصوص عليه في المادة 442 من قانون الإجراءات الجزائية >>وبذلك فالحدث هو ذلك الذي لم يبلغ بعد سن الرشد الجزائري المحدد بـ18 عاما" ومن هذا المنطلق فإن المشرع الجزائري جعل العقوبة التي يخضع لها الحدث غير تلك التي يخضع إليها الراشد، وقسمها إلى درجات تتماشى كل منها مع السن ونوع الفعل، فإذا كانت العقوبة التي تفرض على الحدث هي الإعدام أو الحبس المؤبد فإنه يحكم عليه بعقوبة الحبس من عشر سنوات إلى عشرين سنة، وإذا

1 -علي مانع، جنوح الأحداث والتغير الاجتماعي في الجزائر المعاصرة، دراسة في علم الإجرام المقارن، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص17

2 - علي محمد جعفر، الأحداث المنحرفون، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1984، ص ص 130-131.

3 - علي مانع، مرجع سابق، ص 17.

4 - علي محمد جعفر، مرجع سابق، ص 132.

كانت العقوبة هي السجن أو الحبس المؤقت فإنه يحكم عليه بالحبس لمدة تساوي نصف المدة التي كان يتعين الحكم عليه بها إذا كان بالغاً¹

وعموماً فإن الحدث لا تقع عليه سوى تدابير الحماية أو التربية وقد حدد المشرع أنواع التدابير في المادة 444 من قانون الإجراءات الجزائية²

مفهوم الجنوح :

لغة >> مفهوم الجنوح هو ترجمة لكلمة *Délinquance* باللغة الفرنسية، و *Delinquency* باللغة الإنجليزية، ويشير مفهوم الجنوح لغة إلى الميل إلى الإثم³، " ويفيد معنى الإثم في التفرقة بين الصغير والراشد الذي يطلق عليه اسم مجرم.

اصطلاحاً يشير إلى الهفوات التي يرتكبها الأحداث ضد القانون أو النظام الاجتماعي السائد >>⁴

- يشير هذا المعنى إلى وجود فعل قد يقع تحت طائلة القانون، كالسرقة والضرب وهتك العرض والفعل الفاضح.

- وهناك أفعال أخرى لا تعد من الناحية القانونية جرائم إذا ارتكبها الأحداث، وإن كان المجتمع يعدها مضايقات لا يرضى عنها ولا يحددها، ومن أمثلة هذه الأفعال: العصيان، الخروج عن المعايير السلوكية أو الخلقية التي تركز على القيم الاجتماعية التي تصفها الجماعة، وإضافة إلى هذا هناك الأفعال التي قد يسمح بها مكان ما وفي زمن ما وقد لا يسمح بها في مكان وزمان آخر.

ونظراً لهذه التداخلات اعتبرت مشكلة جنوح الأحداث مشكلة صعبة ومعقدة يصعب إخضاعها لمعايير واحدة متعارف عليها، فحتى العاملين في ميدان الجنوح والانحراف اختلفوا في إيجاد تعريف عام وشامل، ونتج عن هذا اختلاف بين نظرة علماء النفس ونظرة رجال القانون، فلكل منهم زاوية معينة يطل منها على مصطلحاته.

من الناحية القانونية : يمكن تعريفه بأنه " تعدي على عرف اجتماعي منصوص عليه بالعقوبة قانوناً"⁵.

- كما عرف أنه >> من المفاهيم القانونية المعاصرة التي أفرزها الفقه الجنائي المعاصر للتعامل مع فئة من الأشخاص ممن تقل أعمارهم عن سن معينة وذلك حين يرتكبون أفعالاً مخالفة للقانون"⁶.

1 - المادة 50 من قانون العقوبات، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 1999، ص 13.

2 - المادة 442 من قانون الإجراءات الجزائية، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 1999، ص 127.

3 - ابن منظور أبو الفضل جمال الدين، مرجع سابق، ص 430.

4 - أسعد زروق، موسوعة علم النفس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1977.

5 - Dictionnaire de psychologie (matière ;délinquance) Bordas, Paris,1980 .

6 - عامر مصباح، التنشئة الاجتماعية والسلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسة، دار الأمة، الجزائر، ط1، 2003، ص 243.

- ويحدده بول تابان Paul Tappan بشكل دقيق حيث يعرفه بأنه " أي رد فعل أو نوع من السلوك أو موقف يمكن أن يعرض على المحكمة يصدر فيه حكم قضائي" ¹.
- وبما أن القانون الجنائي قانون وضعي، اختلفت حالات الجنوح من بلد لآخر ومن وقت لآخر في البلد الواحد، فيعد عملاً ما سلوكاً جانحاً في مكان ما بينما لا يعد كذلك في مكان آخر.
- بالإضافة إلى ذلك فإنّ عرض سلوك معين على المحكمة وصدور حكم قضائي فيه، يعني أن هذا السلوك يتسم بالخطورة وفيه إلحاق ضرر بالغير، فالمعايير القانونية اقتصر في تعريف السلوك الجانح على قطاع محدد من الأفعال، متجاهلاً لمجال كبير من السلوك، ويرجع ذلك لإختلاف المبادئ الثقافية والاجتماعية للمجتمعات فما يعتبر جنوحاً في بلد إسلامي، قد يعتبر سلوكاً محبذاً في بلد شيوعي مثلاً.
- * أما لدى علماء النفس : فيعرف الجانح بأنه " صورة إنعدام التكيف الذي يعبر عن عجز الفرد على إقامة علاقات مع الآخرين، أو حسب تعبير إيكهورن هو إنحراف العمليات النفسية السوية " ²
- فالتصور النفسي يرى أن الجنوح هو <وجود اضطراب جسماني أو عاطفي يعيق تطور شخصية الطفل، بحيث يدفع الحدث إلى انحرافات نفسية قد تقود أحياناً إلى سلوك غير إجتماعي أو إجرامي> ³.
- فالجنوح إذن في نظر علماء النفس هو <ما ظهر من سلوك نتيجة أحد الاضطرابات في النمو والتي كانت بدورها نتيجة لتضافر مجموعة عوامل مما أدى بعد ذلك إلى نقص في بعض نواحي الشخصية " ⁴
- فشخصية الحدث هي مركز إهتمام علماء النفس، حيث يتفق الجميع أن شخصية الفرد تتشكل بدورها في مرحلة مبكرة من عمر الإنسان وبذلك فإن أي خلل يصيبها سوف تظهر انعكاساته على المستقبل" ⁵
- فالتصور النفسي يرى أن الجنوح هو " وجود اضطراب جسماني أو عاطفي يعيق تطور شخصية الطفل، بحيث يدفع الحدث إلى انحرافات نفسية قد تقود أحياناً إلى سلوك غير إجتماعي أو إجرامي"
- * أما من الناحية الإجتماعية: يُعتبر الجنوح ظاهرة إجتماعية تنشأ بسبب التغيرات وما ينتج عنها من ضغوطات وصراعات خاصة بكل مجتمع.
- ولقد تزعمت صوفيا روبسون Robson التصور الإجتماعي للجنوح، إذ ترى أن الجنوح هو كل سلوك يعارض مصلحة الجماعة في زمان ومكان معينين، بصرف النظر عن كشف هوية الفاعل، وبصرف النظر عن تقديم الفاعل للمحاكمة. ⁶

1 - علي محمد جعفر، مرجع سابق، ص 9.

2 - جلال الدين عبد الخالق، مرجع سابق، ص 18.

3 - عامر مصباح، مرجع سابق، ص 243.

4 - Veillard Cylinky, les jeunes délinquants dans le monde, paris, Ed nerdatel 1963,p13

5 - جيري خليل حميلي، الإتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة والطفولة، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 1992، ص 53.

6 - عامر مصباح، مرجع سابق، ص 243.

- يعرف كل من جلوك وجلوك الجنوح بأنه " سوء تكيف الحدث مع النظام الإجتماعي الذي يعيش فيه" ¹ ويؤكد روبرت ميرتون فكرة أن السلوك الجانح هو سلوك خارج عن إرادة الفرد، حيث يرى أن هذا السلوك لا ينشأ نتيجة دوافع و بواعث فردية، ولكنه يتشكل نتيجة تعاون كل من النظام الإجتماعي وثقافة المجتمع على نشأته وتطوره²

وعلى هذا المسار حدد مفهوم الجنوح في المجتمع الجزائري حيث >>رُبط الجنوح بالظروف المحيطة بالفرد، سواء كانت إجتماعية أو إقتصادية أو نفسية"³

مفهوم الإنحراف:

من الناحية اللغوية:

الانحراف في العربية هو ترجمة لكلمة *Déviation* باللغة الفرنسية وأصل كلمة إنحراف في اللغة "حرف" يقال حرف الجبل أي أعلاه المحدب، ويقال فلان على عن امرأة فلان أي علي على ناحية منه، وتحريف الكلم عن مواضعه يعني تغييره"⁴

"وتغيير الشيء عن مكانه يعني إبعاده عن أصله، وبذلك فهناك خروج عن المألوف وكثيرا ما يتصل مفهوم الانحراف بمفهوم آخر ألا وهو الأحداث، ولهذا السبب عرف الإنحراف بشكل أكثر دقة، بأنه ذلك التصرف غير المستقيم الذي يظهر عند شاب صغير السن"⁵

- جاء في "لاروس LAROUSSE" أن مصطلح إنحراف يعرف بأنه سلوك يبتعد عن المعايير الإجتماعية، أما المنحرف فهو الذي يكون سلوكه يبتعد عن المعايير الاجتماعية"⁶

- وفي القاموس الفرنسي لعلم الاجتماع يعرف الانحراف بأنه "مصطلح يقصد به السلوكيات الفردية أو الجماعية التي تبتعد عن المعايير، مؤدية إلى حدوث خلل وفتح المجال للعقوبة"⁷ ويتميز هذا التعريف بالشمولية حيث اختلف الباحثون في تحديد هذا المفهوم باختلاف ميادينهم وتخصصاتهم.

- حيث يعرف بول ثابان السلوك الإنحرافي بأنه " ذلك السلوك الذي مهما استتكره الناس فإنه لا يدخل في نطاق السلوك الإجرامي ما لم ينص النظام الجنائي على ذلك".¹

1 - عبد المحسن بن كمال المطيري، العنف الأسري وعلاقته بإنحراف الأحداث لدى نزلاء دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم، الرياض، 2006، ص 45.

2 - Rober merton, élément de théorie et méthodes de sociologie, Ed plan, Paris, 1965, p 167.

3 - Bilan du conseil supérieur de la jeunesse et l'enfance, "Enfance et jeunesse algérienne", Alger, 1980, P133

4 - ناصر ثابت، المخدرات وظاهرة إستنشاق الغازات، منشورات ذات السلاسل، الكويت، (د.ت)، ص 59.

5 - جلال الدين عبد الخالق، مرجع سابق، ص 13.

6 - فوزي أحمد بن دريدي، العنف لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية، مكتبة الملك فهد، الرياض، 2008، ص 40.

7 - Gilles ferreol, op.cit, p 45.



من الناحية النفسية:

يعرف الانحراف بأنه " ذلك السلوك الذي ينشأ نتيجة عدم التوافق والصراع النفسي بين الفرد ونفسه وبين الفرد والجماعة"²

" فالمنحرف إذن يرتكب نوعا معينا من الأفعال نتيجة معاناته من أزمات و اضطرابات يفصح عنها في مواقف سلوكية منحرفة "³

1 - فاروق زكي يونس، علم الإجتماع، الأسس النظرية وأساليب التطبيق، مكتبة علم الكتب، القاهرة، 1972، ص 62.

2 - محمد أنور الشرقاوي، إبحار الصغار، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1977، ص 13.

3 - ناصر ثابت، مرجع سابق، ص 59.

ومن الناحية الاجتماعية :

- يعتبر الانحراف ظاهرة تنشأ نتيجة عدم توافق الفرد مع قوانين المجتمع الذي يعيش فيه¹
- وكما أشرنا سابقا فالسلوك الإنحرافي لا يمكن تحديده إلا إذا أخذنا بعين الاعتبار معايير المجتمع السائدة والمتعارف عليها، فالفعل بين الخطأ والصواب هو أمر خاص بكل مجتمع على حدى ولكن هذا لا يمنع من وجود أنواع معينة من السلوك تعتبر إنحرافا مهما كان نوع المجتمع.
- هذا وقد يختلف معنى الانحراف حتى داخل المجتمع الواحد، فقد يختلف من طبقة لأخرى، إذ لكل طبقة مستوياتها الخاصة فيما يتعلق بالناحية الاقتصادية والاجتماعية وفيما يتعلق بأسلوب التربية والآداب العامة، وفيما يترتب عن ذلك من تكوين معين لنفسية هذه الطبقة ولأفكارهم وأحكامهم على أمور الحياة، وعلى أمور مختلفة بالخير والشر أو الخطأ والصواب، فالتأخر الدراسي مثلا قد يعتبر انحرافا بالنسبة لمدير مدرسة، في حين لا يعتبر كذلك بالنسبة لفلاح أمي أو عامل بسيط²

أما من منظور الشريعة الإسلامية:

- فالإنحراف هو "ترك الحق والوسطية والإستقامة، أو بعبارة أخرى هو الإبتعاد عن الصراط المستقيم، والصراط في لغة العرب هو الطريق، والمستقيم هو الذي لا إعوجاج فيه ولا إنحراف، والذي هو كذلك هو دين الإسلام، فلاسلام إذن هو الطريق المؤدي إلى الجنة وإكتساب مكانة في الجنة، ولا تكون إلا بإتباع ما أمر به الله سبحانه وتعالى من أوامر وإجتتاب ما نهى عنه من نواه"³

وبعد التعرض لمختلف التعريفات التي تناولت مفهومي الإنحراف والجنوح من مختلف الزوايا، النفسية والاجتماعية والقانونية والدينية نستخلص أن مفهوم الإنحراف هو أوسع من مفهوم الجنوح، حيث يعبر هذا الأخير عن إنحراف ظاهر عن القوانين الوضعية، أين يستلزم الجزاء بصريح نص قانوني ويتطلب تدخل العدالة.

ومن هنا صاغت الدراسة الراهنة التعريف الإجرائي التالي:

جنوح الأحداث هي تلك السلوكيات الخارجة عن القوانين الوضعية المنصوص عليها في قانون العقوبات الجزائري والصادرة عن أفراد تتراوح أعمارهم ما بين 13 و18 سنة.

1 - Devis , L'adolescence et la société ,édition desert et mondag, Paris,1982,p 62.

2 - عبد المحسن بن عمار المطيري، مرجع سابق، ص 45.

3 - جلال الدين عبد الخالق، مرجع سابق، ص 13.

سادسا: الدراسات السابقة

لقد رأينا في الجانب المفاهيمي المتمحور حول الاتجاهات أن هذه الأخيرة تتدخل في توجيه سلوكيات الأفراد والجماعات، فضلا عن كونها وسيلة للتنبؤ بهذه السلوكيات، حيث يعتبر الكشف عنها ومعرفتها أساسا في وضع مختلف المخططات والإستراتيجيات على مختلف الأصعدة.

وكذلك الحال بالنسبة لموضوع جنوح الأحداث وموضوع التنشئة الاجتماعية، حيث عكف علماء الاجتماع وعلماء النفس وعلماء القانون على السواء على دراسة هذه المواضيع، فوجدت نظريات مختلفة وأجريت دراسات عديدة في محاولة للكشف عن العوامل التي تتحكم في مختلف هذه الظواهر و الأنظمة، وبالموازاة مع ذلك أجريت دراسات عديدة في محاولة للكشف عن التفاعل الذي تخلفه هذه المتغيرات نتيجة لتفاعلها مع بعضها البعض، ونتيجة لتفاعلها مع مختلف الأنساق الاجتماعية.

في هذا الجزء من دراستنا الحالية، نحاول استنتاج أهم القضايا التي طرحتها هذه الدراسات، وأن نجمع أكبر قدر ممكن من الدراسات التي لها علاقة بموضوعنا، والتي سوف تمكننا من إجراء تحليل موضوعي للنتائج النهائية للدراسة الميدانية حول اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث، وهي كالتالي:

الدراسات المحلية الجزائرية:

أ- دراسة للدكتور "عامر مصباح" تحت عنوان التنشئة الاجتماعية والسلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية:¹

تبحث هذه الدراسة اتجاهات التنشئة الاجتماعية التي تتبناها الأسرة الجزائرية في تنشئة أفرادها، وكذلك اتجاهات التنشئة الاجتماعية التي يتبناها المدرسون في تعاملهم مع التلاميذ في قاعات الدراسة، وأخيرا اتجاهات التنشئة الاجتماعية السائدة في جماعة الرفاق المدرسية، وفيما إذا كانت هناك علاقة بين اتجاهات التنشئة الاجتماعية لهذه المتغيرات الثلاثة والسلوك الإنحرافي للتلميذ في المدرسة، بمعنى تحديد حجم مسؤولية التنشئة الاجتماعية في هذه المؤسسات الاجتماعية على السلوك الإنحرافي للتلميذ في المدرسة.

ومن ثم فالدراسة من الناحية العلمية ذات شقين أساسيين:

- شق يستهدف معرفة اتجاهات التنشئة الاجتماعية السائدة في الأسرة كما يدركها الآباء، ولدى المدرس والمدرسة في المدرسة كما يدركها التلاميذ.
- وشق يستهدف معرفة حجم العلاقة بين اتجاهات التنشئة الاجتماعية للمتغيرات الثلاثة الأخيرة كما يدركها التلاميذ، والسلوك الإنحرافي للتلميذ في المدرسة.

وقد تمثلت العينة التي أجرى الباحث دراسته عليها في تلاميذ المدرسة الثانوية، حيث وقع الاختيار على منطقة الجزائر العاصمة، وذلك لأن العاصمة هي خليط من الفئات الاجتماعية بمختلف الطبقات الاقتصادية والثقافية والعرقية، ووقع الاختيار على الصف الثانوي وذلك للاعتبارات التالية:

- من جهة ظاهرة الانحراف بارزة بشكل أكبر في صفوف تلاميذ المدارس الثانوية.
- من ناحية أخرى تزايد ظاهرة العنف - الذي وصل درجة الضرب والقتل - في مدارس المرحلة الثانوية وليس في مدارس المرحلة الأساسية أو المتوسطة.

وفي محاولة الكشف عن مختلف الاتجاهات بالدراسة كما هو مبين في إشكالية البحث، وذلك عن طريق إثبات أو نفي الفرضيات، أتبع الباحث المنهج العلمي وذلك بإتباع مجموعة من الخطوات العلمية كالتالي:

- إجراء دراسة استطلاعية في مدارس المرحلة الثانوية للتأكد من وجود الظاهرة موضوع الدراسة.

1 - عامر مصباح، مرجع سابق.

- جمع المعلومات حول الظاهرة.

- بناء اختبارات خاصة بالاتجاهات المراد دراستها.

حيث أراد من خلال حساب العلاقات الإرتباطية بين مختلف الاتجاهات، تسليط الضوء على علاقتها بالسلوك الإنحرافي للتلميذ في المدرسة. وتجدر الإشارة إلى أن فكرة السلوك المنحرف لدى الباحث في دراسته هذه تضم فكرة السلوك الجانح، حيث جاء تحت عنصر السلوك الإنحرافي للتلميذ >> أنه يقصد به ذلك السلوك الذي يلقي معارضة إجتماعية في الوسط الإجتماعي المدرسي أو المجتمع العام، بغض النظر عن قبول القانون له أم لا، بمعنى السلوك المرفوض إجتماعيا كتعاطي المخدرات أو شرب الخمر <<¹.

خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج :

1- يميل الوالدان إلى تبني اتجاه التسامح أو بالمقابل التسلط أكثر من غيره من الاتجاهات في عملية التنشئة الاجتماعية، وهذا يشير إلى مدى تسلط الوالدين في الأسرة على سلوك الأطفال، مما يؤدي بالأطفال إلى أنهم يجدون فرصة في المدرسة للانفلات من التسلط الأسري، فينزلق سلوك التلاميذ إلى الانحراف، ودائما تحت ضغط التسلط الأسري.

2- تبني الوالدين اتجاه الحماية الزائدة أو بالمقابل الإهمال حيث يعاني الطفل في الأسرة الجزائرية من الإهمال، والذي هو من دواعي الانحراف السلوكي في المدرسة وفي المجتمع العام.

3- تبني الوالدين اتجاه التقبل أو بالمقابل الرفض، حيث أن رفض الولد لجنسه أو رفض الأولاد والتخلي عنهم نتيجة للظروف الاقتصادية الصعبة يجعل الأسرة عرضة للانحراف الاجتماعي و الفساد الخلقي.

4- تبني المدرسين والمدرسات اتجاه الاهتمام أو بالمقابل اللامبالاة، حيث أن شعور التلميذ باللامبالاة في المدرسة يعيد له صورة المعاناة التي يعانيتها خارج المدرسة، ويعمل على الانتقام من الواقع في شكل سلوك عدواني أو التعويض عنه في شكل تحرشات جنسية، أو إهمال الواقع بالانعزال و الانطواء أو تعاطي المخدرات.

5- تبني المدرسين والمدرسات اتجاه التعلق أو بالمقابل النبذ، وهذا يشير إلى حالة النبذ من قبل المدرسين للتلاميذ والتي تؤدي إلى حالة الحرمان الاجتماعي والنفسي للتلميذ، مما يدفع به إلى الانحراف والشعور بالإحباط واليأس وهذا يؤهله إلى أعلى مستويات الانحراف كالقتل أو استخدام الأسلحة البيضاء في العدوان ومن هنا خلصت هذه الدراسة إلى أن مسؤولية سلوك التلميذ الإنحرافي مشتركة بين عدة اتجاهات في التنشئة الاجتماعية في الأسرة ولدى المدرسين والمدرسات.

1 - عامر مصباح، مرجع سابق، ص 18.

ب- دراسة للدكتور "علي مانع" تحت عنوان جنوح الأحداث والتغير الاجتماعي في الجزائر المعاصرة - دراسة في علم الإجرام المقارن-¹:

- كشفت هذه الدراسة أن جنوح الأحداث عادة ما يتوافق مع سن مغادرة الدراسة في العديد من الدول، غير أن الوضعية في الجزائر مختلفة، فسنوات التمدرس عموما لا تعتبر في الجزائر مرحلة إحباط وسوء تكيف كما كان الحال في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا في الستينات والسبعينات، وقد اعتبرت فترة ما بعد مغادرة المدرسة في الجزائر بأنها تتضمن خطرا كبيرا للجنوح، إلا أنه يجب الإشارة إلى أن الإرتفاع السريع مؤخرا في بطالة الشباب، وخاصة في بريطانيا زاد من خطر الجنوح وسط الذين غادروا المدرسة مبكرا.
- إن سن 14 و 16 مهم جدا في الجزائر، لأنهما مرتبطان بسن مغادرة المدرسة الابتدائية والمتوسطة، ونظرا لنقص مراكز التكوين المهني ومشكل البطالة، فإن كثيرا من الذين غادروا المدرسة مبكرا أصبحوا بدون شغل وبالتالي أصبح خطر سقوطهم في الإنحراف كبيرا.

1- علي مانع، مرجع سابق.

الدراسات العربية:

- أ- دراسة "حيلان بن هلال الحارثي" بعنوان أثر العوامل الإجتماعية في جنوح الأحداث من وجهة نظر الأحداث المنحرفين - دراسة مسحية في دور الملاحظة بالرياض والدمام وبريدة-¹
- إنطلق الباحث من إشكالية مفادها أنه بسبب العلاقة بين العوامل الإجتماعية و جنوح الأحداث وبسبب إنتشار هذه الظاهرة في المملكة العربية السعودية، فقد قام الباحث بدراسة أهم العوامل التي تؤدي لبروز الظاهرة، وتوصل الباحث إلى مجموعة من النتائج تتمثل فيما يلي:
- 1- وجود فرق ذو دلالة إحصائية بين بعض العوامل المؤدية إلى إنحراف و جنوح الأحداث، يمكن عزوه إلى المنطقة الجغرافية.
 - 2- وجود فرق ذو دلالة إحصائية بين بعض العوامل المؤدية إلى إنحراف و جنوح الأحداث، يمكن عزوه إلى المستوى التعليمي والإقتصادي و التعامل الأسري مع الحدث.
 - 3- وجود فرق ذو دلالة إحصائية بين بعض العوامل المؤدية إلى إنحراف و جنوح الأحداث، يمكن عزوه إلى تفكك الأسري.
 - 4- وجود فرق ذو دلالة إحصائية بين بعض العوامل المؤدية إلى إنحراف و جنوح الأحداث، يمكن عزوه إلى عوامل التنشئة الإجتماعية.
 - 5- وجود فرق ذو دلالة إحصائية بين بعض العوامل المؤدية إلى إنحراف و جنوح الأحداث، يمكن عزوه إلى بعض العوامل الثقافية.

- ب-دراسة لـ"محمد الشامري" بعنوان دراسة وصفية على الأحداث المنحرفين بدار الملاحظة بالرياض:²
- وقفت على الظروف الإجتماعية والإقتصادية في تهيئة المناخ الملائم لجنوح الأحداث، وقد طبقت هذه الدراسة على الأحداث المحتجزين بدار الملاحظة بالرياض، وقد استخدم الباحث المسح الإجتماعي الشامل، وأجريت الدراسة على عينة قوامها 165 فرد من المحتجزين بدار الملاحظة بالرياض، وأهم نتائج هذه الدراسة:
- الأحداث الجانحين تعرضوا لظروف إقتصادية صعبة من خلال إقامتهم في بيئة إجتماعية غير ملائمة.
 - ظهر للباحث خلال الدراسة أن ثلثي الجانحين يفضلون مرافقة أصدقائهم، حيث أنهم يجدون الإنسجام والسرور مع أصدقائهم أكثر من ذويهم وأهلهم، وأثبتت الدراسة أن هناك علاقة بين الرفاق وإنحراف الأحداث من خلال النشاط الذي يمارسونه.

1- حيلان بن هلال الحارثي، أثر العوامل الإجتماعية في جنوح الأحداث من وجهة نظر الأحداث المنحرفين، بحث مقدم لإستكمال متطلبات الحصول على درجة ماجستير في العلوم الإجتماعية تخصص التأهيل والرعاية الإجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2003

2 - محمد الشامري، دراسة وصفية على الأحداث المنحرفين بدار الملاحظة بالرياض ، بحث مقدم لإستكمال متطلبات الحصول على درجة ماجستير في العلوم الإجتماعية تخصص التأهيل والرعاية الإجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2003

3- الدراسات الغربية:

تعرض الدكتور عامر مصباح في كتابه التنشئة الإجتماعية والسلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية لمجموعة من الدراسات الغربية:

أ- دراسة لـ "يوني":¹

وكانت هذه الدراسة على عينة من أطفال الصف الرابع ابتدائي في ثلاث مدارس، حيث طرح عليهم سؤالاً وهو: من من الأطفال تحب أن يكون معك في اللجنة؟، وتبين من إجابات التلاميذ أن عشرين طفلاً هم أكثر الأطفال شعبية وشهرة وهم أعلى الأطفال من حيث القبول الإجتماعي، وتبين أيضاً أن عشرين طفلاً آخر هم أقل الأطفال شعبية وشهرة، وتحصل الأطفال الأقل شهرة على درجات عالية في العدوانية الإجتماعية.

ب- دراسة حول تأثير الفرد في جماعة الرفاق وقابليته للتأثر بها:

كانت عينة الدراسة تتكون من 8 مجموعات من الأطفال الذكور، و8 مجموعات من البنات، وتتكون كل مجموعة من 7 إلى 9 أطفال، ويتراوح سنهم بين 11 و 15 سنة، وتبين من هذه الدراسة أن الأطفال يؤثرون في سلوك بعضهم البعض بطريق مباشر وغير مباشر، وكذلك عن طريق عدوى السلوك وإنتشاره، وقد بينت الدراسة كذلك أن الأطفال الذين أحرزوا مكانة إجتماعية جيدة بين زملائهم شعروا بأنهم أكثر أمناً وتقبلاً من قبل الجماعة وأشدهم قدرة على التأثير في سلوك الآخرين.

ج- دراسة مسحية لـ "لوجان Logan" سنة 1978 :

كانت الدراسة على عينة كبيرة من الأطفال وذلك لإختبار الفرضية القائلة بأنه هناك علاقة إرتباطية بين نمط التنشئة الإجتماعية في الأسرة والتحصيل الدراسي عند الأطفال، وأجرى مقابلات مع أربع مجموعات من الأمهات، اثنتان من البيض حيث تمثل الأولى الطبقة المتوسطة والثانية الطبقة العمالية و اثنتان من السود حيث تمثل الأولى الطبقة المتوسطة والثانية الطبقة العمالية.

وقد توصل من خلال هذه الدراسة إلى أن هناك علاقة إرتباطية عالية بين التحصيل الدراسي عند الأطفال وسلوك الحب الذي تبديه الأمهات نحو الأطفال، سواء بالنسبة للأمهات السود أو البيض.

1 - عامر مصباح، مرجع سابق.

د- دراسة لتوقعات الوالدين من المدرسة:

أجريت هذه الدراسة على عينة من الآباء تبلغ 270 فرد من مجتمع يبلغ 10000 شخص، يقطنون بإحدى المدن في الولايات المتحدة الأمريكية، وطلب من أفراد العينة مساعدة موظفي المدارس في الإجابة على السؤال التالي:

ما الذي يجعل المدرسة صالحة بالنسبة للأطفال ؟

وقد بينت إجابات العينة أن أهم مسؤوليات المدرسة تتمثل في الوظائف التالية:

- 1- مساعدة الأطفال على إكتساب القدرة والمعرفة الضروريتين لكسب العيش.
- 2- مساعدة الأطفال على مواجهة صعوبات الحياة.
- 3- مساعدة الأطفال على التكيف الإجتماعي.

هـ- دراسة أخرى لتوقعات الوالدين من المدرسة:

حيث طرح في هذه الدراسة سؤال مشابه لسؤال الدراسة السابقة على أكثر من 400 والد في مدارس ألكساندريا و أرلنجيتون و فرجينيا في الولايات المتحدة الأمريكية، وكانت إجاباتهم تتلخص في أن المدرسة الصالحة يجب أن يتوفر فيها ما يلي:

- 1- بناء موحد ومنهج يمد الأطفال بتسهيلات العمل الضرورية.
- 2- أفنية وتسهيلات للترويح تسمح بإيجاد صحة جيدة وتطبيق برامج أحسن للترويح.
- 3- منهج للإرشاد في جميع المدارس ولكل التلاميذ يقابل حاجات كل طفل كفرد.
- 4- إهتمام المدرسين بالمواد الأساسية التي تعطى للتلاميذ.
- 5- إفساح المجال وتهيئة أجواء المدرسة لأوجه النشاط الثقافي المتعدد.

خلاصة:

سيتناول الباحث في هذه الدراسة موضوع اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث، حيث سيدرس اختلاف هذه الاتجاهات باختلاف مؤسسات التنشئة من جهة (الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة جماعة الرفاق، وسائل الإعلام)، و باختلاف بعض المتغيرات الشخصية لمجتمع البحث من جهة أخرى (الجنس، السن و سنوات الخبرة).

وهذا ما بيّنه الباحث في هذا الفصل من خلال أهداف الدراسة. و بعد صياغة الفروض، حدّد الباحث بوضوح مصطلحات الدراسة كما قام بعرض بعض الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع البحث.

الفصل الثاني: أهم التنظيرات حول تكوين الاتجاهات

تمهيد

أولاً : أهمية الاتجاهات

ثانياً : نظريات الاتجاهات

ثالثاً : تكوين الاتجاهات والعوامل المؤثرة فيها

رابعاً : وظائف الاتجاهات

خامساً : تغيير الاتجاهات

سادساً : طرق قياس الاتجاهات وأهميتها

خاتمة

تمهيد:

يعتبر موضوع الاتجاهات ميدان عمل الأخصائيين في علم النفس الاجتماعي والعلوم الاجتماعية والإنسانية بصفة عامة، تبنى على أساس معرفتها مختلف الاستراتيجيات المتعلقة بمختلف الميادين.

تستهدف الدراسة الكشف عن اتجاهات المحامي الجزائري نحو مؤسسات التنشئة الاجتماعية ودورها في جنوح الأحداث، مما يستوجب من الناحية المنهجية أن نتعرض بنوع من التفصيل إلى مختلف العناصر التي تتعلق بموضوع الاتجاهات، وذلك في فصل خاص، سنتناول فيه أهم العناصر ذات الصلة بهذا المفهوم بدءاً بأهميتها، أهم النظريات التي تناولها، تكوينها وأهم العوامل المؤثرة بها، وظائفها، تغييرها، وأخيراً أهم طرق قياسها موضحاً خصائص و أهمية كل طريقة.

أولاً - أهمية الاتجاهات:

"ربما لم يحض مفهوم آخر من مفاهيم علم النفس الاجتماعي بما حظي به مفهوم الاتجاه من اهتمام ودراسة سواء في البحوث البحتة أو التطبيقية، ولقد وصفه غوردن ألبرت عام 1935 بأنه "ربما يكون المفهوم الأكثر تميزاً والذي لا غنى عنه لعلم النفس الاجتماعي الأمريكي المعاصر".¹

"وتبيّن منشورات علم النفس الحديثة أن مفهوم الاتجاه ما زال من أهم المفاهيم الأساسية التفسيرية في دراسات علم النفس الاجتماعي، ولكن الكثير من الجهود المبذولة في الدراسات الحديثة للاتجاهات موجهة نحو اكتشاف بناء وظائف الاتجاهات كجزء من البناء النفسي للفرد".²

"يحتل موضوع الاتجاهات أهمية خاصة في علم النفس الاجتماعي لأن الاتجاهات النفسية والاجتماعية تعتبر من أهم نتائج عملية التنشئة الاجتماعية، لأن الاتجاهات تعتبر محددات موجهة ضابطة منظمة للسلوك الاجتماعي"³

"وقد حظي موضوع الاتجاهات باهتمام واضح لدرجة أدت بالبعض إلى القول بأن علم النفس الاجتماعي ما هو إلا الدراسة العلمية للاتجاهات".⁴

"ولدراسة الاتجاهات أهمية بالغة في حالة الرغبة في التغيير إلى الأفضل فلا بد من خطوة أولى وهي دراسة الاتجاهات النفسية السائدة في المجتمع ومدى قابليتها لإحداث التغيير المطلوب نظراً لأن تكوين اتجاهات جديدة قد تتعارض مع الإطار المرجعي في المجتمع ومع تراث ثقافي وقيم ومعتقدات وعادات وأفكار، ولهذا فإن علماء علم النفس الاجتماعي و التربية يوجهون أهمية كبيرة لدراسة الاتجاهات النفسية ومحاولة قياسها"⁵

"وتمثل دراسة الاتجاهات دوراً بارزاً في الكثير من دراسات الشخصية وديناميات الجماعة، وفي كثير من المجالات التطبيقية كالتربية وتنمية المجتمع والإرشاد الديني، وتوجيه الرأي العام والإعلام والتنقيف الصحي وغيرها"⁶

ولكون الفرد جزءاً من المجتمع الذي يؤثر فيه ويتأثر به بقدر تفاعله مع أعضاء هذا المجتمع، فإن دراسة اتجاهات الأفراد التي تمثل في مجموعها اتجاهات تساعدنا في معرفة الاتجاهات الإيجابية والعمل على تعزيزها ومعرفة الاتجاهات السلبية والعمل على تغييرها أو تعديلها بقدر الإمكان.

1- العنزى فلاح البلعاسي، علم النفس الاجتماعي، ط 3، الرياض - مطابع التقنية للأوفيس، (1422هـ/2001م)، ص 230.

2- نفس المرجع.

3- زهران حامد، علم النفس الاجتماعي، ط 6، القاهرة، عالم الكتب، 2000م، ص 177.

4- عبد الله معتز سيد، خليفة عبد اللطيف محمد، علم النفس الاجتماعي، القاهرة، دار غريب للنشر، 2001:277.

5- بركات خالد علي، الاتجاهات نحو المرض والمريض النفسي وعلاقتها بالمسؤولية الشخصية الاجتماعية وعدد من المتغيرات النفسية لدى عينة من العاملين وذوي المرضى في مستشفى الصحة النفسية بالطائف وجدة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية جامعة أم القرى، 1978، 124.

6- بلكيس أحمد، مرعي توفيق، الميسر في علم النفس التربوي، دار الفرقان للنشر والتوزيع - عمان، 1982، ص 422.

"وتتأكد أهمية دراسة الاتجاهات نفسها في حياة الفرد من الناحية الوظيفية فهي تساعد على التكيف مع الحياة الواقعية كما تساعده على التكيف الاجتماعي عن طريق قبول الفرد للاتجاهات التي تعتقها الجماعة فيشاركهم فيها ومن ثم يشعر بالتجانس معهم"¹.

ثانياً: نظريات الاتجاه

لقي موضوع الاتجاه سواء من ناحية تفسير ماهيته أو من ناحية تغييره اهتماماً بالغاً من طرف المنظرين الاجتماعيين والنفسيين، فتعددت بذلك النظريات التي تناولت الاتجاهات بدءاً بنظرية التحليل النفسي حتى نظرية التناظر المعرفي وفيما يلي عرض هذه النظريات:

1. نظريات تفسير الاتجاهات:

1.1- نظرية التحليل النفسي :

تؤكد هذه النظرية أن لاتجاهات الفرد دور حيوي في تكوين "الأنا"، هذه الأنا تمر بمراحل مختلفة ومتغيرة من مرحلة الطفولة حتى البلوغ ، متأثر في سيرورتها هذه بمختلف الاتجاهات التي يكونها الفرد نتيجة لخفض أو عدم خفض توتراته ، وتقوم هذه النظرية على ركيزة أساسية مفادها أن :

" اتجاه الفرد نحو الأشياء يتحدد وفق الدور الذي تلعبه تلك الأشياء في خفض التوتر الناشئ عن الصراع الداخلي بين متطلبات الهو الغريزية وبين الأعراف والمعايير والقيم الاجتماعية، حيث يتكون اتجاه إيجابي نحو الأشياء التي أعاققت أو منعت خفض التوتر"².

2.1- النظرية السلوكية :

اعتمدت السلوكية في إطار تفسير تكوين الاتجاهات وتغيرها على مبادئ نظريات التعلم : كنظرية الارتباط الشرطي، ونظريات التعزيز.

وتقوم هذه النظرية على اعتبار أن الاتجاهات هي عادات متعلمة من البيئة وفق قوانين الارتباط وإشباع الحاجات، ومنه فإنه حسب هذه النظرية يمكن تكوين وتعديل الاتجاهات عن طريق التعزيز اللفظي.³

3.1- النظرية المعرفية :

تشير نظرية الانساق المعرفي لـ : "روزنبرغ"، و"إيلسون" إلى أن الاتجاه حالة وجدانية مع أو ضد فئة من الموضوعات ذات بنية نفسية منطقية وتقوم وجهة النظر المعرفية على مبدأ أساسي يتمثل في :

- ضرورة التنسيق بين مكونات الاتجاه، لأن حدوث تغيير في المكون الوجداني على سبيل المثال يؤدي بالضرورة إلى تغيير في المكون المعرفي ومنه يتغير الاتجاه ككل.⁴

1- عبد الرحمن العيسوي، مرجع سبق ذكره، ص 197.

2- جودة بن جابر، علم النفس الاجتماعي، دار الثقافة، ط 1، عمان، 2004، ص 280.

3- نفس المرجع، ص 280.

4- جودة بن جابر، نفس المرجع، ص 281.

4.1- نظرية التعلّم الاجتماعي:

يؤكد علماء هذه النظرية مثل : "باتدورا"، "والترز" على أن كلّ الاتجاهات متعلمة ويتم اكتسابها عن طريق النماذج الاجتماعية بواسطة المحاكاة.

2. نظريات تغيير الاتجاهات:

لاقت هذه النظريات التي اهتمت بتغيير الاتجاهات اهتماما من قبل علماء النفس الاجتماعي، طيلة العشر سنوات الماضية، والتي تنص بوجه عام على ضرورة وجود انسجام بين سلوك الفرد وآرائه واتجاهاته، أو تغيير سلوكه أو كليهما بهدف حصول توافق قدر الإمكان بين الجانبين، ويطلق "براون" على هذه النظرية اسم "نظرية الثبات" والتي تأخذ ثلاث أشكال مختلفة تتمثل في النظريات التالية:¹

1.2- نظرية الاتزان :

أول من جاء بهذه النظرية هو "فريتز هيدر" Fritz Heider، تهتم بالأساس بعلاقات الصحة والانسجام والتوافق.

تقوم هذه النظرية على افتراض مفاده أن كلّ فرد تتولد لديه رغبة في رؤية بعض الانسجام بين ما يراه، وما يقوم به من أعمال هو أو غيره، فالتوازن الذي أنتت به هذه النظرية باسمه يحدث عندما يتوافق سلوكنا نحو موضوع معين مع الشعور الذي نحس به نحوه.²

2.2- نظرية المطابقة :

تتشابه هذه النظرية مع نظرية الاتزان غير أنها تركز على استخدام المفهوم الكلي في قياس التغييرات الحاصلة في الاتجاهات.

تهتم هذه النظرية التي جاء تطويرها على يد "أزقود" و "تانينبوم" « Tannebaum » et « Osgood » بمعالجة الاتجاهات وفق مقياس يتكون من سبعة درجات (+3، -3). ولهذه النظرية مرتكزات تقوم عليها أهمها:

- يوجد نوعان من الالتزام: إما مطابقة وانسجام أو عدم مطابقة وانفصال.
- يتم التطابق في الحالتين :

* تقييمين متطابقين في المدى والاتجاه بالنسبة لموضوعين منسجمين.

* تقييمين متطابقين في المدى ومختلفين في الاتجاه بالنسبة لموضوعين غير منسجمين وغير متلائمين.

1- المرجع السابق، ص 281.

2- نفس المرجع، ص 276.

- عدم التطابق وعدم التوافق هو الآخر يحدث في حالتين:

- * تقييمين غير متطابقين في المدى بالنسبة لموضوعين متجانسين ظاهريا فقط (تجانس مكره).
 - * تقييمين غير متطابقين في المدى بالنسبة لموضوعين منفصلين و غير متوافقين ظاهريا فقط (انفصال بالإكراه).
- ومعانة الفرد للنتائج التي تخلفها هذه الحالة أي عدم التوافق، مما يدفعه ويستثير لديه الرغبة في تغيير اتجاهاته لجعلها أكثر انسجاما.¹

3.2- نظرية التنافر الإدراكي :

ظهرت هذه النظرية على يد ("فيسنجر" Festinger 1957)، الذي عرف التنافر الإدراكي بأنه:
"حالة نفسية مؤلمة تدفع بالشخص الذي يحس بها إلى تخفيضها والتقليل منها".
فهذه النظرية تهتم بالأساس بالنتائج المعرفية والإدراكية لأفعال الفرد، كنتائج عملية اتخاذ القرار حيث تبحث عن عقلنتها². ومن المرتكزات التي تقوم عليها هذه النظرية ما يلي:

- أ . مدى وسعة التنافر يرتبط بـ:
 - أهمية الموضوع في حد ذاته.
 - عدد العناصر المعرفية التي يتضمنها الموضوع.
- ب. عملية التخفيض من هذه الحالة النفسية المؤلمة يتم عن طريق:
 - تغيير السلوك.
 - تغيير الاتجاه.
 - إضافة عناصر عرفية متوافقة ومنسجمة مع العناصر الموجودة.
 - أهمية تغيير العناصر الإدراكية أو السلوكية.³

1- جودة بن جاير، المرجع السابق ، ص 276.

2 - Daniel Nolle et Jaques Thomas :Dictionnaire psychothérapie cognitive et comportementale: ellipses; France,2001.

3 - <http://socio.univ-lyon2.fr>

ثالثاً - تكوين الاتجاهات والعوامل المؤثرة فيها :

"مع تسليم بعض الباحثين بإمكانية إسهام العوامل الوراثية و الفسيولوجية في تكون واكتساب الاتجاهات النفسية إلا أن الاتجاه الغالب بين علماء السلوك هو أن الاتجاهات النفسية تتكون على أساس من الخبرة المباشرة أو غير المباشرة بموضوع الاتجاه وإنها متعلمة، فالفرد مزود بالحب والكرهية للديكتاتوريات أو للملونين من بني البشر أو للتدخين أو للمرأة.¹

كما يذكر عطوة أن الفرد يكسب اتجاهاته أو يتعلمها من المواقف و الخبرات التي تعرض لها أثناء عملية التنشئة الاجتماعية، ومن خلال المؤسسات والقنوات المتعددة التي تسهم فيها أو تعب فيها بدرجة أو بأخرى وبصورة أو بأخرى.²

وتشير الدراسات إلى أن معظم الأطفال في مرحلة ما قبل الدراسة يملكون الكثير من الاتجاهات النفسية- وإن تكن هذه الاتجاهات نحو مواضيع مادية، وعادة ما تكون مواضيعها ضيقة أو محددة، وأن الأطفال يتعلمون هذه الاتجاهات من خلال الراشدين سواء عن طريق صورة أو عن طريق ملاحظة الأطفال لسلوكهم و محاولة تقليدهم.³

1- مراحل تكوين الاتجاهات :

يذكر عطوة أن تكون الاتجاه النفسي يمر بخطوات معينة تشمل:

أ- المرور بخبرات فردية تتعلق بموضوع الاتجاه.

ب- تكامل هذه الخبرات وتناسقها وتكاملها في وحدة كلية.

ج- تمييز هذه المجموعة من الخبرات و تفردتها عن غيرها وظهورها في صورة اتجاه نفسي عام.

د- تعميم هذا الاتجاه وتطبيقه على الحالات والمواقف الفردية التي تواجه الفرد التي تتعلق بموضوع الاتجاه.⁴

وتتكون الاتجاهات أيضا من خلال الانفعالية الوجدانية التي يتميز بها الإنسان والتي ترتبط بالجوانب الانفعالية والعاطفية والمزاجية لدى الفرد، في هذه الحالة فإن الوضعيات والمواقف والأشخاص الذين يجلبون السرور والانشراح والبهجة تشكل اتجاهات إيجابية اتجاههم، أما الأفراد والوضعيات والمواقف التي تجلب للفرد القلق والضجة والاكنتاب والملل والحزن فإنهم يكونون اتجاهات سلبية تجاههم.⁵

1- عطوة أحمد، مدخل علم النفس الاجتماعي، دار نصار للنشر، 1981، 1994، ص 99.

2- المرجع نفسه، ص 94.

3- المرجع نفسه، ص 95.

4- المرجع نفسه، ص ص، 99-100.

5- عبد السلام فارق و آخرون، مرجع سبق ذكره ص164.

- وقد ذكر زهران بعض الملاحظات حول تكوين الاتجاهات النفسية الاجتماعية وهي على النحو التالي:
- تتبع الاتجاهات من واقع الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية و الأيدلوجية وتتماشى مع مرحلة التطور التي يجتازها المجتمع.
 - تعتبر الاتجاهات النفسية والاجتماعية أحد نتائج عملية التنشئة الاجتماعية.
 - تتكون الاتجاهات من خلال عملية التفاعل الاجتماعي.
 - تتكون الاتجاهات في المواقف الاجتماعية المختلفة ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للفرد و الجماعة.
 - تؤثر الأسرة (خاصة الوالدين والإخوة) في تكوين الاتجاهات وتعرف الاتجاهات التي يكتسبها الفرد في جماعته الأولية كالأسرة بإسم " الاتجاهات الأولية " Primary attitudes .
 - تلعب العوامل والمؤثرات الثقافية والحضارية بما تشمله من النظم الدينية و الأخلاقية و الاقتصادية والسياسية دورا مهما في تحديد اتجاهات الفرد.
 - تلعب التجارب الشخصية في المواقف الاجتماعية المختلفة دورا مهما في تكوين الاتجاهات.
 - تلعب عملية التوحد مع بعض الشخصيات والنماذج الاجتماعية دورا مهما في اكتساب بعض الاتجاهات.¹

مما سبق يتضح لنا أن عملية تكوين واكتساب الاتجاهات النفسية عملية دينامية أو هي محصلة عمليات تفاعل معقدة بين الفرد وبين معالم بيئته الفيزيقية والاجتماعية، بحيث يمكن عبر القنوات المتعددة لهذا التفاعل امتصاص واكتساب الاتجاهات النفسية.

مع ذلك فللفرد دوره الإيجابي الفعال في تحديد ما يكتسبه و يتبناه من هذه الاتجاهات النفسية، فهو لا يتمثل أو يتقبل كل ما يتعرض له من اتجاهات، بل يختار أو يفاضل فيما بينهما ويتبنى غالبا ما يؤدي إلى إشباع حاجاته الفسيولوجية النفسية.²

1- زهران حامد ، مرجع سبق ذكره، ص 177 .

2- عطوة أحمد، مرجع سبق ذكره. ص 101.

2- أهم العوامل المؤثرة فيها:

2.1- الدوافع و الحاجات:

تعد الدوافع والحاجات من أهم العوامل التي تؤثر في الاتجاه و ذلك باعتبار أن هذه الدوافع والحاجات من أهم القوى التي تؤثر في الفرد و المحركة لنشاطه.¹

ويرتبط نمو الاتجاه النفسي وتطوره نحو ظاهرة معينة بما يمكنه أن يحققه من إشباع لحاجات الفرد المتعلقة بهذه الظاهرة، إن الإنسان دائما يسعى لإشباع حاجاته النفسية الأساسية فيها والثانوية من خلال تفاعلاته الشخصية و الاجتماعية مع العناصر الموجودة في البيئة التي يعيش فيها لتحقيق اتزانه الحيوي والنفسي الذي يصبو إليه، لذلك فإنه يكتسب خبراته السارة فيها و المؤلمة بناء على ما يمكنه إشباعه من الحاجات أو ما يتعذر عليه إشباعه منها، ومن ثم ينمي الفرد اتجاهاته ويطورها سواء كانت إيجابية أو سلبية نحو ظاهرة ما على قدر ما يتوفر له من إشباع لحاجاته المتعلقة بهذه الظاهرة.²

2.2- الشخصية:

قد يُكوّن الإنسان بعضا من اتجاهاته دون التعرض لأي مؤثر خارجي، بل إن من سمات الأشخاص البارزين قدرتهم على التفكير ذاتيا بعيدا عن التأثير بأية عوامل خارجية ناهيك عن قدرتهم على التعرض بالنقد والتفنيد للاتجاهات الشائعة وبيان ما فيها من أوجه القصور³

حيث يميل الإنسان عموما إلى تقبل الاتجاهات التي تتجانس مع سمات شخصيته وأبعادها مما يجعله ينميها ويطورها ويدعم وجودها باستمرار في مواجهة أية اتجاهات مضادة لها.

فالفرد الذي تتميز شخصيته بكونها شخصية ملتزمة دينيا و متمسكة بقيم الشريعة الإسلامية يحاول باستمرار أن يبني ويطور اتجاهه السلبي نحو تداول الخمر في مجتمعه بأي صورة من صور التداول المتعارف عليها علنا أو سرا كما أن الفرد الذي تتصف شخصيته بكونها شخصية تسلطية يحاول دائما أن يبني ويطور اتجاهه الإيجابي نحو الأساليب الديكتاتورية واضطهاد الأقليات.⁴

يقول عبد السلام و آخرون: "الاتجاهات التي تنشأ لدى المنبسطين غير تلك التي تنشأ لدى المنطوين من الأفراد، كما أن الصفات المزاجية والمعرفية هي التي تهيو الفرد لاعتناق اتجاه ما"⁵

1- عبد السلام فاروق وآخرون، المدخل إلى علم النفس الاجتماعي، مكتبة دار جدة، 1997، ص 165.

2- نفس المرجع ص176.

3- الوقي راضي، مقدمة في علم النفس، دار الشروق، عمان، 1998. ص ص، 678-679.

4- عبد السلام فاروق وآخرون، المرجع السابق، 178.

5- المرجع نفسه ص 166 .

3.2- الإعلام :

لا يستطيع الشخص أن يعتمد على نفسه فحسب في تكوين معلوماته عن الأشياء وعن الأشخاص وعن النظم وإنما لابد أن يعتمد على مصادر أخرى لاستكمال هذه المعلومات أو للتحقيق من خدمتها. يعتمد الطفل على أبويه والطالب على أستاذه، والمتدين على رجال الدين، وندعم جميعا لتحصيل معلوماتنا في مواضيع كثيرة على مصادر الإعلام، من صحافة وإذاعة وغيرها.¹

ونلاحظ أثار وسائل الإعلام وخاصة التلفزيون، بشكل بين عندما تنقل معلومات يحب الفرد سماعها ويميل أصلا إليها، وإلا فإن أثرها يظل جزئيا في تغيير الاتجاهات الايجابية المتكونة لدى الفرد.²

4.2- التأثيرات الأسرية:

يكتسب الإنسان قيمه واتجاهاته نتيجة لعملية التنشئة الاجتماعية، وأول ما يقابلنا الأسرة، فنحن نتشرب اتجاهات الأسرة نحو الدين والوطن والنظام الاجتماعي والاقتصادي و اتجاهاتها نحو الحق والباطل. و الوالدان هما المادة المتوفرة الميسرة كنماذج وهما بدورهما اللذان يقومان بصفة متكررة بمكافئة الطفل أو معاقبته، كما كان يتلقيان من والديهما في مراحل نموها من خلال التنشئة الاجتماعية.³

وقد ظهر في إحدى الدراسات الأمريكية الواسعة أن 74% من الطلاب ووالديهم لهم نفس الولاءات الدينية، و 60% من الطلاب يفضلون الأحزاب السياسية التي يفضلها والديهم، و 10% كانوا في اتجاه معاكس لاتجاهات آبائهم.

مع ذلك فإننا يمكن أن نجد نوعا من الاختلاف بين اتجاهات الأبناء ووالديهم في بعض المواضيع الأقل عمومية.⁴

وتعود الأهمية التي يمارسها الوالدان في تكوين اتجاهات أبنائهم في ما يلي:

أ- تقديم المعلومات.

ب- تعزيز الاستجابات.

ج- الانتماء.⁵

ويعدّ الوالدان وأعضاء الأسرة من أقوى العوامل التي تعمل على تكوين الاتجاهات لدى الفرد، إذ أن الاتجاهات التي تتكون لدى الأفراد و تتأثر غالبا بما يؤمن به آباؤهم.

1- المعاينة خليل عبد الرحمن، علم النفس الاجتماعي، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، 2000، ص 165.

2- الوقفي راضي ، المرجع السابق ذكره، ص 678.

3- دويدار عبد الفتاح، علم النفس الاجتماعي - أصوله ومبده، دار المعرفة الجامعية ، بيروت، 1994، ص 162 .

4- الوقفي راضي ، المرجع السابق ذكره ، ص 677.

5- المرجع نفسه ، ص 678.

رابعاً -وظائف الاتجاهات:

تقوم الاتجاهات بوظائف متعددة وكثيرة للكائن البشري سواء كانت وظائف تكيفية أو تنظيمية أو دفاعية وأيضا يكاد يتفق الدارسون حول هذه الوظائف، فهم يرون أن للاتجاهات وظائف¹.

1- وظيفة المعرفة (تقسيم الموضوع):

الاتجاه يخدم وظيفة المعرفة لأنه يعمل كإطار مرجعي، أي أن اتجاهاتنا تؤثر على انتباهنا وتفسيرنا للمعلومات عن العالم الخارجي (الأشخاص والجماعات والأحداث والأشياء) وبهذا فهي تحدد استجاباتنا في الحياة اليومية، فيبدو عالمنا الاجتماعي منتظما ويمكننا التنبؤ بأحداثه والتعامل معها بكفاءة.

فإذا كان من المؤكد أن الاتجاه يخدم وظيفة المعرفة فإن فهمنا لكيفية حدوث ذلك يساعد على فهم طبيعة الاتجاهات، ومن ثم فهم كيفية تكوينها وكيفية تغييرها.²

2- الوظيفة الوسيطة التلاؤمية النفعية (المنفعية التكيفية)

تحقق الاتجاهات الكثير من أهداف الفرد وتزوده بالقدرة على التكيف في المواقف المتعددة التي يواجهها وإنشاء علاقات سوية وتكيفية في مجتمعه³، وتكيف الكائن البشري مع الشروط الاجتماعية والطبيعية المحيطة هدف يسعى إليه لتحقيق التوازن النفسي والسيولوجي، وكذلك تحقيق التوازن النفسي شرط من شروط تمتع الفرد بمظاهر الصحة النفسية وتحقيق السعادة، وتقوم الاتجاهات بدور فعال في تحقيق هذه الغاية التكيفية النفعية حيث أنها المقدمة الأولية التي تحدد سلوك الأفراد تجاه المواضيع والأشخاص في البيئة المحيطة، فالإتجاهات تساعد على تحقيق أهداف الفرد وإشباع دوافعه وحاجاته وتساعد على إنشاء علاقات تكيفية سوية مع الذات ومع الأفراد و الجماعات في المجتمع وبذلك على ذلك المقارنة بين الأفراد الذين يبنون اتجاهاتهم حيال المواضيع و الأشخاص بدقة وهؤلاء الذين لا يعيرون ذلك اهتماما حيث نجد أفراد الفئة الأولى يحققون تكيفا أفضل.⁴

1- عبد السلام فاروق وآخرون، المرجع السابق ذكره، ص 161.

2- العنزي فلاح البلعاسي، مرجع سابق ذكره، ص ص 242 - 243.

3- المعاينة خليل عبد الرحمن ، مرجع سابق ذكره، ص 171.

4- عبد السلام فاروق وآخرون، المرجع نفسه، ص ص 161-162.

3 - الوظيفة الدفاعية: (التبريرية)

وفيها يحمي الفرد نفسه من الاعتراف بأشياء حقيقية عن نفسه أو عن الوقائع المرة في عالمه الخارجي، ويقوم الفرد بتكوين اتجاهات لتبرير فشله أو عدم قدرته على تحقيق أهدافه للاحتفاظ بكرامته والاعتزاز بنفسه.

مثلاً: عندما يكون سلبياً نحو المنهاج أو المعلم لتبرير فشله.¹

وترتبط هذه الوظيفة بالأهداف التي تخرج من ذات الفرد وهي اتجاهات تتشأ لدى الفرد للدفاع عن كيانه وذاته ويعمل على إيجاد هدف عندما لا يكون هناك هدف وهي تختلف عن الأهداف التكيفية في كون الأخيرة ترتبط بالمواقف الخارجية.²

4 - وظيفة التعبير القيمي (وظيفة تحقيق الذات):

يتبنى الفرد اتجاهات تحدد سلوكه وهويته و مكانته في المجتمع وفيها يجد إشباعاً بالتعبير عن اتجاهاته التي تناسب القيم التي يتمسك بها وفكرته عن نفسه و يسعى صراحة للتعبير عن التزاماته و الاعتراف بها.³
-مثال: الاتجاهات التي تخدمها -تخدم التعبير عن القيم- الاتجاهات السلبية نحو الأميين التي يحملها شخص يمثل تحصيل المعرفة والعلم إحدى قيمه الأساسية.⁴
وقد أجمل زهران أهم وظائف الاتجاهات النفسية فيما يلي:

- 1- الاتجاه يحدد طريق السلوك ويفسره.
- 2- الاتجاه ينظم العمليات الدفاعية و الانفعالية و الإدراكية و المعرفية حول بعض النواحي الموجودة في المجال الذي يعيش فيه الفرد.
- 3- الاتجاهات تتعكس في سلوك الفرد وفي أقواله و أفعاله وتفاعله مع الآخرين في الجماعات المختلفة في الثقافة التي يعيش فيها.
- 4- الاتجاهات تيسر للفرد القدرة على السلوك واتخاذ القرارات في المواقف النفسية المتعددة في شيء من الاتساق و التوحد دون تردد أو تفكير في كل موقف في كل مرة تفكيراً مستقلاً.
- 5- الاتجاهات تبلور وتوضح صورة العلاقة بين الفرد وبين عالمه الاجتماعي.
- 6- الاتجاه يوجه استجابات الفرد للأشخاص وللأشياء و المواضيع بطريقة تكاد تكون ثابتة.
- 7- الاتجاه يحمل الفرد على أن يحسّ ويدرك ويفكر بطريقة محدودة إزاء مواضيع البيئة الخارجية.⁵

1- المعاينة خليل عبد الرحمن ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 171 -172.

2- عبد السلام وآخرون، المرجع السابق ذكره ،ص 162.

3- المعاينة خليل عبد الرحمن ، المرجع نفسه، ص 172

4- العنزي فلاح البلعاسي، مرجع سابق ذكره، ص 244.

5- زهران حامد، مرجع سبق ذكره، ص175.

خامسا - تغيير الاتجاهات:

1- مفهوم تغيير الاتجاه:

ويقصد به "استيعاب المتلقي-متطوعا- للرسالة المعروضة عليه، بشكل ينعكس على إدراكه و انفعالاته وأفعاله، كاشفا عن التزام بما توحى به الرسالة".¹

يقول دويدار " ليست عملية تعديل الاتجاهات أو تغييرها عملية سهلة ولعل السبب في هذا يرجع إلى أن الاتجاهات تتحول بمرور الزمن إلى أن تصبح من بين مكونات شخصية الفرد الأساسية ، وخصوصا إذا كانت هذه الاتجاهات من النوع القوي واضح المعالم غير المنعزل".²

وفي هذا السياق يذكر الوقفي "إن تغيير الاتجاهات وبخاصة المستقرة منها من الأمور العسيرة، ألا ترى كثيرا من الدول تتفق الأموال الطائلة لتغيير اتجاهات مواطنيها من التدخين أو تناول المخدرات دون طائل، ومع ذلك فتغيير الاتجاهات يظل في نطاق الممكن"³.

يقول زهران "إن الاتجاهات قابلة للتغيير رغم أنها تتميز بالثبات النسبي ولها صفة الاستمرار النسبي، ولقد خطى علم النفس الاجتماعي خطوات كبيرة في قياس الاتجاهات وتفسيرها بما يتماشى مع عملية التغيير الاجتماعي"⁴

2 - أهم العوامل التي تساعد على تسهيل أو تيسير عملية تغيير الاتجاهات:

- 1- ضعف الاتجاه وعدم رسوخه.
- 2- وجود اتجاهات متوازية أو متساوية في وقتها بحيث يمكنه ترجيح أحدها على باقي الاتجاهات.
- 3- توزع الرأي بين اتجاهات مختلفة.
- 4- عدم تبلور ووضوح اتجاه الفرد أساسا نحو موضوع الاتجاه.
- 5- عدم وجود مؤثرات مضادة.
- 6- وجود خبرات مباشرة تتصل بموضوع الاتجاه.
- 7- سطحية أو هامشية الاتجاه مثل الاتجاهات التي تتكون في الاجتماعات الثانوية كالأندية والنقابات والأحزاب السياسية..الخ.⁵

1- عبد الله معتز سيد، خليفة عبد اللطيف محمد، مرجع سبق ذكره، ص 327.

2- دويدار عبد الفتاح، مرجع سبق ذكره، ص 179.

3- الوقفي راضي ، مرجع سبق ذكره، ص 680.

4- زهران حامد، مرجع سبق ذكره ،ص200.

5- المرجع نفسه.

3 - العوامل التي تجعل تغيير الاتجاه صعبا ما يلي:

- 1- قوة الاتجاه القديم ورسوخه.
- 2- زيادة درجة وضوح معالم الاتجاه عند الفرد.
- 3- الاقتصار في محاولات تغيير الاتجاه على الفرد وليس على الجماعة ككل لأن الاتجاهات تتبع أصلا من الجماعة وتتصل بموقعها.
- 4- الاقتصار في محاولات تغيير الاتجاه على المحاضرات والمنشورات وما شابهها دون مناقشة أو قرار جماعي.
- 5- الجمود الفكري وصلابة الرأي عند الأفراد.
- 6- إضافة الانفعال الشديد إلى الاتجاه وتحوله إلى تعصب يعمي الأعين ويصم الأذان.
- 7- إدراك الاتجاه الجديد على أن فيه تهديد للذات.
- 8- محاولة تغيير الاتجاه رغم إرادة الفرد.
- 9- الدوافع القوية عند الفرد والتي تعمل على مقاومة تغيير الاتجاه.
- 10- وجود عوامل مؤثرة تحاول تغيير الاتجاهات و محاولة الفرد أن يحقق حاله من التوازن ومقاومة هذه العوامل المؤثرة.¹

4- المتغيرات المرتبطة باتجاهات الأفراد ومدى قابليتها للتغيير :

بعضها يتعلق بخصائص الاتجاه وبعضها الآخر باتصال الشخص المتبني للاتجاه:

- 1- خصائص الاتجاه: من أهمها ما يلي:
التطرف Extermeness، الاتساق Consistency، التعدد Multiplesity، علاقة الاتجاه بالاتجاهات الأخرى، مركزية الاتجاه.
- 2- خصائص الشخص المتبني للاتجاه:
من أهمها: الذكاء، الجمود، الاستعداد العام للاقتناع، الحاجة المعرفية.²

وأشار عبد السلام إلى أن هناك طرق لتغيير الاتجاهات من خلال إجراءات سلوكية واجتماعية وكذلك عن طريق الأساليب الإكلينيكية المأخوذة من مجال الصحة النفسية وهي كالتالي:

1- زهران حامد، مرجع سبق ذكره ، ص 201.

2- عبد الله معتز سيد، خليفة عبد اللطيف محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 303-304

4-1. الإجراءات السلوكية والاجتماعية في تغيير الاتجاهات:

أ- تغيير الإطار المرجعي للفرد: ويعني الإطار المرجعي للفرد مجموع العادات والتقاليد والأعراف والمفاهيم والآراء والأفكار التي يعيش في وسطها الفرد. ومن الثابت أن تغير مكونات الإطار المرجعي هذا والذي يكون قد خلق اتجاهات معينة وثابتة سوف يؤدي بالضرورة إلى تغيير تلك الاتجاهات.¹

ب- تغيير الجماعات التي ينتمي إليها الفرد: فالفرد ينتمي إلى جماعات مرجعية كثيرة مثل جماعة النادي وجماعة الدراسة وجماعة العمل، ولمثل هذه الجماعات تأثير في تكوين اتجاهات الفرد، وتغييرها يؤدي إلى أن ينتمي الفرد إلى جماعات مرجعية جديدة باتجاهات جديدة تؤثر في اتجاهاته وتعمل على تغييرها بما يتفق واتجاهات هذه الجماعات.²

ج- التغيير في موضوع الاتجاه: قد يأتي التغيير في الاتجاه ليس من ذات الفرد وإنما يكون نتيجة لتغيير موضوع الاتجاه ذاته أو الموقف الذي يتم فيه الاتجاه، فعندما يتغير موضوع الاتجاه سوف يؤدي إلى تغيير الاتجاه نحوه.³

د- وسائل الإعلام: تقدم وسائل الإعلام معلومات كثيرة ومتعددة حول مواضيع معينة تحاول أن تخلق اتجاهها نحوها أو تظل هذه الوسائل تكرر معلومات معينة وتكون موجهة بجهة معينة لتغيير هذا الاتجاه، ويكون هذا التغيير في الاتجاه ناتج عن زيادة المعلومات التي تقدم حول موضع الاتجاه والمواقف التي تحدث فيها.⁴

هـ- الاتصال المباشر بموضع الاتجاه: كثير من الاتجاهات حول مواضيع معينة قد تغيرت بعد الاتصال المباشر بها حيث أن الاتصال المباشر بالمواقف والأشخاص يظهر أبعاداً وعوامل كثيرة من الممكن أن تكون خافية على صاحب الاتجاه.⁵

و- تأثير رأي الخبراء والأغلبية: فالخبراء كثيراً ما يبنون اتجاهاتهم على أسس أكثر موضوعية وشمولية من عامة الناس فضلاً عن أنهم يعتبرون من قادة المجتمع ورواده الذين يتأثر بهم الناس ويقلدونهم.⁶

1- عبد السلام وآخرون، المرجع السابق ذكره ، ص 167.

2- المرجع نفسه، ص 167.

3- المرجع نفسه، ن ص.

4- المرجع نفسه، ن ص.

5- المرجع نفسه، ص 168.

6- المرجع نفسه، ن ص.

ز- المناقشة والحوار الجماعي: تؤدي المناقشة والحوار إلى تغيير اتجاهات الأفراد حول بعض المواقف والأشخاص فقد يكتشفون من خلال هذه المناقشة ما لا يستطيعون اكتشافه بمفردهم.¹

2.4- أساليب تغيير الاتجاهات المأخوذة من مجال العلاج النفسي:

أ- أسلوب اللعب الجماعي: التأثيرات المتبادلة بين اللاعبين كثيرة ومتعددة ومنها التأثير في اتجاهات بعضهم البعض الآخرين و يأتي تغير الاتجاه نتيجة للتأثيرات المتبادلة بينهم لأفراد اللاعبين في النواحي العقلية والمعرفية، وفي النواحي الانفعالية المزاجية في شخصية هؤلاء الأفراد.²

ب- أسلوب التعزيز: الثواب والعقاب الذي يتعرض له الفرد من الأساليب التي تؤدي إلى تغيير الاتجاهات.³

ج- لعب الأدوار: قد تتغير الاتجاهات نتيجة لقيام بعض الأفراد بتمثيل أدوار تشتمل على كثير من مكونات الاتجاه لكي يدرك صاحبه مدى تأثيره على نفسه وعلى الآخرين وإدراك الأبعاد الأخرى التي قد لا يكون قد رآها أو اكتشفها وهو منغمس في الاتجاه.⁴

د- الزن على الدماغ: كثيرا ما تتغير الاتجاهات نتيجة لإلحاح معين على الأفراد المراد تغيير اتجاهاتهم، وهذا ما تلجأ إليه وسائل الإعلام وغيرها، فهي تريد أن تكون اتجاه معين أو تغير اتجاهات بعض الأفراد بوجهة معينة، مثل موضوع تنظيم الأسرة.⁵

ه- تغيير وضع المثيرات: بناء المثيرات بوضعية معينة يؤدي إلى ظهور اتجاهات محددة حيال هذه المثيرات، وإذا تغير وضع المثيرات بحيث أصبحت في منظومة أخرى مخالفة لما كانت عليه من قبل، فإن ذلك سوف يؤدي إلى تغيير الاتجاهات اتجاهها وهذا الذي يلجأ إليه بعض المعالجين النفسانيين عندما يقومون بإجراء تعديلات معينة في بيئة المريض أو في المثيرات المحيطة به.⁶

1- المرجع نفسه ، ن ص.

2- عبد السلام وآخرون، المرجع السابق ذكره ، ص 169.

3- المرجع نفسه، ن ص.

4- المرجع نفسه، ن ص.

5- المرجع نفسه، ص 170.

6- المرجع نفسه، ن ص.


سادسا- طرق قياس الاتجاهات وأهميتها:

عندما نشر عالم النفس الشهير ثيرستون (Thyrstone) دراسته الثورية في عام 1928، كان عنوانها الاتجاهات يمكن قياسها، ويوحى هذا العنوان بأن فكرة القياس الكمي للاتجاهات وغيرها من الأبعاد أو الخصائص النفسية، فكرة غير عادية في ذلك الوقت، وعلى العكس من ذلك كانت فكرة قياس الأوزان والأطوال والسرعة وغيرها من الأبعاد المادية فكرة عادية وممارسة منذ القدم. ولكن حركة القياس التي كان لنظريات ثيرستون أكبر الأثر فيها جعلت قياس الأبعاد النفسية شيئا عاديا بل ولا غنى عنه علميا وتطبيقيا، وقد تمكن إنسان القرن 20 من قياس الكثير من الظواهر النفسية التي لم يفكر قبل ذلك حتى في وجودها.¹

قياس الاتجاهات من أصعب مواضيع القياس النفسي وأهمها ويمكن أن تبين أهمية قياس الاتجاهات في النقاط التالية:

- 1- عن طريق قياس الاتجاهات يمكن التنبؤ بالسلوك.
 - 2- يمكن التعرف على مدى صحة أو خطأ الدراسات النظرية القائمة، كما أنها تزود الباحث بميادين تجريبية مختلفة وبذلك تزداد معرفته بالعوامل التي تؤثر في نشأة الاتجاه و تكوينه واستقراره وثبوته وتحوله وتطوره وتغيره البطيء أو المتدرج أو السريع.
 - 3- قياس الاتجاهات له فوائد علمية في ميادين عديدة منها ميادين التربية والتعليم والصناعة والإنتاج... الحرب والسلام وذلك إذا أردنا تعديل أو تغيير اتجاهات الجماعة نحو موضوع معين.
- إن قياس الاتجاهات مفيد لأنه ييسر التنبؤ بالسلوك ويلقي الأضواء على صحة أو خطأ الدراسات النظرية العامة كما أنه مفيد إذا أردنا تغيير أو تعديل اتجاهات جماعة نحو موضوع معين ويهدف قياس الاتجاهات إلى معرفة الموافقة والمعارضة بخصوص الاتجاه ومعرفة شدة الاتجاه ومعرفة ثباته.²

ويختلف بناء وتصميم أدوات القياس من مجال إلى آخر ولكنها تهدف جميعا إلى وضع الشخص بناءً على استجابته على متصل يمتد من القبول التام إلى الرفض التام. فيمكن تصور الاتجاه على أنه يشبه الخط المستقيم الذي يمتد بين نقطتين إحداهما تمثل أقصى درجات القبول لموضوع الاتجاه والأخرى تمثل أقصى درجات الرفض لهذا الموضوع، وفي منتصف المسافة القائمة بينهما توجد نقطة الحياد كما هو موضح في الشكل الآتي:



شكل رقم (١)

1- . العنزي فلاح البلعاسي، مرجع سبق ذكره، ص 253.

2- . المعايطة خليل عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره ، ص 179.

والمقياس الجيد للاتجاه يدلنا على ما إذا كان الفرد مؤيداً أو معارضاً ودرجة شمول الاتجاه أي تنوع المواقف التي يعمم فيها، كما يدلنا على تناسق الفرد أو تناقضه.¹

ومن أهم شروط قياس الاتجاه وضوح موضوع الاتجاه وبساطته وأهميته بالنسبة للمفحوصين.² ويجب أن نلاحظ الفرق بين الاتجاه المقاس (اللفظي) والسلوك الفعلي، فالالاتجاه المقاس اللفظي هو الذي نعرفه من نتيجة مقاييس الاتجاهات و الاتجاه العملي هو ما يصدقه السلوك الفعلي.³

أما أهم المقاييس وأكثرها شيوعاً في قياس الاتجاهات اللفظية كما ذكرها حامد زهران، فهي:

مقياس بوجاردوس، مقياس ثيرستون، مقياس ليكرت و مقياس جوتمان

1. مقياس بوجاردوس (مقياس البعد الاجتماعي):

ظهرت طريقة إيموري بوجاردوس Bagardus (1952) لقياس البعد الاجتماعي أو المسافة الاجتماعية بين الجماعات القومية أو العنصرية المختلفة.

ويحتوي مقياس البعد الاجتماعي على وحدات و عبارات تمثل بعض مواقف الحياة الحقيقية، للتعبير عن مدى البعد الاجتماعي أو المسافة الاجتماعية لقياس تسامح الفرد أو تعصبه، وتقبله أو نفوره، وقربه أو بعده بالنسبة لجماعة عنصرية أو جنس أو شعب معين.

وفيما يلي نموذج لمقياس البعد الاجتماعي لبوجاردوس:

أستبعدهم من وطني	أقبلهم كزائرين لوطني	أقبلهم كمواطنين في بلدي	أزاملهم في العمل	أجاورهم في المسكن	أصادقهم	أزواج منهم
1	2	3	4	5	6	7

جدول رقم (2-2) نموذج لمقياس البعد الاجتماعي

وتوضع علامة على المقياس تعبر عن الاتجاه نحو كل من الجماعات التالية مثلاً: الزنوج، اليهود، الإنجليز، العمال.... الخ

وهكذا نجد أن الاستجابات السبع تمثل مسطرة متدرجة للقرب أو البعد الاجتماعي، فالاستجابة الأولى (الزواج) تمثل أعلى درجات القرب (الاتجاه الموجب).

والاستجابة السابقة (الاستبعاد) تمثل أقصى درجات البعد (الاتجاه السابق).

ويلاحظ على هذا المقياس أنه سهل التطبيق إلا أن المسافات بين درجاته ليست متساوية تماماً.⁴

1- . عبد الله معتز سيد، خليفة عبد اللطيف محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 303-304.

2- . المعاينة خليل عبد الرحمن ، مرجع سابق ذكره، ص 179.

3- . زهران حامد، مرجع سبق ذكره ، ن ص.

4- . المرجع نفسه ، ص ص 182-183.

2- مقياس ثيرستون (مقياس الفترات المتساوية الظهور):

اقترح لويس ثيرستون (Thurstone 1929) طريقته لقياس الاتجاهات نحو عدد من المواضيع و إنشاء عدة مقاييس وحداتها معروفة البعد عن بعضها البعض أو متساوية البعد ويتكون من عدد من الوحدات حول العبارات لكل منها وزن خاص وقيمة معبرة عن وضعها للمقياس ككل. ويتكون المقياس الواحد عادة من عبارات تتراوح بين 20 و 50 عبارة ويلاحظ على هذا المقياس أنه يستغرق وقتا وجهدا في إعداده.¹

3 مقياس ليكرت (التقديرات المجملة) Summated Ratings :

ابتكر رينيسس ليكرت Likert (1932) طريقته لقياس الاتجاهات وانتشر لقياس الاتجاهات نحو شتى المواضيع مثل المحافظة و الزوج و المرأة... الخ .

وفيما يلي نموذج لقياس الاتجاه نحو الزوج المأخوذ من مقياس الزوج الذي أعده ليكرت:

يجب أن يتمتع الزوج بكل الامتيازات التي يتمتع بها البيض				
موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق مطلقا
(5)	(4)	(3)	(2)	(1)
يجب أن تعزل مساكن الزوج من مساكن البيض				

شكل رقم (2-3) نموذج طريقة ليكرت

ويطلب من المفحوص أن يضع علامة (x) في المكان الذي يوافق اتجاهه بالنسبة لكل عبارة بداية من الموافقة التامة إلى عدم الموافقة المطلقة.

والرقم الموضح بين قوسين يبين تقدير درجة الاستجابة، وعلى هذا فالدرجة المرتفعة تدل على الاتجاه الموجب الدرجة المنخفضة تدل على الاتجاه السلبي، ويمكن جمع الدرجات التي يحصل عليها الفرد على كل عبارات المقياس و توضيح الدرجة الكلية العامة التي تبين اتجاهه العام. وهذه الدرجة الكلية يمكن تفسيرها فقط في ضوء توزيع درجات الأشخاص الآخرين - كما يحدث في الاختبارات النفسية الأخرى و اختبارات التحصيل - ، فإذا افترضنا أن لدينا 10 عبارات في المقياس فإن أعلى درجة يحصل عليها الفرد هي 50 وتدل على الموافقة التامة على الموضوع، وأقل درجة يحصل عليها الفرد هي 10 و تدل على المعارضة التامة.

1- زهران حامد، مرجع سبق ذكره

وتختار عبارات هذا المقياس من عدد كبير من العبارات التي يمكن جمعها من اختبارات أخرى من الدوريات والكتب، وتختار العبارات بحيث تكون محددة المعنى واضحة غير غامضة، وحيث توضح أن الاتجاه موجب أو أنه سلبي ويفضل عدد متساوي من العبارات الموجبة و السالبة. وتحسب معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة وبين الدرجة الكلية للمقياس، وتستبعد بعد ذلك العبارات التي لا ترتبط ارتباطا عاليا بالدرجة الكلية للمقياس و يجب أن تكون العبارات في المقياس مرتبطة بموضوع الاتجاه.¹

4 مقياس جوتمان (المقياس التجمعي المتدرج):

حاول جوتمان Guttman (1947-1950) إنشاء مقياس تجمعي متدرج يحقق فيه شرطا هاما هو أنه إذا وافق المفحوص على عبارة معينة فيه فلا بد أن يعني هذا أنه قد وافق على العبارات التي هي أدنى منها، ولم يوافق على كل العبارات التي تعلوها ودرجة الشخص هي النقطة التي تفصل بين كل العبارات السفلى التي وافق عليها والتي لم يوافق عليها وهكذا لا يشترك فردان في درجة واحدة على هذا المقياس إلا إذا كان قد اختار نفس العبارات.

أما عن طريقة اختبار العبارات نفسها فتشبه طريقة ليكرت وكذلك المقياس المتدرج، ويكون عادة خماسيا توقع عليه درجة الاستجابة لكل عبارة، وفيما يلي نموذج مقياس جوتمان لقياس اتجاه الأفراد نحو القسط الذي ينبغي أن يحصل عليه الفرد من الثقافة.²

1	نهاية المستوى الجامعي لا يعتبر كافيا لتثقيف الفرد	نعم ، لا
2	نهاية المستوى الثانوي لا يعتبر كافيا لتثقيف الفرد	نعم ، لا
3	نهاية المستوى الإعدادي لا يعتبر كافيا لتثقيف الفرد	نعم ، لا
4	نهاية المستوى الابتدائي لا يعتبر كافيا لتثقيف الفرد	نعم ، لا
5	ينبغي أن تزيد ثقافة الفرد عن مجرد القراءة والكتابة	نعم ، لا

شكل رقم (2-4) نموذج مقياس جوتمان

1- . زهران حامد، مرجع سبق ذكره ، ص ص 185، 186

2- . نفس المرجع ، ص ص 187- 188.

الاختبارات الإسقاطية:

تستخدم الاختبارات الإسقاطية ضمن ما تستخدم في قياس الاتجاهات، وهنا يعرض على المفحوص بعض المثيرات الاجتماعية الغامضة في شكل صور أو ألعاب أو جمل أو قصص ناقصة وغير ذلك، ونوجهه نحو الموضوع المراد قياس الاتجاه نحوه.

وتتميز الاختبارات الإسقاطية في قياس الاتجاهات بأنها إلى جانب قياس الاتجاهات تكشف عن بعض الجوانب الشخصية المرتبطة بهذه الاتجاهات، ومن أهم الاختبارات الإسقاطية لقياس الاتجاهات ما يلي:

الاختبارات المصورة:

وفيها تعرض على المفحوص بعض الصور التي تظهر قائدا أو جماعة من العمال أو الفلاحين أو النساء أو الزوج، ويطلب منه ذكر أو كتابة ما تعبر عنه كل صورة في نظره.

الأساليب اللفظية:

منها: تداعي الكلمات-تكملة الجمل-تكملة القصص - الأسئلة الإسقاطية-أساليب اللعب.¹

1- زهران حامد، مرجع سبق ذكره، ص200



خلاصة الفصل :

يعني الاتجاه استعداد الفرد نحو موضوع معين، مصحوبا بمشاعر إيجابية أو سلبية، متأثرا بسيرورة حياة الفرد الاجتماعية والنفسية، والفكرية، مختلفا بذلك في آرائه، من حيث كون الاتجاه يتغير بتغيير الظروف المحيطة، بطريقة شعورية أو لا شعورية، فاتحا المجال لاعتباره موضوعا قابلا للقياس بإحدى الطرق العلمية مثل: طريقة "ليكارت" أو "يوجاردوس" أو "جوثمان".

الفصل الثالث: مهنة المحاماة

تمهيد

أولاً : نبذة تاريخية

ثانياً : المحاماة في الجزائر

ثالثاً : مهام المحامي حقوقه وواجباته

رابعاً : مبادئ وأخلاقيات المحامي

خاتمة

تمهيد:

تعتبر المحاماة رسالة نبيلة ذات أهداف سامية وليست عملا رتيبا مأجورا لأنها تأبى بطبيعتها الرتابة وتتنبذ الافتقار للإبداع، وللمحامي أن يمارس مهمته تحت طائلة الكرامة والإيمان العميق بعلوها ونبيلها وشرفها، لكن لا يعني ذلك عدم الاهتمام بالقضايا الموكولة ودراستها بطريقة مستوفية واقعا وقانونا وإلا كان هناك إخلال بالأمانة ومن ثمة يعد ذلك حنثا بيمين المهنة وإلقاء عرض الحائط بمبادئها السامية.

وقد عرف "قولتير" المحاماة بأنها "أسمى مهنة في الوجود"، إذ اعتبر أن هدف المحامي الأسمى من ممارسة مهنته يتمثل في نيل الشرف وخدمة العدالة وان المحامي لا يسعى لتحقيق ربح مادي وإنما يكفيه ما يناله من شرف وما يحققه من شهرة واحترام.

ومهما اختلفت وتنوعت التعريفات التي تناولت المحامي ومهنة المحاماة - والتي تم التطرق إليها في الفصل الأول- فإنّ ما يمكن أن نستشفه منها هو عراققة هذه المهنة الشريفة والراقية والتي سيحاول الباحث في هذا الفصل - بعد عرض نبذة تاريخية وجيزة- عرض مهام المحامي، حقوقه و واجباته على ضوء القانون رقم 04-91 المنظم للمهنة في الجزائر، كما سيحاول استعراض أهم مبادئ وأخلاقيات المهنة المتفق عليها.

أولاً: نبذة تاريخية:

ظهرت المحاماة في أول شكل لها عند استعانة الخصوم بأقاربهم أو بأصدقائهم للدفاع عنهم. فعمل المحاماة قديم جدا ظهر في الحضارات القديمة قبل أن تطلق تسمية المحاماة على هذا العمل لاحقاً¹ قد توجد في كافة الأمم المتحضرة رجال فصحاء بلغاء موهوبون وصادقون ذوي شرف كرامة الإنسان من كرامتهم يعتقدون مبدأ الحق والعدالة فيسدون لغيرهم النصيحة، ويذودون عن العاجزين عن الدفاع عن أنفسهم بهدف استصدار أحكام لصالحهم.

1- الحضارة الفرعونية:

في عهد "الرسول موسى عليه السلام" لم يكن هناك محامون حقيقيون ومع ذلك كانت هناك محاكم يدافع الناس عن مصالحهم أمامها أو يستعينون بمن شاءوا من أهلهم أو أصدقائهم للدفاع عنهم وقد يتعدد المدافعون. وقد كان قدماء المصريين يرفضون المرافعات الشفاهية اعتقاداً منهم بأن بلاغة الخطاب وسحر البيان يمكن أن يلقيا بظلمهما على الحقيقة، وعندما ظهرت الكتابة قرر المصريون القدامى جعل المرافعات مكتوبة وذلك خشية أن يؤثر المدافع على هيئة المحكمة إذا كان جهوري الصوت أو بارعا في إتيان حركات جسدية قد تؤثر في المحكمة.

وقد كان "فرعون" - باعتباره يجسد الإله عندهم - هو القاضي والمدير الأعلى لشؤون البلاد وكان المحامي يقوم بالدفاع عن موكله وإدارة أعماله في نفس الوقت وكانت توجد محكمة درجة أولى وأخرى عليا. كما كان بالمجتمع اليهودي رجال عقلاء شرفاء بمثابة المحامين الذين يتولون حسم النزاعات بين الناس مجانا لتعففهم من المادة وصونا لكرامتهم.

2- الحضارة البابلية:

كان المحامي يعرف في الحضارة البابلية بالمدافع الشعبي وكان يتحدث للجمهور بالسليقة حيث لم تكن براعة الإقناع والخطابة عند المدافع الشعبي قد بلغت درجة الفن الخطابي لذلك سمي بهذا الاسم ولم يضاف عليه المؤرخون صفة الخطيب البارع كما هو الشأن في الحضارة الكلدانية.

¹ - BOYER CHAMMARD George, « Les avocats », que sais - je, PUF, Paris, p 23.

3- حضارة الهند القديمة:

أما في الهند القديمة فقد كان قانون "مانو" هو المعمول به قبل القرن الحادي عشر مسيحي، ويقضي بأنه يجب متابعة مرتكب الجريمة كما يقتفي الصياد آثار دم طريدته التي أصابها وكان المحامي في حضارة الهند القديمة يرتدي رداء احمر اللون.

4- حضارة الصين القديمة:

أما في هذه الحضارة فلم يكن هناك محام بالمعنى المتعارف عليه، إنما كان دوره يقتصر على تقديم المشورة لأصحاب الشأن.

5- الحضارة الإغريقية:

كان المحامي في أثينا يعرف بالخطيب دلالة على طلاقة لسانه وبلاغة خطابه. وقد اهتم مشرع اليونان الأكبر "صولون" بمهنة المحاماة الوثيقة الارتباط بالقضاء ومن ثمة بمصالح الناس فقال: «لا يمكن تصور قضاء دون مدافع، أو حكم دون دفاع»، وقد شرع عديد القوانين التي تسمو بكرامة المحامي وشرف المحاماة¹. ولم يسمح بممارسة المحاماة إلا للأحرار فتم استثناء العبيد، العاقون لوالديهم، ذوي السمعة السيئة والنساء فقد عهد بمهنة الدفاع للرجل الحر صونا لكرامة المحامي وشرف المحاماة، حتى يتمكن المحامي من محاجة القاضي محاجة الند للند كي يتمكن من التمسك بحقوق موكله كاملة.

واعتبر "صولون" مقاعد المحامين مكانا مقدسا فكانت ترش بالماء المقدس قبل كل جلسة ولا يقتحم قدسية المكان إلا من هو طاهر ذو كرامة كي يدرك المحامي سمو كرامته والشرف العظيم لمهنته وجلال رسالته.

ولم يقتصر دور المحامي عند اليونانيين على الدفاع عن حقوق المواطنين وشرفهم وحياتهم، بل ينصّ نظام الحكم عندهم على أن يعهد للمحامي بالدفاع عن مصالح الوطن كلما الم بالبلاد خطب ما مما يؤكد ما يتمتع به المحامي في هذه الحضارة من كرامة ولما لمهنة المحاماة من شرف².

ومما يدل على حرص هذه الحضارة على صون كرامة المحامي أن المترافع كان يمنح ثلاثة ساعات من الوقت يتم حسابها بالساعة الترايبية حتى يترافع عن يدافع عنه، ويلتزم بالأخلاق الحميدة وآداب الحديث كما يجب أن لا يتملق للقاضي وان لا يتلفظ بالعبارات الجارحة أو السوقية وان ينسحب

¹ - Presse Universitaire de France, Paris, 1976, p 18.

² - يوجين جيرهارت، «كنوز المحاماة»، ترجمة حسن الجداوي ومحمد عمر، دار المعارف، القاهرة، 1976، ص 12 و ص 13.

من قاعة الجلسة فور انتهاء مرافحته حتى لا يجمع حوله الناس صونا لشرف المحاماة، ويكون المحامي عرضة لغرامة مالية في صورة الإخلال بهذه الواجبات¹.

6- الحضارة الرومانية:

عندما تشعبت القوانين بروما وتطلبت حماية الحقوق الإمام بها تقدم لحمل هذا العبء خطباء تخصصوا في أساليب الدفاع وحذقوا وسائله فأصبحت صناعة المحامي الجسر الذي يعبر عليه الطامح لبلوغ مراكز الحكم خدمة لروما أو لتحقيق أغراض شخصية، فبدأ أباطرة روما ينظرون بعين الريية إلى هذه الصناعة التي تضفي على أصحابها سمو الكرامة وعلو المكانة والجاه والمال، فالزموا المحامين بان يقنعوا بالتخصص في ممارسة المحاماة بالدفاع عن موكلهم فقط وعدم ممارسة السياسة.

لكن ذلك لم يحط من سمو كرامة المحامي وعلو قدره ووجاهته إذ شرع قانون جديد يقصر وظائف حكام مقاطعات الإمبراطورية الرومانية على المحامين دون سواهم كما أبحاث قوانين لاحقة لهذا القانون للقضاة أن يمارسوا المحاماة إذ أن الوقوف للمرافعة وممارسة المحاماة لا يقل شرفا عن الجلوس للفصل في القضايا، بل إن العديد من أباطرة روما لم يلقوا غضاضة في التقدم للمحاماة لتعلم أنظمتها والنهل من شرفها بمعرفة كيف يقع توزيع العدل بين الناس.

ومن أشهر المحامين آنذاك "كوينتوس المحامي" و"سيرون المحامي" و"ترتوليانوس الإفريقي" المولود بقرطاج والذي ابتكر أسلوب مرافعة سهل المفهوم ثري التصوير مليء بالمغازي والأمثال السائرة وكان محاميا بارعا ويقال انه يجيد مهاجمة الخصم بأسلوب فني محكم وناجع خاصة إذا ما كان الخصم يتمثل في الإدارة الرومانية².

7- في فرنسا:

كان "لويس التاسع" أول من شرع في تنظيم مهنة المحاماة بفرنسا فاعترف بطائفة من المحامين وسن للمهنة قواعد وأسس اتبعتها المحامون بمحض إرادتهم كجدول المحامين الذي وقع ضبطه وأصبح يحين ويقدم للمحكمة العليا بداية كل سنة قضائية وكانت لجنة المحامين وحدها دون سواها المخولة بإضافة أسماء المحامين إلى الجدول أو محوها لان « المحامون سادة جدولهم ».

- المرجع نفسه، ص 13. ¹

- محمود بوعلي، «توتوليانوس المحامي»، مجلة القضاء والتشريع، العدد التاسع، نوفمبر 1977، ص 48 و ص 49. ²

غير أن "تابليون الأول" كان خصما لدودا للمحامين وللمحاماة في إطار مسابرتة للثورة الفرنسية التي حلت طائفة المحامين، فعارض جميع المساعي لسن أي تشريع يعيد للمهنة وجودها وشرفها وللمحامين كرامتهم، وبعد أن أفل حكمه استردت المحامي حقوقه وكرامته واستعادت المحاماة هيبتها وشرفها¹.

8- المحاماة عند العرب:

كانت المحاماة معروفة عند العرب قبل الإسلام، فكانوا يسمون المحامي "حاجا" أو "حجيجا" أي قوي الحجة فإذا طرا نزاع بين رجلين جاز لأي منهما أن يوكل عنه حاجا، وكانت صيغة الوكالة أن يخاطب الوكيل موكله قائلا: « وضعت لساني في فمك لتحج عني »². هذا إضافة إلى أن شعراء القبائل كانوا ألسنتها ومحاميتها³، فالشعر كان نمطا من أنماط الخطابة التي يعتمدونها الشعراء للدفاع عن قبائلهم⁴.

وقد عقد العرب في الجاهلية "حلف الفضول" الذي شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شاب، وهدفه رفض ضيم الظالم واسترداد الحق منه وإنصاف الضعيف من القوي والغريب عن القبيلة من القاطن ابن القبيلة، أما سبيل رد المظالم فكان إذا اعتدى عبد أو حر أو غريب أو قاطن بمكة هرعوا جميعا لأخذ حقه من أنفسهم ومن الغير.

9- المحاماة في الحضارة الإسلامية:

تضمنت الشريعة الإسلامية بدقة متناهية أعمال الوكالة من حيث أركانها وشروطها وأصنافها وهل تنجز مجانا أم بمقابل إلى جانب اثر كل صنف منها على النتائج التي تفضي إليها أعمالها، وأبرزها الوكالة بالخصومة وهي نوع من أنواع الوكالة بشكل عام. وقد أجاز جمهور فقهاء الشريعة الإسلامية التوكيل بالخصومة لأنها من سنن المجتمع البشري ولحاجة الناس إليها ولأن المرافعة أمام القضاء لا يستوي فيها جميع الأشخاص، فقد يكون بعضهم ابلغ من بعض واقدر على إظهار الحقيقة بالحجة والبرهان، فقد ورد بصحيح البخاري ما يلي: حدثنا يحيى التميمي اخبرنا معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة قرب باب حجرته فخرج إليهم فقال: « إنكم

¹ - BOYER CHAMMARD George, « Les avocats », op.cit, p 14.

² - عمران محمد بورويس، «المحاماة في ليبيا: تاريخا-واقعا-تطلعا»، 1999/1882، السلفيوم، ط1، بنغازي، ليبيا، 1999، ص41.

³ - ابن عبد ربه الأندلسي،العقد الفريد، تحقيق: مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، لبنان، 1983، مجلد1، ص43.

⁴ - يقول الشاعر أبو فراس الحمداني في هذا الشأن: « يدافع عن أعراضكم بلسانه ويضرب عنكم الحسام ».

تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو مما اسمع منه فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما اقطع له به قطعة من النار فليحملها أو يذرها»¹.

كما منح رسول الله صلى الله عليه وسلم "الشاعر حسان بن ثابت" مهمة الدفاع بشعره عن الإسلام.

ويروي لنا القرآن الكريم قصة سيدنا موسى عليه السلام الذي دعا الله أن يجلب أخاه هارون ليدافع عنه بقوة حججه وفصاحة لسانه في جناية القتل أمام "فرعون"²، مما يؤكد أن الإسلام قد عرف حق دفاع الشخص عن نفسه بواسطة غيره لإيفاء كل ذي حق حقه وبذلك فقد منح الإسلام المحامي والمحاماة شرف إظهار الحقيقة وأجرا عظيما بأخذ الحقوق لأصحابها.

ثانياً: المحاماة في الجزائر:

لقد كان النظام السائد في الجزائر هو التعامل بالوكالة المأجورة شأنها شأن باقي الدول الإسلامية في ظل الحكم التركي إلى أن دخل الحكم الفرنسي سنة 1830 م، حيث أصبحت قوانينها هي التي تطبق في الجزائر، إلا ما تعلق بالمحاكم الشرعية التي تختص فقط بالنظر في قضايا الأحوال الشخصية أي مسائل الزواج و الطلاق و النفقة و الحضانة و تسجيل الوصايا...إلخ.

أما باقي المسائل فكان ينظر فيها القضاء الفرنسي و بهذه الصورة لم يكن للجزائريين محامين إلا بعد مرور فترة من الاحتلال تفوق نصف القرن، و بعدها تم تأسيس أول نقابة للمحامين الجزائريين سنة 1920م و استمر الحال على ما هو عليه إلى ما بعد الاستقلال أين صدر أول قانون ينظم مهنة المحاماة بتاريخ 1965/04/23 م ثم تلاه الأمر رقم 67-202 المؤرخ في 1967/09/27 م يتضمن تنظيم مهنة المحاماة و في سنة 1972 م صدر الأمر رقم 60/72 الذي أعاد تنظيم مهنة المحاماة و في سنة 1975 م صدر الأمر رقم 61-75 المؤرخ في 1975/09/26 م و استمر العمل بهذا الأمر إلى غاية صدور القانون رقم 91-04 المؤرخ في 08 يناير 1991م. هذا القانون الذي أعاد تنظيم مهنة المحاماة بحيث أوجد نظام شهادة الكفاءة و أعطى للمحامي حقوقاً و أوجب عليهم واجبات و اقر في مادته الأولى أن المحاماة مهنة حرة و مستقلة

1- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه»، دار ابن كثير، دمشق، سوريا، 2002.

2- بسم الله الرحمن الرحيم: « قال رب إني قتلت منهم نفساً فأخاف أن يقتلون وأخي هارون هو أفصح مني لساناً فأرسله معي ردءاً يصدقني إني أخاف أن يكذبون قال سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطاناً فلا يصلون إليكما بآياتنا أنتما ومن اتبعكما الغالبون» الآيات من 33 إلى 35 من سورة القصص.

تساهم في تحقيق العدالة و تعمل على احترام مبدأ سيادة القانون و ضمان الدفاع عن حقوق المواطن و حرياته.

ثالثا: مهام المحامي الجزائري، حقوقه وواجباته في ضوء القانون 91/04

1- مهام المحامي :

مهام المحامي وفقا للقانون المنظم لمهنة المحاماة تتلخص في واجب تقديم النصح والاستشارات القانونية، ومساعدة الأطراف وكذا ضمان حقوق الدفاع والقيام بكل إجراء أو تدبير قضائي والمحامي يقع عليه واجب بذل الجهد والاجتهاد في القانون وليس تحقيق النتيجة ، وفي سبيل ذلك فهو ملزم معنويا وقانونيا بتقديم النصح لموكله ومساعدته للحصول على حقوقه المشروعة.

أ- تقديم النصائح والاستشارات القانونية : هذا ما نصت عليه المادة 04 من القانون 91/04 ويكون ذلك بما يلي:

- أن يتحرى المحامي الصدق في إبداءه للنصح لموكله.
- أن لا يعمل على إظهار نفسه انه قادر على تحقيق نتيجة أو نتائج معينة.
- أن ينصح الموكل بتقديم أو إحضار أي وثيقة أو دليل تتعلق بملف القضية.
- عليه إبداء كل ملاحظة وإعطاء له المعلومات التي تبصره لإحقاق حقوقه.
- يمنع على المحامي الذي قدم الاستشارة لأي طرف أن يترافع على الطرف الآخر في نفس القضية.
- يجب للاستشارة أن تقدم مجانا ولا سيما إذا تعلق الأمر بالمساعدة القضائية.
- لا يمكن للمحامي المعين تلقائيا أن يرفض تقديم مساعداته دون أن يحصل على موافقة النقيب.
- عدم السعي لتحقيق الربح إذ عليه أن يكون محل الثقة الموضوعة فيه.
- على المحامي القيام بكل ما يجب القيام به لإرضاء أو لا ضميره وثانيا إرضاء موكله.

ب - مساعدة وتمثيل الخصوم أمام القضاء

وقد نصت على ذلك المادة 02 من قانون 04/91 وهذا ما أكدته المادة 05 من نفس القانون وكذا المادة 40 من النظام الداخلي لمهنة المحاماة بالإضافة للمادة 41 من نفس النظام وما يمكن استخلاصه

- إن المحامي مكلف بتمثيل احد أطراف الدعوى أمام القضاء سواء تعلق الأمر بالمحكمة أو المجلس وكذلك أمام جميع المصالح والجهات التي يسمح بها القانون كلجان التأديب والإدارات.

- كما يمكن للمحامي أن يساعد موكله في جميع إجراءات التحقيق في المواد التجارية والجزائية أو الإدارية أو التأديبية .

- كما يمكنه أن يحرر كافة العقود التي تتضمن التخلي عن حق أو الاعتراف به.
 - كما لا يمكن للمحامي أن يشارك في عمليات التنفيذ والمعينة والعقود غير القضائية إلا بترخيص استثنائي من نقيب المحامين.

- كما يمكن للمحامي القيام بالتسوية المالية التي وكلت إليه وهذا ما نصت عليه المادة 42 من النظام الداخلي ويجب عليه في ذلك أن يفتح حسابا خاصا يخصص بصفة استثنائية لهذه التسوية.
 وفي سبيل القيام بواجب المساعدة يتعين عليه أن يتحلّى بالصفات المثلى التي تجعله يكسب ود موكله وحتى الخصوم وكذا تقدير الزملاء والقضاة.
 - وأصعب مهمة أوكلت للمحامي هي إخبار موكله انه خسر دعواه .

ج- ضمان حقوق الدفاع

حق الدفاع كرسه الدستور وأكد عليه القانون المنظم لمهنة المحاماة في مادته الأولى واستقرّ عليه قضاء المحكمة العليا في العديد من الاجتهادات، فالمحامي يحمي حقوق المواطن بصفة عامة وحقوق موكله بصفة خاصة وبالتالي فالمحامي مكلف دستوريا و قانونيا و مهنيا ووفقا لأعراف وتقاليد المهنة بالتكفل بضمان حقوق الدفاع.

د - القيام بكل إجراء أو تدبير قضائي

- القيام بالطعن:

سواء كان أمام المحكمة أو أمام المجلس كاطعن عن طريق المعارضة في الأحكام والقرارات الغيابية وهذا يكون بحضور المتهم شخصا في المسائل الجزائية أما في المسائل المدنية أو تعلق الأمر بالضحية فالمحامي فقط يمكنه القيام بالمعارضة ثم بعد ذلك الاستئناف الذي يكون بعد استنفاد آجال المعارضة ، كما للمحامي حق الطعن في الأحكام النهائية الصادرة عن محاكم الدرجة الأولى أو القرارات الصادرة عن المجالس أمام المحكمة العليا.

- الإبراء:

وهذا ما نصت عليه المادة 04 من القانون المنظم لمهنة المحاماة ومن هنا يمكن القول أن للمحامي الحق في تحرير العقود أو الشهادات وان يقبض كل مبلغ مع الإبراء وهو بذلك يجب أن يتحرى الدقة وان لا يقع في خطأ قد يسال عنه إما تأديبيا وإما جزائيا.

- التنفيذ :

يمكن للمحامي أن يسعى لدى المحضرين القضائيين لتنفيذ أحكام وقرارات العدالة وهذا ما نصت عليه المادة 04 من قانون 04/91.

كما له أن يستخرج الأحكام القضائية وكذا القرارات سواء تعلق الأمر بالنسخ العادية أو النسخ الممهورة بالصيغة التنفيذية وتمكينها للمحضر لتعجيل الإجراءات دون أن يتعدى ذلك المشاركة في عملية التنفيذ.

2- حقوق المحامي

إنّ حقوق المحامي تتمحور في عدة جوانب أولها حق الترافع أمام الجهات القضائية كما وحق المحامي في تمتع مكتبه بالحرمة وحق المحامي وحرية في الاتفاق مع موكله على أتعاب القضايا وحقه في رفض التوكيل كما له الحق في الإغفاء من تقديم سند التوكيل وحق التمتع بالحصانة أثناء تأديته لمهامه بالإضافة إلى حق التدريس وفق ما يسمح به القانون.

أ- المرافعة أمام الجهات القضائية والتأديبية

1- المرافعة أمام الجهات القضائية :

نصت المادة 05 من قانون 04/91 انه للمحامي حق الترافع عبر كامل التراب الوطني وفي سبيل ذلك القيام بأي إجراء قضائي أمام أية محكمة أو مجلس على خلاف المحكمة العليا التي يشترط فيها أن يكون المحامي معتمد وبالمقابل أعطى ذات القانون في نفس الوقت للمتقاضين حرية اختيار محام من أية منظمة من المنظمات التي ينتمي إليها.

2- المرافعة أمام اللجان التأديبية :

أجاز القانون للمحامي الوقوف إلى جانب موكله أمام اللجان التأديبية المحلية على مستوى كل بلدية أو ولاية أو دائرة أو اللجان التأديبية المركزية والدفاع عنه وعلى المحامي أن يترافع بالغة العربية و له تقديم الملاحظات الشفوية أو مرافعة مكتوبة ، وله أن يطعن في قرار لجان التأديب.

ب- الحق في حرمة مكتبه :

وهذا ما نصت عليه المادة 80 من قانون 04/91 فالمحامي بهذه الصفة ملزم أن يتخذ له مكتبا في دائرة اختصاص احد المجالس وعدم جواز إجراء أي تفتيش أو حجز من غير حضور النقيب. والمحامي ملزم باستقبال موكله أو موكله بالمكتب المصرح به وبهذه الصفة يمنع عليه أن يستقبل أو يستشار في غير مكتبه ، ولا يقبل أن ينتقل إلى موكله إلا إذا كان هذا الأخير عاجزا عن التنقل .

ج- حرية الاتفاق مقابل الأتعاب

وهذا ما أكدته المادة 83 من قانون 04/91 فالمحامي له الحق أن يتفاوض مع موكله على أتعاب القضية وان يتفق معه بكل حرية على أتعابها، ه ذه الأتعاب يتم تحديدها وفقا للجهد الذي يقدمه ووفقا لطبيعة القضية ؛ فقضايا الأحوال الشخصية أتعابها تختلف عن القضايا المدنية وكذا العقارية ويؤخذ في ذلك طول القضية في الحساب لتقدير الأتعاب وبالتالي يمنع على المحامي اخذ فائدة عن القضايا المعهودة إليه أو جعل قيمة القضايا تبعا للنتائج التي تحققها.

د - حق رفض التوكيل :

يحق للمحامي سحب توكيله لأي سبب يراه جدي بشرط أن يعلم الخصم و كذا القاضي بذلك وقد يكون التنحي عن التوكيل إما من جانب واحد أو قد يكون باتفاق بين المحامي والموكل.

هـ - الإعفاء من سند التوكيل

وهذا امتياز خص به المشرع هيئة الدفاع ولا يجوز لأية هيئة يتقدم أمامها المحامي ليرافع عن موكله أن تلزمه بتقديم وكالة بينه وبين موكله وهذا الإعفاء لا يحول دون إبرام اتفاق أو عقد بينه وبين موكله كما هو الشأن عند إبرام اتفاقية أو عقد بين المحامي وأي هيئة إدارية أو أية مؤسسة اقتصادية عمومية أو خاصة ومن هنا فوكالة المحامي وكالة قانونية ووكالة مفترضة.

و - حضور الجمعية العامة للمنظمة

- يجوز لكل محامي ينتمي أو مسجل في جدول منظمة المحامين حتى ولو كان تحت التدريب أن يشارك في الجمعية العامة التي تتعقد كل سنة خلال شهر الذي يلي افتتاح السنة القضائية.
- يجوز للمحامي قبل انعقاد الجمعية العامة ب 15 يوم بناء على طلب مكتوب أن يطلع على أي وثيقة إدارية أو وثيقة محاسبية.
- يحق للمحامي (وحتى المتربص) أن يقدم أية نصيحة لمجلس المنظمة وله أن يصوت أو يصادق على مداورات الجمعية.

ز - حق الترشح لمجلس المنظمة:

يمكن لأي محام لم تصدر ضده عقوبة تأديبية بالمنع المؤقت من ممارسة المهنة وله خمسة سنوات على الأقل في المهنة أن يترشح لمجلس المحامين التي ينتمي إليها، أما النقيب سبع سنوات على الأقل.

3- واجبات المحامي : يمكن تلخيص واجبات المحامي فيما يلي:

- على المحامي أن يكون مطلعاً وبصفة دائمة على القوانين الجاري العمل بها وعلى المجالات القضائية والجرائد الرسمية ويتبع مستجدات القوانين كي يضمن دفاع أحسن لموكله وهذا ما يميز المحامي المتمرس.

- المحافظة على السر المهني وهذا ما أكدته القانون المنظم للمهنة وبالتالي المحامي ملزم بالمحافظة على سرية الوثائق وعلى أسرار الملفات المتواجدة بمكتبه فالمحامي يجب عليه أن يحافظ على ما أوتمن عليه وان لا يخيب ظن موكله فيه فقد يكون من بين هؤلاء الموكلين نساء قد يكن قصدنه من غير علم أوليائهن يبحن له يتلقى اعترافهن بأسرار ربما لا يعلم بها احد غيره بعد الله وحتى قانونياً يعاقب المحامي الذي يفشي أسرار موكله وفقاً لنص المادة 301 من قانون العقوبات .

- القيام بواجب المساعدة القضائية ولا يمكنه أن يرفض ذلك إلا بناء على عذر مقبول وبموافقة النقيب.

- يجب على المحامي أن يكون معتدلاً في سلوكه وتصرفاته أمام الجميع.

- على المحامي أن يتسم بأكبر قدر ممكن من السلوك الحسن وان يزور زملائه المحامين من حين لآخر.

- على المحامي أن لا يعتبر هذه المهنة وسيلة لكسب العيش وإنما هي مسؤولية قبل كل شيء.

- على المحامي فتح حساب مصرفي إذا كان يقوم بتسديد مبالغ مالية ويودع في هذا الحساب جميع المبالغ المتعلقة بهذه العمليات وهذا ما أكدته المادة 85 من قانون 04/91.

- اكتتاب تامين عن المسؤولية المدنية الناتجة عن الأخطار المهنية.

- على المحامي أن لا يمارس أي مهنة إدارية أو ممارسة تجارية أو صناعية لحسابه الخاص غير أن هذا لا يمنعه من تدريس مادة الحقوق.

واجبات المحامي أثناء المرافعة :

- على المحامي أثناء المرافعة الشفوية أو كتابية أن لا يقدم دفاعه ضد القاضي بصفة شخصية.

- على المحامي أن لا يستعمل وسائل أو كلمات لجلب انتباه الآخرين كما يفعل بعض المحامين وحتى القدامى منهم ، وان تكون مرافعته مبسطة وشيقة.

- وان يتفادى الكلام الجارح سواء تعلق الأمر بالمتهم أو الضحية.

- أن يمتنع المبالغة في طلباته ويتفادى قول القاضي " باختصار يا أستاذ"

- على المحامي عندما يناقش أدلة الإثبات مع النيابة وتوجه الأسئلة لرئيس الجلسة الذي يوجهها بدوره إلى النيابة.

- في حالة الإخلال بحق من حقوق الدفاع على المحامي أن يطلب إسهادا في الجلسة ويكون ذلك من كاتب الضبط الذي يدونه.

- على المحامي أن يرد على النيابة بطريقة مرنة ومهذبة ليكسب احترام المحكمة وجمهور المتقاضين.

- يجب على المحامي أن يكون ملماً بكل جوانب الملف المطروح أمامه وان يكون دائماً في موضع القوي كي يجعل غيره يحترمه.
- على المحامي أن يحترم زميله في المرافعة.
- على المحامي الشاب أن يحترم المحامي الأكبر منه سناً والأقدم منه في المهنة ويبيجله في المرافعة إلا إذا تنازل هو عن ذلك.
- على المحامي أن لا يرمي خصمه بالنقائص ولا سيما إذا لم يكن له دفاع.
- على المحامي الكفاء قبل الوقوف أمام المحكمة أن يسمع موكله ويدون أقواله ويطلع على النصوص القانونية التي تطبق على واقع القضية وعليه أن يهيئ نفسه لإبراز قدراته وان يبسط مرافعته آخذاً بالمقولة القائلة خير الكلام ما قلّ ودلّ .
- على المحامي أن يسعى على تبرئة موكله أو التخفيف عنه بتقديم الحجج والأدلة اللازمة .
- أن لا تكون مرافعة المحامي على شكل ثرثرة التي تضيع الحقيقة.
- إن المحامي المتمكن القوي الشخصية القادر على فرض نفسه بالعمل والمواظبة سيجد مكاناً بين زملائه الأوفياء.

واجب المحامي في مكتبه:

- على المحامي اختيار مكتب مناسب لممارسة هذه المهنة وان ينظم أعماله بداية بمكتب الأمانة وتنظيم الملفات وجدولتها حسب التاريخ وان يشرف على الملفات بنفسه مع الكاتب.
- على المحامي أن يكون منضبطاً في مواعيده مع موكله وان لا يتهاون في ذلك كي يكسب ثقتهم .

رابعاً: مبادئ وأخلاقيات المحامي

لا شك أن المحامين على اختلاف تخصصاتهم القانونية التي يعملون بها تجمعهم جميعاً مبادئ وأخلاقيات نبيلة واحدة، يتوجب عليهم التحلي بها إلى حد بعيد، وبناء على هذه الأهمية الكبرى التي تحتلها مهنة المحاماة لدى الناس وطبقاً للدين، فقد فردنا هذا المبحث الذي يبين كيفية تعامل المحامين بالمبادئ والأخلاقيات النبيلة في مختلف أعمالهم التي منها تمثيل موكلهم أمام جهات مختلفة سواء كانت قضائية أو غير قضائية، وكيفية التعامل مع حقوق العميل والمعلومات السرية.

وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:¹

- 1- **الاستقلال:** يلتزم المحامون بالمحافظة على الحيادة والاستقلال حال تأديتهم عملهم، كما يلتزم المحامون الذين يباشرون المهنة لحسابهم الخاص أو من خلال مشاركة مسموحاً بها بالباشرة أي عمل آخر أو وظيفة أخرى إذا ما كان من شأن مباشرتهم لها فقدانهم للحيادة والاستقلال.
- 2- **الأمانة والنزاهة والإنصاف:** يجب على المحامي أن يحافظ على أعلى مستويات الأمانة والنزاهة والإنصاف تجاه المحكمة وتجاه زملائه وتجاه كل من يتعامل معهم مهنيًا.
- 3- **تضارب المصالح:** يحظر على المحامين تمثيل مصالح متعارضة في النزاع المطروح أمام القضاء، فإذا ما ثار نزاعاً قضائياً فيتعين على المحامين عدم تولي هذا النزاع إلا بعد الإفصاح عن كل المصالح المتعارضة، أو المحتمل حدوث تعارض بشأنها، فيما يتعلق بكل الأطراف المعنية.
- 4- **السرية والتكتم المهني:** يحظر على المحامين تماماً في غير الأحوال المنصوص عليها - سواء بأمر المحكمة أو القانون - الإفصاح عما سلم إليهم بصفتهم محامين أو ما أدلى إليهم من أسرار موكلهم، ويستمر هذا الحظر حتى بعد توقفهم عن تمثيل الموكل، كما يلتزمون بالمحافظة على

¹ - موقع انترنت : www.EthicsGlobe.com : القيم المهنية للمحامين .

مصالح الموكلين الحاليين أو السابقين وينسحب هذا الالتزام على جميع أعضاء المكتب من محامين وعاملين.

5- **مراعاة مصلحة الموكل:** يجب على المحامي مراعاة مصالح موكله، وأن يعمل على المحافظة عليها باهتمام بالغ مع وضع واجباته تجاه مقتضيات العدالة في الاعتبار، كما يتوجب عليه أن يحترم القانون ويحافظ على المعايير الأخلاقية في كل أموره.

6- **تعهدات المحامين:** يجب على المحامي احترام أي تعهدات قام بإبرامها خلال ممارسته للمهنة إلا في حالة إعفاؤه منه.

7- **حرية الموكل:** يجب على المحامي احترام حرية اختيار الموكل للمحامي الذي يمثله، ولا يجوز للمحامي التواصل مع موكل ما في شأن قضية بعينها، حال علم المحامي بأن هذا الموكل يمثله في هذه القضية محام آخر، ما لم يوافق المحامي الأخير على ذلك، كما لا يجوز للمحامي أن يروج لنفسه للحصول على عمل في غير الأحوال التي ترضيها القواعد واجبة التطبيق عليه.

8- **ممتلكات الموكل:** يلتزم المحامون في المسائل المالية بأقصى درجات الحيطة والعناية وليس للمحامين أبدا خلط أموال الغير ضمن أموالهم، بل عليهم في كل الأحوال رد ما يحتفظون به من أموال لمستحقيها، هذا وليس للمحامين حبس الأموال التي يتسلمونها من موكلهم لأكثر من المدة التي تقتضيها الضرورة الملحة.

9. **الكفاءة:** يجب أن يقوم المحامي بعمله بكفاءة وسرعة وإتقان، ولا يجب أن يقبل عمل لا يستطيع إتمامه على الوجه الأكمل أو عمل غير مقتنع به.

خلاصة الفصل:

استهلّ الباحث في هذا الفصل بسرد وجيز لتطور مهنة المحاماة عبر العصور والأمصار مما يبيّن عراقة هذه المهنة الراقية والتي تعود نشأتها إلى الحضارات القديمة. ثم عرض لمهام المحامي الجزائري، حقوقه وواجباته في ضوء القانون 91/04 والخاص بتنظيم مهنة المحاماة وفي الأخير تناول الباحث جملة من المبادئ والأخلاقيات النبيلة التي يجب أن يتحلّى بها المحامي، ذلك لأنه على قدر ما تتطلبه ممارسة المهنة من صناعة وتواضع، بقدر ما تتطلب أيضا شجاعة الرأي وإعماله في القضايا بعد الإلمام بها¹ والتزام بالمبادئ و أخلاق.

فدور المحامي لا يقتصر على إسداء الخدمات القانونية والإحاطة بالمتقاضين بل هو فاعل في مجتمعه يسعى لرفقيه وازدهاره فمن شيم المحامي النبل والكرامة والوقار والسمو والاحترام والجرأة والشجاعة ونصرة الحق والحرية والقضايا العادلة ضد الطغيان والاستبداد مع التأكيد على أنه لا علاقة بين الاحترام والتزلف والاستجداء كما لا علاقة بين شجاعة الرأي والتهور والاستهتار.

فالمحامي قد اختار مهنته لكن الأخلاق المهنية قدره فواجباته تجاه مهنته ومجتمعه تستوجب الاستقامة

التامة.

1 - النقيب الأستاذ إبراهيم صادق، «في رحاب المحاماة - مقاطع من سيرة ذاتية»، مرجع سابق، ص 25.

الفصل الرابع: أهم التنظيرات حول مؤسسات التنشئة الاجتماعية

تمهيد

أولاً : نظريات التنشئة الاجتماعية

- 1 نظرية التحليل النفسي
- 2- نظريات التعلم الاجتماعي المبنية على قدرة الدعم
- 3- نظرية الدور الاجتماعي
- 4- نظرية التفاعل الرمزي:
- 5- نظرية التعاهد الاجتماعي المتبادل

ثانياً : بعض متغيرات العمليات خلال التنشئة الاجتماعية:

1- المطاوعة:

2- العدوانية

ثالثاً : شروط تحقق التنشئة الاجتماعية الملائمة

رابعاً : مؤسسات التنشئة الاجتماعية:

1- الأسرة:

2- رياض الأطفال:

3- المسجد:

4- المدرسة:

5- وسائل الإعلام:

6- جماعة الأقران (الرفاق)

خاتمة



تمهيد:

تتدخل العديد من المؤسسات الاجتماعية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تجسيد عملية التنشئة الاجتماعية على أرض الواقع، وسنتعرض في هذا الفصل بشيء من التفصيل لبعض هذه المؤسسات (المحددة في الجانب المفاهيمي للدراسة)، و هذا بعد عرض أهم النظريات التي تناولت موضوع التنشئة الاجتماعية.

أولاً: نظريات التنشئة الاجتماعية:

1- نظرية التحليل النفسي:

يستعرض واطسن Watson و Lindgren نظرية التحليل النفسي والفرويديون الجدد لتفسير التنشئة، وتفترض نظرية التحليل النفسي جهازاً داخل الفرد يتكون من ثلاث منظمات عرفت بالهيو و الأنا والأنا الأعلى، ويمثل الهيو مصدر الغرائز ومحتواه اللاشعوري، ويسعى دائماً لتحقيق اللذة، وحينما يتصل الهيو بالمجتمع المحيط أو البيئة المحيطة تبدأ عملية تكوين الأنا، وتظهر فعالية الأنا عندما يتعلم الفرد كيف يتمكن من تحقيق رغبات الهيو في نطاق الظروف التي يفرضها المجتمع والبيئة بعاداته وتقاليده.

إلا أن الأنا لا يستطيع كبح كل الحوافز الغريزية الخطرة التي تتنافى مع هذه القيم وتلك التقاليد، بالتالي تأتي أوامر الوالدين والكبار ورقابتهم على تصرفات الطفل وسلوكياته ويصبح للأب مثلاً أوامر ونواه، كما له تشجيع ورضا، ومن ثم تشتق الأنا الأعلى، ومع مرور الوقت مع تعليمات وتوجيهات هؤلاء الكبار تصبح الأنا الأعلى بمثابة المراقب للسلوك الذي يوجه للأنا الأوامر ويهددها كما كان يفعل الكبار، ومن هنا تتكون معايير السلوك التي يتمثلها الطفل وتصبح جزء من بنائه النفسي، ويطلق على الأنا الأعلى مصطلح الضمير.

وترى نظرية التحليل النفسي أن التنشئة عملية قائمة على التفاعل، يكتسب فيها الطفل معايير السلوك، وتضفي مدرسة التحليل النفسي على الأم أهمية في ذلك الأمر خلال تفاعلها مع طفلها في مواقف التغذية والتدريب على الإخراج.¹

وإن كانت الصيغة الفرويدية تركز على دور الأم والأب وتعلن عن توحد الطفل خلال مراحل نفسجنسية مع أحد الوالدين ومن ثم يستدمج خصائص الوالد المتوحد معه، وهنا تكتمل تنشئته بنمو الأنا الأعلى.

1 - صالح حسن الداھري، أساسيات التوافق النفسي والإضطرابات السلوكية والإفعالية-الأسس والنظريات-، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2008، ص ص 305-306.

2- نظريات التعلّم الاجتماعي المبنية على فكرة الدعم:¹

تتطوي هذه النظريات على ثلاث توجهات:

- **التوجه الأول :** ويظهر من خلال ما قدمه Miller and Dollord وكذا Sears and Mecoby ويتبنى هؤلاء فكرة المثير (المنبه) للاستجابة عند تفسير عملية التنشئة الاجتماعية، ويهتمون بالدوافع والجزاءات كشروط لحدوث التعلّم، فالطفل يحصل على انتباه والديه أو اهتمامهما عندما يقوم بأفعال أو تصرفات أو أعمال يفضلها الوالدان أو أحدهما أو ربما يقومان بها، ومع تكرار إتيان الطفل هذه التصرفات تصبح جزء منه فيما بعد.

- **التوجه الثاني :** ويظهر من خلال رأي Skinner الذي يفسر السلوك الاجتماعي في ضوء قوانين التدعيم، وأسلوب الثواب والعقاب.

فالطفل ينمي شخصية محددة نتيجة أنماط مستقلة للثواب والعقاب يطبقها أو يتبعها الوالدان معه، بحيث يميل الطفل إلى تكرار السلوك الذي حصل على الإثابة ولا يكرر السلوك غير المثاب وبالتالي يتعلّم الطفل الاستجابات المرتبطة بإثابات، أو تنشط الرابطة بين منبه محدد ومدعم محدد أو تضعف و تنطفئ الرابطة بين منبه محدد ومدعم محدد.

- **التوجه الثالث:** ويظهر من خلال ما قدمه Park و Walter و Ban Dura، ويتبنى هؤلاء فكرة تقليد النموذج Model باعتباره نمط استجابة متعلما للسلوك الاجتماعي، ومن ثمّ التنشئة الاجتماعية، فالأطفال يقلّدون ويحاكون الأب والأم أو الوالد من نفس الجنس وذلك عندما يجدون دعما ذاتيا كلما اقتربوا من النموذج، وربما كان النموذج من بين ما تقدمه وسائل الإعلام عموما وبخاصة المرئي منها.

وعلى الرغم من أن التنشئة الاجتماعية هي عملية تعديل وتغيير في سلوك الفرد وبالتالي فهي عملية تعلّم، إلا أن هذا التعلّم قد يكون مباشرا من خلال التدرّب عليه أو غير مباشر من خلال تقليد المحيطين، وقد

1 - صالح محمد علي أبو جادو، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، دار المسيرة، عمان، 5، 2006، ص ص (48:47).

يتعلم الطفل أنماطا سلوكية لم يعلمها له الراشدون وربما نهوه عنها، لأن الطفل يعمل ما يشاهده ويراه من تصرفات وسلوك وأغلب ما يحاط بالأطفال يمكن اعتباره نماذج.

3-نظرية الدور الاجتماعي:

تتخذ هذه النظرية مفهومي المكانة الاجتماعية Social statue والدور الاجتماعي Social role، فالفرد يجب أن يعرف الأدوار الاجتماعية للآخرين ولنفسه ليعرف كيف يسلك وماذا يتوقع من الغير وما مشاعر هذا الغير.

ويكسب الطفل أدوارا اجتماعية عن طريق التفاعل الاجتماعي مع الآباء والراشدين الذين لهم مكانة في نفسه، فلا بد من قدر من الارتباط العاطفي أو رابطة التعلق Attachment، وتعتبر الذات المفهوم الثالث في نظرية الدور، ذلك لأنه إذا كان للطفل أن يتفاعل بنجاح مع غيره في مجتمعه فعليه أن يعرف ما هو السلوك المتوقع منه والمصاحب للمكانات الاجتماعية المختلفة مثل المدرس والخادم ..إلخ.

وهنا يجب أن يعرف الطفل ويتعلم كيف يسلك وفقا للتوقعات، وأن يكون قادرا على أن يحدد لنفسه، ويعرف عن طريق اللغة ومراجعة النفس ما إذا كان سلوكه سيئا أم لا، ولا يتحقق ذلك كله إلا عندما يرى الطفل نفسه على أنه موضوع ذلك، لأن نظرتة إلى ذاته على اعتبارها موضوعا يمكنه من مراجعة سلوكه وتوجيهه كلما أمكن إلى الأفضل -من وجهة نظره بالطبع- وأيضا الحكم على هذا السلوك»¹.

«ويكتسب الطفل الأدوار الاجتماعية المختلفة من خلال علاقاته مع أفراد لهم مغزى خاص بالنسبة لحياة الطفل كالأباء مثلا، ويظهر هذا الدور بصورة واضحة في اتجاهين هما:

1-التفاعل الاجتماعي المباشر مع الطفل.

2-ما يمثلونه في مراحل نمو الذات عند الطفل.

إن عملية اكتساب الأدوار الاجتماعية بصفة عامة ليست مسألة معرفية فقط، بل هي ارتباط عاطفي يوفر عوامل التعلم الاجتماعي واكتساب الأدوار الاجتماعية بثلاثة طرق هي:

أ- التعاطف مع الأفراد ذوي الأهمية المحيطين بالطفل: وتعني قدرة الطفل على أن يتصور أو يتمثل مشاعر وأحاسيس شخص ما في موقف معين.

1 -صالح حسن الداھري، مرجع سابق، ص 308.

ب- دوافع الطفل وبواعثه على التعلم: وتعني أن الطفل يحرص على التصرف والسلوك وفق ما يتوقع والداه، ويتجنب ما لا يقبلانه عندما يكون بينهما وبينه ارتباط عاطفي.

ج- إحساس الطفل بالأمن والطمأنينة: حيث أن هذا الشعور يجعل الطفل أكثر جرأة في محاولة تجريب الأدوار الاجتماعية المختلفة وخاصة في مجال اللعب، فيمثل دور المعلم أو دور الأب بحرية وطلاقة تيسر له أن يتعلم الكثير عنها وعن التعامل معها»¹.

وخلاصة القول أن لكل فرد مركزا اجتماعيا يتناسب مع الدور الذي يقوم بأدائه، ويكتسب الطفل مركزه ويتعلم دوره من خلال تفاعله مع الآخرين، وخاصة الأشخاص المهمين في حياته، الذين يرتبط بهم ارتباطا عاطفيا كالأب والأم، ويتم تعلم الدور قصديا أو عرضيا»².

1 -صالح محمد علي أبو جادو، مرجع سابق، ص ص 55-56.

2 -فهمي سليم العزوي وآخرون، المدخل إلى علم الاجتماع، دار الشروق، عمان، ط1، 2006، ص 194.

4-نظرية التفاعل الرمزي:

«يرجع الفضل في نظرية التفاعل الرمزي لكتابات تشارلز كولي (1864-1929)، وجورج هيربرت ميد (1863-1931) و رايت مليز (1916-1962)، ومن أهم الأسس التي تقوم عليها هذه النظرية:

1-أن الحقيقة الاجتماعية حقيقة عقلية تقوم على التصور والتخيل.

2-التركيز على قدرة الإنسان على الاتصال من خلال الرموز وقدرته على تحميلها معان وأفكار ومعلومات يمكن نقلها لغيره.

وترى هذه النظرية أن التعرف على صورة الذات يحدث من خلال:

أ- تصور الآخرين له.

ب-تصوره لتصور الآخرين.

ج-شعور خاص للفرد مثل الكبرياء.

ومن خلال تفاعل الفرد مع الآخرين، وما تحمله تصرفاتهم واستجاباتهم لسلوكه كاحترام والتقدير، وتفسيره لهذه التصرفات والاستجابات، فإنه يُكوّن صورة لنفسه، أي أن الآخرين مرآة يرى فيها نفسه. واهتم جورج ميد بدراسة علاقة اللغة بالتنشئة، حيث توجد عند الإنسان قدرة على الإتصال والتفاعل من خلال رموز تحمل معان متّفق عليها اجتماعيا.

ويرى إبراهيم عثمان أنه مع تعقد درجة البناء الاجتماعي وتنوع الأدوار، فإن الإنسان يلجأ إلى التعميم فينمو لديه مفهوم الآخر العام، فيرى نفسه والآخرين في جماعات مميزة عن غيرها، كأن يرى نفسه ولدا على أساس الجنس والسن، أو عربيا على أساس قومي، أو مسلما على أساس الدين، أو عضوا في طبقة اجتماعية أو في ناد إلى غير ذلك.

ولهذه الجماعات أثر مميز في عملية التنشئة، مثل الأسرة وجماعة الرفاق(الصحبة)، وجماعة العمل، حيث أنه لكل جماعة من هذه الجماعات التي يتفاعل معها الفرد باستمرار قيما واتجاهات ومعايير خاصة بها، إذ تتطلب عضوية أي من هذه الجماعات من الفرد تعلم أدوار لها قيمها ومعاييرها¹.

1 - فهمي سليم العزوي وآخرون، مرجع سابق، ص ص 195-196.

5- نظرية التعاهد الاجتماعي المتبادل:

«يرى سيد أحمد عثمان رائد هذه النظرية، أن نظريات التحليل النفسي والتعلم والدور الاجتماعي، لا تقدم لنا بصورة منفردة أو متكاملة مع بعضها البعض تفسيراً شاملاً ومتكاملاً لعملية التنشئة الاجتماعية، ويعزو ذلك للعوامل التالية:

1- لا يقوم الطفل في هذه النظريات بدور إيجابي أثناء تطبيعه، بينما يشير واقع الحال إلى أن الطفل يتخذ أدواراً كثيرة كاختياره واستجابته للمواقف المختلفة استجابات منفردة، وكذلك تأثيره في الجماعات ومؤسسات التنشئة الاجتماعية.

2- لا تبين أي من هذه النظريات أهمية الالتزام الاجتماعي أو التعاهد الاجتماعي، أثناء حدوث عملية التطبيع أو التنشئة الاجتماعية، وبالتالي فهي تغفل الجانب الأخلاقي في التنشئة الاجتماعية القائم على الالتزام.

3- لم تبين هذه النظريات كيف تتكامل مؤسسات التطبيع الاجتماعي في هيئاته، في عملها لإحداث التغيير المنشود في الأفراد.

أما هذه النظرية فقد قامت على المبادئ والأسس التالية:

1- أن التعاهد الاجتماعي المتبادل هو أساس التفاعل الاجتماعي الذي يقوم على تعاهد ضمني أو صريح بين أطراف هذا التفاعل، بمعنى أن الطرف الذي يعطي يتوقع نوعاً من الأخذ أو المقابل.

2- أنه في أي تنظيم اجتماعي متكامل لا بد أن يكون توجه أعضاء هذا التنظيم نحو توقعات الآخرين تبادلياً، بمعنى أن كل فرد في جماعة منظمة يحدد سلوكه وفق توقعات الآخرين منه، بينما يحدد الآخرون سلوكهم في ضوء توقعاته هو نفسه، أي أن توقعات أعضاء الجماعة بالنسبة لبعضهم البعض متبادلة.

3- أن مطابقة سلوك أعضاء الجماعة لتوقعات أعضائها بعضهم أمام البعض الآخر يؤدي إلى الرضا عنهم ومسايرتهم لتوقعات وقيم ومعايير الجماعة، ويحدث العكس عندما لا يتطابق سلوك أعضاء الجماعة مع توقعات كل منهم للآخر، وهذا الانحراف عن التوقعات يؤدي إلى عدم الرضا والقلق، وتقابله الجماعة بنوع من العقاب يختلف نوعه ودرجته وفقاً لطبيعة الجماعة.

إن مراعاة جوانب الضعف والقوة في النظريات السابقة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما قدمته هذه

النظرية، كفيلاً بأن يقدم لنا نظرية أكثر تكاملاً وعمقاً وشمولاً في تفسير عملية التنشئة الاجتماعية¹.

1 - دبابنة وآخرون، سيكولوجية الطفولة، دار المستقبل، عمان، بدون طبعة، 1984، ص 58.

ثانياً: بعض متغيرات العمليات خلال التنشئة الاجتماعية

1- المطاوعة:

«إن هناك ظروفاً يطيع فيها الأطفال غيرهم بخصوص اقتراحاتهم أو أوامره، والميل للمطاوعة يبدأ بصورة مشتتة إلى حد ما ولكنه يثبت مع نضج الطفل، ويبدو أن المطاوعة الاجتماعية كأحد خيوط عملية التنشئة الاجتماعية تستلزم عملاً طويلاً المدى. فالأطفال يميلون إلى المطاوعة نتيجة أنواع المكافآت والعقوبات التي يستخدمها معهم الآباء، وربما لنماذج السلوك التي يقدمها هؤلاء الآباء أو أي أشخاص آخرين مهمين بالنسبة للطفل، وإن كانت هناك إمكانية لعدم استبعاد فكرة رجوع الميل إلى المطاوعة إلى جذور وراثية فإن التفسير في ضوء منطلقات فرويدية قد تعتبر مقبولة.

إن نمو الميل إلى المطاوعة المتسق من الروضة إلى المدرسة يحدث عندما يستدمج الطفل قيم واحد من الوالدين في طريقة للتوحد مع الوالد الآخر من الجنس المضاد بما يؤدي إلى حل عقدة أوديب أو عقدة إلكترا-، وربما يرى آخرون إلى القدر الأكبر من الإتساق في ضغوط الوالدين على الأطفال الأكبر سناً، مدعين أن سلوكهم الأكثر إتساقاً إنما يعكس فقط هذا الضغط المكثف بالمنزل، بالإضافة إلى الضغط المتزايد في المواقف العامة للأطفال الأكبر باتجاه قيامهم بأدوار تتطلب السيطرة المتسقة حينما يكون في وضع قيادي أو المطاوعة المتسقة عندما يكون في وضع التابع».¹

2- العدوانية:

«من المعروف أن شكلاً من أشكال الإحباط Frustration يسبق صدور العدوان أو صدور السلوك العدوانية، وإن كانت الإحباطات لا تؤدي دائماً إلى العدوان، لأن سلوك آخر مثل المطاوعة قد يتصارع معها أو يتعارض مع التعبير عن العدوانية، من حيث كون الصغار الأكثر مطاوعة يكونون نسبياً أقل عدوانية.

ويستعرض Lampert الفرضية القائلة أن الإحباط يؤدي إلى عدوان لا يعالج عدداً من الصور العدوانية، فمثلاً عندما يشعر بعض الأطفال بالإحباط فإنهم قد يعبرون عن العدوان بصورة أسرع مما يفعل البعض الآخر، فهل يعود هذا فقط إلى الإحباطات التي سبق تعرضهم لها أم إلى التعزيزات التي كانت بمثابة مكافئة وحذت كل العدوان، كما أن بعض الأطفال عدائيون بدون إثارة لهم».²

1- ملاهي باترك، عقدة أوديب في الأسطورة وعلم النفس، ترجمة جميل سعيد، مكتبة المعارف، بيروت، 1992، ص 314.

2- صالح حسن الداھري، مرجع سابق، ص 134.

«إن للعدوان متفسات متعددة، غالبا ما يتعرض للإزاحة كما يحدث عند ركل الولد للحائط أو اللعبة أو القطة لأنه لا يستطيع أن يركل والديه، وقد تخف درجة العدوان مثلما يحدث عندما نرد على الهجوم بالسخرية أو كظم الغيظ أو إضرار الرغبة في العدوان، وقد يُسَقَطُ العدوان كما يحدث عندما يرى الإنسان العدوانى الآخرين فقط كمتعدين ولا يرى نفسه كذلك، أو عندما يصف الآخرين بالعدوانية كي يبرر عملا عدوانيا ارتكبه»¹.

« لقد انتهت الدراسات التي أجراها Sears إلى أن الأطفال ذوي العدوانية الواضحة يكونون غالبا من أسر يغلب عليها التسامح بشأن القواعد الحاكمة للعدوانية والشدة في العقوبات، والأطفال الأقل عدوانية هم من أسر يغلب عليها الصرامة بشأن القواعد الحاكمة مع التهاون في العقوبات، ويبدو أن القواعد المتسامحة تساهم في رفع معدل العدوانية لدى الأطفال أكثر مما تساهم به العقوبات الصارمة أو الشديدة. وحينما نتبع نفس الأطفال حتى مرحلة الطفولة المتأخرة، فإن التسامح الزائد من قبل الآباء لا يزال يؤدي إلى عدوانية شديدة مضادة للمجتمع، والأطفال المعرضون لعقاب شديد واقعي الآن إلى أن يكونوا من بين الأقل عدوانية تجاه المجتمع.

إن المشكلة التي يواجهها الأطفال حينما تكون لديهم نزعات عدوانية بينما يخشون في الوقت نفسه مغبة القيام بها ينتج عنها حالة تسمى دافع الصراع، وحينما يصل أطفال السادسة إلى سن الثانية عشر وكانوا قد تعرضوا لعقاب شديد، فإنه يفترض أن استمرار العقاب قد خفض الصراع، مما أدى بالأطفال إلى التخلي عن العدوان.

لقد أوضح Sears وزملائه أن الأطفال الإناث أقل عدوانية من الأطفال الذكور، كما أن الإناث تعانين من قلق أكثر من جراء سلوكهن العدوانى، كما أن الأطفال الأكبر سنا يقللون من عدوانيتهم في حضور البالغين، كما يتعلمون التخفيف من الشجارات عند الاقتراب من منازلهم، و تنفيس الغيظ في غير أفراد الأسرة. وعموما فإن أغلب الدراسات تجمع على أن الميل إلى العدوان يرتبط ارتباطا موجبا ببعض عوامل التطبيع مثل: نذب الوالدين أو إتجاه إثارة الألم النفسى وشدة الحماية»².

1 -كونجر والآخرين، سيكولوجية الطفولة والشخصية، ترجمة أحمد عبد العزيز سلامة وجابر عبد الحميد، دار النهضة العربية، القاهرة، 1978، ص 315.

2 -كونجر و آخرون، مرجع سابق، ص 317.

ثالثا: شروط تحقق التنشئة الاجتماعية الملائمة:

« هناك بعض الشروط الأساسية في ضوءها تتحقق التنشئة الاجتماعية الصحيحة، وقد عرفت هذه الشروط لدى Elkinan Hardel وفي مقدمتها أن الأطفال حديثي الولادة يأتون إلى مجتمع موجود بالفعل، له معايير وقيمه وقوانينه واتجاهاته، وبه بناءات اجتماعية منمطة ومنتظمة، ومع ذلك تتعرض للتغيير. ولا يكون للمولود غير المهيا اجتماعيا أي دراية بتلك البقاءات أو التغييرات الممكنة، وتصبح مهمة الشعور والتفكير والتفاعل من جانب هذا الصغير محددة للوسائل والطرق التي يجب أن يمر بها كقادم جديد إلى التنشئة في مجتمع ما.

كما أن مدخل التفاعل الرمزي يشير إلى أن طبيعة الإنسان تتضمن المقدرة على القيام بعمل الآخرين في الوقت المناسب، وكذلك الشعور مثلهم، أو بصفة عامة القدرة على التعامل برموزهم، ولا يخفى أن هذا التعامل يختلف باختلاف الرموز الاجتماعية مثل الأصوات والإيماءات والإشارات وما إلى ذلك. وهذا الاختلاف يذكيه وجود الطفل بين والديه ومربييه وروضة أو مدرسة ومعلم، وربما كان كل من هؤلاء على طرف مما يوقع الطفل في الكثير من اللبس، وربما التعقيد أو التناقض في الوقت الذي تحتل فيه هذه الجهات أهميتها لدى الأطفال، وهنا يكون الإتساق هاما جدا.

كذلك فإن تفسير تصرفات الطفل ومظاهر تنشئته يجب أن تدور في نطاق بيئته التي نشأ فيها والتي يمكن تقسيمها إلى:

- أ- تنشئة اجتماعية أولية: داخل الأسرة فيما قبل الست سنوات الأولى من العمر، و يطلق عليها أيضا مرحلة مغطاة Covert، وهي أعمق أثرا في تكوين شخصية الفرد.
- ب- تنشئة اجتماعية ثانوية: يتعرض لها الطفل خارج أسرته في الحضانة والروضة والمدرسة والمسجد والنادي ووسط الرفاق... إلخ، ويطلق عليها مرحلة مكشوفة Overt، وهي تستمر مع الإنسان أثناء حياته، وقد يتعرض خلالها لإعادة تنشئة Resocialisation، نظرا لتردده على مجتمع مغاير أو أكثر عن الأسرة.
- ج- تنشئة اجتماعية موازية: تعتبر موازية لأي من الصورتين السابقتين وتكون عبر وسائل الإعلام (التلفزيون، الراديو، قصص، مسرح... إلخ) ¹.

1- زكريا الشربيني ويسرية صادق، تنشئة الطفل وسبيل الوالدين في معاملته ومواجهة مشكلاته، دار الفكر العربي، القاهرة، 1996، ص.ص 334-

الفشل في التنشئة الاجتماعية:

« إن عملية التنشئة الاجتماعية هي أكبر الإنجازات، يؤدي الفشل فيها إلى أن يعيش الأفراد حياة تعيسة فيها شقاء مستمر، إنهم يفتقدون القدرة على التكيف ويعانون سوء التوافق، ويضعون عراقيل في طريق غيرهم، وربما نتج الدمار في بعض الأحيان مثلما يحدث لبعض المجتمعات، بل إن الحروب كما يشير عبد الرحمن عيسوي ما هي إلا نتيجة الفشل الذريع في عملية التنشئة الاجتماعية في المجتمعات.

وبسبب الإخفاق في تنشئة بعض الأفراد نجدهم أكثر عرضة للإصابة بالذهان Psychose أو يدمنون الكحول أو إدمان المخدرات، وربما سقطوا في الجنوح أو المثلية الجنسية أو اندمجوا تحت وطأة المرض النفسي. وهناك مجتمعات رغم تقدمها العلمي والتكنولوجي إلا أنها تعاني من انتشار الأمور السابقة بين أبنائها بنسبة عالية، مثل المجتمع الأمريكي.

وأهم مرحلة في التنشئة هي مرحلة الطفولة، فإذا أهمل الطفل في بدأ حياته، خرج في الغالب عن السائد والمعروف في الجماعة، حيث تفسد أخلاقه مرتكبا للأفعال الذميمة، منحرفا وجانحا على السواء»¹.

1 -صالح حسن الداھري، مرجع سابق، ص 340.

رابعاً: مؤسسات التنشئة الاجتماعية:

1- الأسرة:

«يعرف عاطف غيث الأسرة بأنها جماعة إجتماعية بيولوجية نظامية تتكون من رجل وامرأة -تقوم بينهما رابطة زوجية مقررة- وأبنائهما.

ويعرفها يرجس ولوك، بكونها جماعة من الأشخاص يرتبطون بروابط الزواج والدم أو التبني ويعيشون معيشة واحدة، ويتفاعلون كل مع الآخر في حدود أدوار الزوج والزوجة، الأب والأم، الأخ والأخت، ويشكلون ثقافة مشتركة.

في حين يعرفها ماكيفر وبيدج ، بأنها جماعة تحددها علاقة جنسية محكمة وعلى درجة من قوة التحمل، تمكنها من إنجاب الأطفال وتربيتهم، وقد تكون علاقة بعيدة أو جانبية، ولكنها تنشأ من حياة الأزواج معا، الذين يكونون مع نسلهم وحدة متميزة.

ونرى بأن الأسرة هي الوحدة الإجتماعية القاعدية في المجتمع، والتي تقوم أساسا على العلاقة الزوجية لتلبية حاجات فطرية والقيام بوظائف شخصية و اجتماعية»¹.

« وتعتبر الأسرة الجماعة الإنسانية الأولى التي يتعامل معها الطفل ويعيش فيها السنوات التشكيلية الأولى من عمره، فيعد المنزل هو العامل الوحيد للتربية المقصودة في مراحل الطفولة الأولى، ولا تستطيع أية مؤسسة عامة أن تسد مكان الأسرة في هذه الأمور، والأسرة تتولى رعاية الفرد وتهذيبه في أهم الفترات وأعمقها آثارا في بناء شخصيته وتكوين اتجاهاته وقيمه وأفكاره في كل ميدان، بل وفي تشكيل حياته بصفة عامة، فالأسرة هي التي تبدأ بتعليم الصغير اللغة، وتكسبه قدرة على التعلم بها، وتهيئه لاكتساب الخبرات في المجالات المختلفة، وهي التي تسرع في تدارك الانحراف والشذوذ السلوكي في الفترة المبكرة قبل أن تستفحل»².

«وتعتبر الأسرة الوعاء الثقافي الأول الذي يشكل حياة الفرد، ويتناوله بالتنشئة، بما فيها من علاقات وأنماط ثقافية تعبر عن الثقافة الأم، كأساليب الزواج والعلاقات الزوجية، مكانة الرجل والمرأة ، وعلاقة الآباء والأبناء، ووسائل الكسب، ومعنى التماسك العائلي والمسؤولية الاجتماعية، وغير ذلك من الاتجاهات السلوكية والممارسات الإجتماعية التي يتعرض لها الفرد.

¹ -صالح محمد علي أبو جادو، مرجع سابق، ص 217.

² -عمر زعيبي، مؤسسات التنشئة الاجتماعية، دار قرطبة، الجزائر، بدون طبعة، 2007، ص 58.

والأسرة أداة لنقل الثقافة إلى الطفل، فعن طريقها يعرف ثقافة عصره وبيئته على السواء، ويعرف الأنماط العامة السائدة في مجتمعه، وتختار الأسرة من الثقافة ما تراه هاماً، حيث تقوم بتفسيره وإصدار الأحكام عليه، مما يؤدي إلى التأثير على اتجاهات الطفل لعدد كبير من السنين¹.

«وتعتبر الأسرة المؤسسة الاجتماعية الأولى المسؤولة عن التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي»².

«وتتأثر التنشئة الاجتماعية بصورة واضحة بنمط التفاعل الذي يسود الأسرة، إذا كان التفاعل في الأسرة يتميز بالهدوء والطبيعة الجيدة أو التوتر، وعماً إذا كانت تتسع أو تضيق المسافة بين الآباء والأطفال أو بين الذكور والإناث، وبما إذا كانت طبيعة العلاقات والتفاعلات داخل الأسرة تتسم بالتعاون أو التنافس»³.

«ومن هنا أصبح من الملاحظ أن هناك اختلاف بين أسلوب التنشئة الأسرية في الدول المتقدمة والدول النامية، فعلى الرغم من أن الأسرة منهارة في الخارج وخاصة في المجتمعات المتقدمة، فإنها تؤدي إلى مزيد من الحرية الفردية، وهذا يتيح للأطفال فرصاً أكبر للاستقلال والاعتماد على النفس، ولكننا نجد أن الأسرة في مجتمعنا متماسكة وقوية، ومع ذلك فإن أسلوب التنشئة فيها حاد إلى حد الصرامة في كثير من الأوقات، وتعيق بناء الشخصية القادرة على المشاركة الإيجابية الفعالة، وهذا يؤدي إلى عدم قدرة الأطفال على الابتكار والنقد البناء، ولا تعطي الطفل الحرية للتعبير أو السلوك أو الاعتقاد»⁴.

«وتؤثر الأساليب التي يمارسها الآباء في معاملتهم لأبنائهم على تكوينهم النفسي والاجتماعي، فإذا كانت هذه الأساليب المتبعة من قبل الآباء هدامة Destructive ، أي تثير مشاعر الخوف وعدم الشعور بالأمن في نفوس الأطفال، ترتب عليها اضطرابهم النفسي والاجتماعي، أما إذا كانت هذه الأساليب المتبعة بناءة Constructive ، أي متوجة بالحب والتفاهم، أدت إلى تنشئة أطفال يتمتعون بالصحة النفسية.

وقد أكدت ريبيل M.A Ribbel (1943) على أهمية الأساليب التي يمارسها الآباء في معاملتهم لأطفالهم، لأنها تمثل حجر الزاوية في بناء شخصياتهم، والتي تكون إما مضطربة أو سوية، والتي يظهر أثرها بوضوح في مرحلة الرشد»⁵.

1 - صالح حسن الداهري، مرجع سابق، ص ص 369-370.

2 - فهمي سليم العزوي وآخرون، مرجع سابق.

3 - عبد العزيز القوسي، أسس الصحة النفسية، مكتبة النهضة، المصرية، القاهرة، بدون طبعة، 1979، ص 373.

4 - صالح حسن الداهري، مرجع سابق، ص ص 371-372.

5 - مايسه أحمد النبال، التنشئة الاجتماعية - مبحث علم النفس الاجتماعي -، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص ص 46-47.

إن أسلوب التنشئة الذي تتبعه الأسرة في صقل شخصية الأبناء يدخل في إطار مجموعة من الإتجاهات في ممارسة هذا السلوك، والذي يبرز ظهور نوعين متضادين من الشخصيات هذه الإتجاهات تمثل فيما يلي:

أ- الاستقلال / التقيد:

« يشير اتجاه الاستقلال في التنشئة الاجتماعية الأسرية إلى سماح الوالدين للطفل بممارسة نشاطاته وأعباءه وأعماله بحرية، وتوسيع دائرة حركة الطفل، وذلك حتى يتمكن الطفل من إبراز جميع طاقاته وقدراته وحسن تفكيره، ويتسنى للوالدين عندئذ إصلاح ما يمكن إصلاحه من السلوك غير السوي، وتوجيه الطفل للتوجيه الحسن، ويظهر هذا الاتجاه الوالدي بجلاء في تدريب الطفل على الإعتماد على النفس في كل النواحي»¹.

« ويتيح هذا النوع من الأسلوب في التنشئة الاجتماعية للطفل مجالاً واسعاً لإبراز شخصيته وتقدير ذاته، والثقة في النفس والطمأنينة وعدم الخوف من الآخرين أو الاتكال عليهم في حل مشكلاته، كما تدرّب الطفل على التفكير الواعي والعميق والتدبر في الأشياء ثم الحكم عليها، وتنمي فيه الاستقلالية في الشخصية وعدم الذوبان، والاستقلالية في الرأي وتحديد الخيارات والمواقف.

في مقابل هذا الاتجاه الوالدي نجد اتجاه التقيد حيث يميل الآباء والأمهات إلى السيطرة على الأبناء والضغط عليهم وضبطهم وعدم إتاحة الفرصة لهم للتصرف في أي شيء حتى يرجعوا إليهم، ولا يسمحون للطفل باتخاذ أي قرار ولو كان متعلقاً بشخصيته، دون أن يبديا فيه رأيهما، ويكون هذا الاتجاه ناتجاً عن حب الوالدين للطفل أو عن حب التسلط وإثبات الشخصية لدى الأبوين في الأسرة، والخوف من خروج الطفل عن طوعهما.

والمراقبة الشديدة و الحصار المستمر يدعون الأطفال إلى الثورة والعصيان والتبرّم من أوامر الآباء، واستعمال وسائل دنيئة في التعامل مع الآخرين، كاستعمال الغش والخديعة والكذب والجنوح إلى الإتكالية السلبية وعدم القدرة على تحمل المسؤولية، وبلادة الحس والشعور بذوبان الشخصية وتهلّهلها وفساد المزاج من الروح العدائية»².

ب- التسامح / التسلط:

« الاتجاه الوالدي المتسامح يعبر عن سماح الوالدين للطفل بحرية التصرف والنشاط والتجاوز عن أخطائه. في حين الاتجاه الوالدي المتسلط يشير إلى تشدد الوالدين في معاملة الطفل وصرامة كبيرة في ضبطه، ويعاقبونه على أخطائه مهما كانت صغيرة.

1 - محمود مهدي الإستنبولي، كيف نربي أطفالنا، المكتب الإسلامي، بيروت، 1988، ص 25.

2 - محمود مهدي الإستنبولي، مرجع سابق، ص 37.

فالاتجاه المتسامح يؤدي إلى نشوء أفراد خاضعين وخجلين وحساسين، لديهم صعوبة في التعبير عن ذواتهم ويعانون من الشعور بالنقص مما يجعلهم عرضة للاستغلال من قبل من لا مبدأ لهم وخاصة في عمليات إجرامية قد تصل إلى حد الانتحار بالتفجير، في حين ينشأ عن الاتجاه التسلطي أفراد يتميزون بالضياع وعدم سداد الرأي وصعوبة في التخطيط للمستقبل»¹.

ج- التقبّل /الرفض:

يشير اتجاه التقبّل إلى الحب القاطع من الأبوين للطفل والاستعداد لرعايته واحتضانه في الأسرة والتهيؤ للاستجابة لحاجاته وإعطائه مكانة إجتماعية وسط الأسرة بشكل يشعر الطفل بذاته وبأنه محبوب من الوالدين. ولهذا الاتجاه آثاره على شخصية الطفل، فهو يغرس في الطفل الحب لوالديه والقبول الاجتماعي للآخرين واحترامهم ويساعده على النجاح في المدرسة وينمي فيه الدافعية للإنجاز والعمل وروح التفكير والرأي والصواب والقدرة على تحمل المسؤولية.

وفي مقابل هذا الاتجاه نجد اتجاه النبذ والرفض الاجتماعي للطفل في الأسرة، ويعتبر هذا الاتجاه الوالدي في التنشئة عن رفض أحد الوالدين للطفل، وإشعاره أنه غير مرغوب فيه وغير محبوب من والديه وليس ذا قيمة في الأسرة، كما يعبر عن مدى كراهية الوالدين للطفل وعدم قبول وجوده في الأسرة»². هذا الاتجاه يؤدي بالطفل إلى الاحتضان بالشارع وجماعة الرفاق، ويكون عرضة للانحراف الاجتماعي، كما أنه نتيجة للإحباط الذي يصاب به من جراء المعاملة الأسرية يجنح إلى ارتكاب أعمال عدوانية ضد أشخاص آخرين أو ضد المؤسسات التربوية التي يتكون فيها، وتتنامي في نفسه روح الانتقام من المجتمع، وقد يؤدي به إلى خلل في شخصيته يظهر في شكل عدم القدرة على التكيف الاجتماعي، والتسرّب المدرسي والشعور بالنقص أمام الآخرين.

د- المساواة/ التفرقة:

يشير اتجاه المساواة في عملية التنشئة الاجتماعية إلى ميل الآباء والأمهات إلى المساواة بين الأطفال في المعاملة، دون التمييز بينهم بناء على السن أو الجنس. إن لكلا الاتجاهين محاسن ومساوئ، حيث أن المساواة تؤدي إلى إنشاء أفراد ميزتهم بالعدل والحب والتسامح، في حين أن التفرقة بين الأبناء تؤدي إلى نمو العداوة والبغضاء والحسد والكراهية وحب الانتقام بين الأخ وأخيه وهو السلوك الذي سوف يوجّه نحو الخارج، ويترجم في شكل جرائم ضد من هم يبدون سعداء.

1 - عامر مصباح، مرجع سابق، ص 97.

2 - مايسه أحمد النبال، مرجع سابق، ص ص 101-102.

هـ- التشجيع على الإنجاز / التثبيط:

« يعبر اتجاه التشجيع على الإنجاز على حرص الوالدين على تشجيع الأبناء على أداء الأعمال الموكلة إليهم وإتقانه وتحفيزهم باستمرار على النجاح في المدرسة وفي الحياة العامة.

وفي مقابل هذا الاتجاه هناك اتجاه التثبيط وهو اتجاه يتبناه الوالدان في عملية التنشئة الاجتماعية، سواء كان هذا التثبيط مقصودا أو غير مقصود، فيميل الوالدان أو أحدهما إلى عدم تشجيع الطفل على أداء أعماله وإتقانها، وربما تثبيط همته وإرادته، وترسيخ في ذهنه أنه طفل لا يصلح لشيء في هذه الحياة، وأنه ولد متخلف وغير مؤدب، ولا يستطيع النجاح في الحياة.

ويؤدي كلا الإتجاهين إلى نوع معين من الشخصية والسلوك، فالتشجيع على الإنجاز في الأسرة يؤدي إلى تنمية دافعية الإنجاز في نفسية الطفل، والرغبة في التحصيل العالي، ويغرس في نفسه حب العمل وعدم الركون إلى الراحة والاسترخاء والالتكال على الآخرين، وهذا ما يؤدي إلى إيجاد الفرد الذي يقدر العمل ويبغض الكسل والخمول، ويرفع راية التنمية الاقتصادية.

أما اتجاه التثبيط فيؤدي إلى شخصية محطمة نفسيا ومحبطة العزائم ومزعزعة الثقة بنفسها، مترددة الإقبال على العمل والإنجاز ويأثس من الحياة وتحقيق الأهداف المستقبلية، تنظر إلى المستقبل بعين مظلمة يائسة وقلقة من الواقع، ويؤدي هذا الاتجاه إلى إيجاد الفرد الذي لا يستطيع أن يؤمن مستقبله، ولا قوت يومه.¹

و- الضبط الاجتماعي / الضبط من خلال الشعور بالذنب:

« يقصد بالضبط الوالدي الإيجابي، الاعتدال وليس الإفراط في وضع القيود أو الإفراط إلى التسبب حتى لا يؤدي هذا أو ذاك إلى قصور في نمو الطفل الاجتماعي، و نقصد بفراط القيود درجة إجبار الآباء أو حثهم للأبناء على القيام بعمل معين مثلا، سواء عن طريق العقاب أو الإقناع».²

وفي مقابل هذا الاتجاه هناك اتجاه الضبط من خلال الشعور بالذنب، وهو يشير إلى ميل الآباء إلى تحقير الطفل والسخرية منه والتقليل من شأنه مهما كان سلوكه، والمنة عليه، مما يجعله يشعر بالإثم وتأنيب الضمير، وإثارة الألم في نفسه كلما أتى سلوكا غير مرغوب فيه، وجرح إحساسه بكلمات نابية، وتعبيره بأوصاف بغیضة.

1 - محمد الهادي عفيفي و عبد الفتاح جلال، التربية كضبط اجتماعي ومشكلات المجتمع، المكتبة الأنجلومصرية، القاهرة، 1972، ص51.

2 - مايسه أحمد النبال، مرجع سابق، ص 50.

ويغرس الضبط الإيجابي في الطفل حب النظام والانضباط وعدم التسيّب والميوعة وحب برمجة حياته والحفاظ على وقته وجهده، في حين يؤدي اتجاه الضبط من خلال الشعور بالذنب إلى الاكتئاب وتعرض الصحة النفسية للطفل للخطر وتشوه شخصيته، كما يفقده القدرة على التكيف الاجتماعي¹.

وخلاصة القول، لا تفريط ولا إفراط، أي أنه من أجل الحصول على شخصية متزنة يجب على الوالدين أن يتحكموا في قدرتهم على العطاء وعلى الحرمان، فيما يخص المشاعر والسلوكيات التي تترجم عملية تنشئتهم لأبنائهم، والتي ترجماتها الإتجاهات و السلوكيات المعبرة عنها.

2- رياض الأطفال:

« الروضة كلمة مشتقة من فعل روض، وتعني الأرض ذات الخضرة وهي الموضع الذي يجتمع فيه الماء ويكثر نبتة وهي الحديقة أو البستان الجميل.

ومن الناحية الاصطلاحية تعني المؤسسات التربوية التي تحمل أسماء مختلفة باختلاف نظام كل مؤسسة مثل حدائق الأطفال، أقسام الأطفال، مدارس الحضانة.

كما يعرفها السيد عبد الحكيم عطية وحافظ بدوي بأنها مؤسسة إجتماعية لرعاية فئة من الأطفال المحرومين من رعاية أمهاتهم في فترة انشغالهن بأعمالهن الخارجية، وهذه الرعاية لبعض الوقت خلال ساعات النهار ولمرحلة محدودة من العمر غالبا ما تكون من سن الثالثة إلى السادسة.

وتعرفها رنا يوسف الخطيب بكونها مؤسسة تربوية تستهدف تنمية شخصية الطفل من جميع نواحيها الجسمية، العقلية، اللغوية، الإجتماعية، الانفعالية، الروحية، كما أن هذه المؤسسة تقوم على أساس منهج مرن وليس لها مواد ثابتة معينة، والمبدأ الذي يقوم عليه المنهج هو التعليم عن طريق العمل².

« ويؤكد فروبل أن الروضة تساعد الأطفال على التوافق مع البيئة، فهي تهيئ فرصا للأطفال للقيام بنشاطات تتوافق مع مرحلة نموهم، والتي ستعمل على نمو أجسامهم وحواسهم وقدراتهم العقلية وستجعل بينهم وبين المجتمع ألفة³»

1 - محمد الهادي عفيفي و عبد الفتاح جلال، مرجع سابق، ص 52.

2 -مراد زعيمي، مؤسسة التنشئة الاجتماعية، مرجع سابق، ص 74.

3 -صالح محمد علي أبو جادو، مرجع سابق، ص 229.

« ويمكن لرياض الأطفال إذا ما أعدت الإعداد السليم أن تساهم في التنشئة الإجتماعية، وذلك من خلال تحقيق الأهداف التالية:

- تنمية الإحساس بالثقة في الغير و الثقة في الآخرين.
- تنمية الإحساس بالاستقلالية مقابل الحساس بالاعتمادية.
- مساعدة الطفل على الانفكاك التدريجي من التمرکز حول الذات.
- تنمية وتهيئة استعدادات الطفل للحياة المدرسية¹.

« أما من حيث واقع رياض الأطفال فسنورد نتائج دراسة قام بها مردن، هدفت إلى التعرف على مشكلات رياض الأطفال في العراق، وأشارت النتائج إلى عدد من المشكلات الهامة التي تعاني منها المعلمات في رياض الأطفال وهي كما يلي:

- قلة ملائمة بنايات رياض الأطفال 79 %.
- قلة الألعاب والمواد الثقافية 43 %.
- عدم تخصص المعلمات في رياض الأطفال 39 %.
- مشكلات مرتبطة بالأطفال مثل الكذب والسرقة 24 %.
- عدم وجود تغذية وعناية صحية... الخ .

ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها أحمد سليمان عودة من خلال الدراسة التي أجراها حول واقع رياض الأطفال بالأردن، أن هذه الأخيرة يتولى القطاع الخاص في الأردن والجمعيات الخيرية إنشائها حيث ينصب الاهتمام على الكم، ويركز على الربح المادي على حساب العوائد التربوية².

لقد أثبتت نظرية التعلم بأن هذا الميكانيزم يتدخل في تعلم العادات السيئة والحسنة على السواء، وأن تواجد الأطفال ذوي الطبع السيئ كالسرقة يعني توفر محيط ملائم لتعلم هذه العادات السيئة والتي قد تتدعم بمحيط أسري موازي يؤدي إلى خلق الانحراف والجريمة.

وأخيرا فإن نظرة متفحصة لواقع رياض الأطفال في مختلف الأقطار العربية تشير بوضوح إلى أن هذه المؤسسة الاجتماعية التربوية الهامة غير قادرة بوضعها الراهن على الوفاء بمتطلبات النماء السوي المتكامل لشخصية الطفل، الأمر الذي يتطلب جهدا وطنيا وعلى جميع المستويات لإعادة النظر في جملة المتغيرات التي ترتبط برياض الأطفال، والعمل على تنظيمها بما يخدم عملية التنشئة الاجتماعية في بداياتها الأولى³.

1- الريماوي، محمد عودة، ومرسي كمال إبراهيم، الصحة النفسية في ضوء علم النفس والإسلام، دار القلم، الكويت، ط2، 1986، ص231.
 2- وريكات حولة، وجعارة يحي، مشكلات معلمات رياض الأطفال في مدينة عمان وعلاقتها ببعض المتغيرات، مجلة مؤقتة للبحوث والدراسات، المجلد 9، العدد 3، الأردن، 1994، ص 233.
 3 - صالح محمد علي أبو جادو، مرجع سابق، ص 234.

3- المسجد :

« المسجد مؤسسة إجتماعية ينشئها المجتمع المسلم بهدف تأهيل النشء للحياة الإجتماعية من خلال التنشئة المنضبطة بقيم الإسلام ومبادئه»¹.

ويدخل المسجد بما يؤديه من وظائف على مستوى الفرد والمجتمع تجسيدا لمبادئ الدين الإسلامي ضمن وائل الضبط الاجتماعي المهمة بالنسبة للمجتمعات الإسلامية، « حيث يعطي للفرد الشعور والإحساس بالأمن والطمأنينة والاستقرار، كما أنه يحدد للفرد هويته وانتمائه للجماعة وقبوله للقيم والمعتقدات التي ينظمها الدين حول الطبيعة البشرية، ومن خلال مشاركة الفرد في العبادات والشعائر.

أما بالنسبة لوظيفة الدين تجاه المجتمع فهي تنظيم وإدامة وتبادل العواطف التي يعتمد عليها بقاء المجتمع ودوامه واستمراره»².

كما يعد تهذيب الأخلاق ومعالجة حاجات النفس وإشباعها بطريقة مشروعة دون إفراط أو تفريط من الوظائف السامية للمسجد.³

إن تصفحنا الدقيق لمختلف الكتب التي تتحدث عن دور المسجد في الإسلام كأحد المؤسسات التي تعمل على غرس مختلف المبادئ التي تجسد التنشئة الاجتماعية في واقع المجتمعات الإسلامية، قد يكشف مبالغة العلماء المسلمين في تمجيد دور المسجد في صقل شخصية الفرد المسلم وجعله في مقدمة أفراد مختلف الشعوب. إن هذا المدح و التمجيد يعد جزءاً من افتخارنا الشخصي برمز الديانة الإسلامية وهي المساجد، لكن واقع الأمة العربية الإسلامية اليوم وقبل عشرين سنة خلت يطرح أكثر من تساؤل.

لا أحد منا ينكر فضائل المسجد في نقاء المجتمعات العربية الإسلامية وقوتها واستمرارها بتلك الهوية التي طبعها بها الله عز وجل، لكن انحراف بعض المساجد عن الدور الذي وجدت من أجله وانحرافها عن الوظائف السامية التي بنيت خصيصا لتجسيدها، حوّلها من مؤسسة ضبط إلى بؤر تمرّد وخروج عن المعايير الاجتماعية القائمة، حيث استغلّ دعاة التعصّب منابر بعض المساجد من أجل تأجيج روح الثورة العمياء في نفوس السذج و المغرّر بهم و خاصة الأحداث منهم والمراهقين ممن يسبق حماسهم رويّتهم، و استغلّت

1 - مراد زعيمي، مرجع سابق، ص 109.

2 - صالح محمد علي أبو جادو، مرجع سابق، ص 244.

3 - مراد زعيمي، مرجع سابق، ص 116.

حلقات الذكر و العلم لتشويش أفكار الشباب والمراهقين وغرس قيم مخالفة للدين على أنها من أصول الدين المزكّاة، وأصبحت تشكّل -على قَلَّتْها- بؤر فتن و منابر تفرقة بعدما كانت رمز نقاء المجتمع و وحدته و لحمته، ممّا أغرق الأمة العربية والإسلامية في دوامة العنف و الإرهاب لا زالت لحد اليوم تتجلى آثارها و تداعياتها على جميع الأصعدة.

وخلصة القول أن المساجد هي أماكن نورانية تحف مجالسها الملائكة، لكن يجب أن يكون منهج الدعوة والعمل فيها منهج الوسطية في تبليغ أحكام الدين، فلا تفريط ولا إفراط، دستورها الكتاب والسنة والإخلاص في العمل ولا يكون ذلك إلا بتوخي أسلوب الانتقاء السليم على جميع الأصعدة.

4- المدرسة:

يعرف عصمت مطاوع المدرسة بأنها تلك المؤسسة الاجتماعية التي أنشأها المجتمع عن قصد ووظيفتها الأساسية تنشئة الأجيال الجديدة بما يجعلهم أعضاء صالحين في المجتمع الذي تعهدهم. كما يعرفها إميل دوركايم بأنها عبارة عن تعبير امتيازي للمجتمع الذي يوليها بأن تنقل إلى الأطفال قيما ثقافية وأخلاقية واجتماعية يعتبرها ضرورية لتشكيل الراشد وإدماجه في بيئته ووسطه.¹

كما تعرف المدرسة بأنها وسط يستقبل الطفل غير أنه ليس بوسط يرغب فيه الطفل أو يحبه بالدرجة الأولى، إنها وسط للعمل لا للإرواء الحيوي أو العاطفي، وهي وسط للضبط المتصل والمنظم، وهي جماعة أطفال بدلا من الرهط الضيق يعتبر فيه الطفل كفرد قبل كل شيء.²

ومن خلال هذه التعاريف نلاحظ أن فكرة كون المدرسة مؤسسة إجتماعية تشرف على عملية التنشئة الإجتماعية هي فكرة مشترك بينها.

كما يعتبر دور المدرسة مكمل لدور الأسرة في هذه العملية، حيث تقوم المدرسة على فكرة التنشئة الإجتماعية والتنمية بمختلف جوانبها، «ويقول جون ديوي في ذلك أنه بإمكان المدرسة أن تغير نظام المجتمع إلى حد معين، وهو عمل تعجز عنه سائر المؤسسات الإجتماعية». ³

1 - مراد زعيبي، مرجع سابق، ص 124.

2 - عامر مصباح، مرجع سابق، ص 111.

3 -صالي نازلي، التربية والمجتمع، المكتبة الأنجلو مصرية ، القاهرة، دون طبعة، 1978، ص 114.

وتتشترك المدرسة مع غيرها من مؤسسات المجتمع في فعل التنشئة وهي أقرب إلى الأسرة والمؤسسة الدينية والمؤسسة الإعلامية من حيث أن هذه المؤسسات تمارس جميعا التنشئة المقصودة بصورة أو بأخرى. المدرسة واحدة من وكالات التنشئة الاجتماعية الأربع ، لكن الفرق بين المدرسة وغيرها من وكالات التنشئة أن المدرسة هي الوحيدة المختصة بالتنشئة، أي ليس لها أدوار أخرى، فالأسرة مثلا تقوم فضلا عن التنشئة بوظائف بيولوجية واقتصادية... إلخ، أما المدرسة فيقتصر عملها على التنشئة وما يرتبط بها من اصطفاء¹

أ-وظائف المدرسة:

للمدرسة مجموعة من الوظائف السامية يمكن حصرها فيما يلي:

- « نقل تراث الأجيال السابقة إلى الأجيال الحاضرة.

- الإحتفاظ بالتراث الثقافي، إذ تقوم المدرسة بالإحتفاظ بالتراث الثقافي للأجيال السابقة، وتضيف إليه كل جديد.

- عرض المشكلات العامة: إذ تقوم المدرسة بعرض المشكلات وإتاحة الفرصة أما التلاميذ من خلال المناهج الدراسية، كي يعيشوا هذه المشكلات، وأن يشعروا بإمكانيات حلها، فتساهم المدرسة بتغيير المجتمع وتطوره.

- إتاحة الفرصة للتعرف على العالم: فالمدرسة تتيح للطلبة فرصة التعرف على العالم والاتصال ببيئة أوسع منها، إتصالا ثقافيا خلقيا، وإيجاد النقاش بين فئات المجتمع، وللمدرسة أيضا وظائف أخرى تقوم بها تجاه المؤسسات التعليمية².

وعندما يلتحق الأطفال بالمدرسة فإنهم غالبا ما يجلبون معهم سلوكياتهم التي تعلموها من ذويهم، إلا أن هذه السلوكيات تتطور من خلال الخبرات التي ينلقاها الطفل في المدرسة. ولكون المدرسة المكان الثاني الذي يقضي فيه الطفل مدة طويلة لذا فمن المناسب ملاحظة الأحداث التي قد تسبب السلوك المضطرب في المدرسة، ذلك أن معظم اضطرابات السلوك لا يمكن معرفتها إلا بعد دخول المدرسة، وقد أشار هيوارد و لنسكي إلى أن بعض المختصين يعتقدون أن المدرسة هي السبب في كثير من اضطرابات السلوك.

1 -عدنان الأمين، التنشئة الاجتماعية وتكوين الطباع، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط1، 2005، ص ص 77-78.

2 -ناصر إبراهيم، أسس التربية، دار عمار، عمان، 1989، ص 225.

ويرى كوين Cowen أن الأطفال يجب أن يحققوا أمرين رئيسيين في المدرسة هما التعلم والتكيف، ويعتقد أن عددا كبيرا من الأطفال لا يتعلمون في المدرسة، وأن عددا آخر لا يحصى من الأطفال لا يستطيعون التكيف.

بذلك فإن التكيف الاجتماعي المدرسي يعتبر متغيرا مهما من متغيرات الشخصية، حيث أشارت عديد الدراسات إلى أهمية هذا المتغير خصوصا في مرحلة المراهقة، وذلك لما تتسم به هذه المرحلة من حساسية، نتيجة للتغيرات التي يتعرض لها الفرد على المستوى الجسدي والانفعالي وما يصاحبها من تغير أحاسيس ومشاعر، وما يترتب عليه من تقبل انفعالي مستمر يجعله في حالة صراع مع من حوله من أفراد الجماعة.¹

ويعتبر الجو المدرسي السليم من أهم دوافع التعلم، فعندما يشعر المتعلم أن المدرسة بيئة مرغوبة لديه وأنه يحضا بتقدير زملائه فإن ذلك يزيد من نشاطه وإنتاجه، وأظهرت نتائج العديد من الدراسات أن مواجهة الطلبة لمواقف ضاغطة أو صعوبات مدرسية تقود على الأرجح إلى إعاقة إرضاء حاجاتهم النفسية، مما يؤدي إلى تهديد أمنهم النفسي، والذي يمثل عاملا هاما في نشوء مشاعر عدم الرضا عن الذات وعن الآخرين، وهذا يزيد حدة مشكلاتهم الانفعالية في المدرسة، وقد يؤدي ذلك إلى إحساسهم بأنهم غير مقبولين اجتماعيا.²

ومن أبرز المشكلات التي تواجهها المدرسة كمؤسسة للتنشئة الاجتماعية، مشكلة التسرب المدرسي التي تتمثل في انقطاع الطلبة عن الدراسة في مرحلة معينة، دون أن يتموا دراسة تلك المرحلة، مما يترتب عليه ضياع له أبعاده المتعددة في العملية التعليمية، وقد تبدو هذه الظاهرة بسيطة في تركيبها واضحة في معالمها، بيد أن الدراسة المبدئية تكشف عن تعقد في أسبابها وخطورة في نتائجها، وتعزى هذه الخطورة إلى الدور الذي تلعبه مشكلة التسرب في كفاية التعليم، وانعكاساتها السلبية على النواحي الاجتماعية والاقتصادية والتربوية، فمن الناحية الاجتماعية يضعف التسرب من فكرة الطالب المتسرب على التكيف الاجتماعي، ويحد من مستوى معيشة عائلته وطموحاتها ويزيد عدد الأميين ويعيق من فرص التعليم المستمر في الحياة، ومن الناحية الاقتصادية تغدو الفائدة التي يجنيها المجتمع من التعليم أقل مما ينفق عليه من أموال وجهود بشرية،

1 - صالح محمد علي أبو جادو، مرجع سابق، ص 225.

2- رمزي طارق محمود، مستوى التكيف الاجتماعي المدرسي لطلاب المرحلة المتوسطة وعلاقته بتحصيلهم الدراسي، مجلة العلوم الاجتماعية، مجلد 14 عدد 2، ص ص 52-53.

الأمر الذي يترتب عليه زيادة كلفة التعليم إضافة إلى الضرر الذي سيلحق بالمتسربين من المدرسة في سوق العمل المستقبلي .¹

لقد اهتم الباحثون بعدد من الجوانب والمتغيرات ذات العلاقة بالمدرسة، ومدى كفايتها في أداء مهمتها كمؤسسة تنشئة إجتماعية، ويعتبر عامل الانضباط المدرسي، إضافة إلى عامل الثواب والعقاب، زيادة على عامل سمات المعلم بأبعادها المختلفة أهم العوامل على الإطلاق التي تحدد مدى هذه الكفاية التربوية، ومدى المساهمة في الرفع أو الإنقاص من نسبة الانحراف في المجتمع، وسوف نتعرض إلى كل عامل بنوع من التفصيل.

1- المدرسة و الانضباط:

تكمل المدرسة عمل الأسرة في التنشئة، مع تفردا بهذه المهمة كما أشرنا إليه في البداية، مساهمة إلى أقصى الحدود في تجنب حدوث الانحراف داخل المجتمع، مع العلم بأن عدم الالتحاق بالمدرسة لا يعني حدوث الانحراف، فالمجتمعات التي يشكل الأميون فيها 50 % أو 60 % من سكانها لا تشهد نسب انحراف أعلى من المجتمعات التي تنخفض نسبة الأمية فيها إلى 5 % أو 10 % ، وعلى العكس من ذلك فإن البيئات المدنية تشهد نسب انحراف أعلى من البيئات الريفية، والدول الصناعية تشهد نسب انحراف أعلى من المجتمعات غير الصناعية، علما بأن البيئات المدنية والمجتمعات الصناعية توفر معدلات التحاق مدرسي أعلى.

2- الثواب والعقاب:

يقوم المعلم مثل الأبوين بمعاينة التلاميذ ضمن النظام المعتمد في المدرسة، لكن المدرسة توفر فوق ذلك سلطتين إضافيتين: المجلس التأديبي والناظر. المجلس التأديبي هو هيئة قضائية مصغرة تنظر في المخالفة أو الخطأ، وتقرر العقاب المناسب، وهي تتكون عادة من عدة مربين برئاسة المدير، ويعتبر وجود المجلس التأديبي تدريبا على وجود القضاء في المجتمع. أما الناظر فهو المربي المختص بالنظارة Surveillance وبمراقبة سلوك الطلاب ما بين مدخل المدرسة ومدخل الصف، وفي بعض الأحيان يكلف بتنفيذ العقوبات الفورية بالمخالفين، ويكون عادة عضوا في المجلس التأديبي.

1 - التل شادية، التسرب من المدرسة في الأردن-دراسة تحليلية-، مجلة أبحاث اليرموك، اربد، الأردن، 1991، ص 65.

وظيفة الناظر في المدرسة هي بدورها تدريب على وجود المخبر و رجل الأمن في المجتمع، إنه يجسد مثلهم قوة الردع الخارجي: منع المخالفة، معاقبة المخالفة ضمن حدود معينة(الضبط)، وتحويل المخالفة إلى العدالة من أجل إصدار الحكم عليها في حال ثبوت الانحراف.

يكون الناظر عادة مرثياً من قبل الجميع، لكن عندما لا يكون مرثياً يجب من وجهة نظر الانضباط أن يشعر الجميع أنه موجود مستترا لكي تعطي لوظيفة النظارة مفعولها.

إن وظيفة سلطة العقاب في المدرسة مزدوجة: أن تدرّب على وجود سلطة التأديب الإجتماعية (غير الأبوين) وأن تعطي شرعية لسلطات العقاب و التأديب في المجتمع عامة.¹

3- السمات الشخصية للمدرس:

«أصبح معروف عند العام والخاص أن مهمة التربية والتعليم من المهام السامية التي يفخر الأفراد بمزاوتها باختلاف الثقافات والمجتمعات، ولكن ما هو مؤكد اليوم أن المهنة الشريفة تتطلب من ممتنها استحواده على مجموعة من السمات، إتفق كل الباحثين على أن لا تخرج عن إطار الحماس والقدرة على التخطيط، التوافق، الوعي بالفروق الفردية والاتزان، وهي سمات إيجابية تتطلب من حاملها التحرر من مجموعة من القيود النفسية والاتجاهات السلبية أو تبني إتجاهات أخرى إيجابية.

لقد أثبت الباحثون في ميدان التربية أنه مهما تعددت السمات التي يستحوذ عليها المدرس فإن السلوك التربوي لهذا الأخير لا يخلو تأثيره بأحد أنواع الإتجاهات في التنشئة المدرسية.

« ويقصد باتجاهات المدرس في التنشئة المدرسية أنماط التعامل التي يتبناها مع تلاميذه، وضبطه لحجرة الدراسة، ولقد حددت الكثير من الدراسات التي أجريت في المدارس عن طريق الملاحظة والاستبيان مجموعة من إتجاهات المدرسين في عملية التنشئة المدرسية».²

وسوف نركز على اتجاهين أساسيين لهما الأثر المباشر على ظهور نوع من السلوكيات يتوافق ونوع الاتجاه ألا وهما الاتجاه التسلطي والاتجاه الديمقراطي في التنشئة المدرسية.

أ- الإتجاه التسلطي:¹

1 -نصار ناصيف، في التربية والسياسة-متى يصير الفرد في الدول العربية مواطناً-، دار الطليعة، بيروت، دون طبعة، 2000، ص150.

2 -عامر مصباح، مرجع سابق، ص ص 149-150.

هناك من المدرسين من يعتمد إلى استخدام القوة والقهر لضبط سلوك التلاميذ وعدم السماح بحرية الحركة والكلام في القسم أو حتى التعبير عن الرأي ولا يعترف بالرأي المخالف لرأيه.

ويمكن معرفة هذا الاتجاه من خلال سلوك المدرس في حجرة الدراسة، على نحو يجعل الآخرين يتصرفون وفقا لمعاييره وأغراضه الخاصة، دون أن يدخل في حسابه خبراتهم أو رغباتهم أو أغراضهم أو قدراتهم في الحكم على الأشياء، ويتصف سلوكه عادة بمحاولة استخدام العنف إصدار الأوامر التهديد والتوبيخ والتعنيف.

ويمكن إرجاع ميل المدرس للنمط التسلطي في التنشئة الاجتماعية المدرسية إلى تصور المدرس لطبيعة العلاقة بينه وبين التلميذ، فهو يرى أنه هناك فارقا ومسافة معينة في العلاقات، وأن ترتيب المدرس يقع في مستوى أعلى من ترتيب التلميذ، فهذا التصور يملئ عليه الاتجاه التسلطي والتباعد الاجتماعي في معاملة التلميذ وضبط سلوكه.

ويمكن إرجاع سبب ميل المدرس إلى الاتجاه التسلطي إلى طبيعة توقع المدرس سلوك التلميذ غير السوي، وإدراكه لشخصية التلميذ بأنها غير مهمة وغير متعلمة، وأن التلميذ مشوش ومشاكس في القسم، أو يكون التسلط ناتج عن خوف المدرس من سيطرة التلميذ عليه وعصيانه للأوامر وعدم الطاعة والاهتمام في القسم.

ولا شك أن لهذا الاتجاه رد فعل من قبل التلميذ، أو استجابة انفعالية معينة تظهر على سلوكه، وغالبا ما يدفع السلوك التسلطي إلى زيادة درجة العدوانية لدى التلميذ والميل أكثر للمعارضة وحب التخريب والتسلط على الآخرين والمنافسة.

وبصفة عامة، الاتجاه التسلطي يدفع بشكل حثيث إلى تصاعد درجة العدوانية عند التلميذ، ولو لم تظهر خلال الحصة الدراسية، ولكن بمجرد غياب المدرس عن حجرة الدراسة يعتمد التلميذ على محاولة التفتيس من ضغط المدرس في شكل سلوك تخريبي أو تدميري أو اعتداء على الآخرين، وهذا ناتج عن محاولة إثبات الذات و الاعتزاز بالنفس والاندفاع نحو الاستقلال في الشخصية.

ب - الاتجاه الديمقراطي:²

1- جوزيف لومان، إتقان أساليب التدريس، ترجمة حسين عبد الفتاح، مركز الكتب الأردني، 1989، ص 38.

2- جوزيف لومان، مرجع سابق، ص ص 152-153.

هناك فريق من المدرسين ينحو إلى تبني الاتجاه الديمقراطي المتسامح مع التلاميذ داخل القسم، ويفسح المجال للتلاميذ للتعبير عن إرادتهم ورغباتهم وحاجاتهم، والتغاضي عن الهفوات والتجاوزات التي يقع فيها بشكل لا يخل بالنظام، ولا يؤدي إلى الفوضى، ولا يؤثر على الهدوء العام للقسم.

ولمثل هذا الاتجاه في التعامل مع التلاميذ استجابة انفعالية معينة، فهذا النمط من شأنه أن يدفع بالتلاميذ إلى مزيد من المشاركة الإجتماعية داخل القسم والحيوية في النشاط ويؤدي إلى إيجاد اتجاهات إيجابية إزاء المدرس، وينشئ المحبة وعلاقات الصداقة الحميمة بين التلاميذ و المدرس، كما يشجع على إيجاد عقلية الابتكار والإبداع، ويقضي على الكثير من العقد النفسية، وفي مقابل ذلك يحرر إرادة التلاميذ وينمي الثقة بالنفس، ويشبع العديد من الحاجات الإجتماعية للتلاميذ كتقدير الذات والأمن و الاستقلالية، وهي كلها عوامل إن اجتمعت في شخص معين أدت إلى تكوين شخصية تتميز بالاستقرار والمتانة في بنيتها.

المدرسة والانحراف:

مما سبق الإشارة إليه حول أثر كل من اتجاهات المدرس في التنشئة المدرسية ودور العقاب والانضباط، نلاحظ أنه «رغم العمل الضخم الذي تقوم به المدرسة من أجل تكوين الطبع الاجتماعي المنضبط لدى التلاميذ فإنها تساهم أحيانا في حدوث الانحراف. وهذا ينجم كما في الأسرة عن الخلل في العلاقة بين المعلم والتلاميذ، كما تؤكد ذلك نظرية بارسونز في التنشئة والعلاقة بين الفشل المدرسي والتماهي المضاد مع مجموعة الأقران الذي يؤدي في حالات معينة إلى الانحراف، وتفيد مذكرات عدد من السجناء أن علاقاتهم مع المعلمين كانت تتسم بالصراع وبخاصة المبالغة في العقاب، أو اهتزاز قاعدة العقاب (عدم وضوحها).

لقد عملت المدرسة الحديثة على تجنب مثل هذه النتائج أو التخفيف منها، عن طريق توسيع مدارك المعلمين حول الأبعاد الإجتماعية للعمل التربوي، وعن طريق إقامة وظائف مساعدة في المدرسة، مثل وظيفة المرشد المدرسي أو المرشد النفسي، من أجل دراسة الحالات والكشف عن المشكلات قبل استفحالها، ورغم أن هذه الجهود تقضي إلى إطالة إقامة بعض التلاميذ في المدرسة من أجل قولبتهم إلا أن نسبة انحراف الأحداث في المجتمع لا تدل على أن المدرسة تلجم الانحراف. و مازال هناك دلائل على أن المدرسة تستقبل أشخاصا يحملون استعدادات انحرافية (خلل أو حرمان في الأسرة)، وتخرجهم محتفظين بهذه الاستعدادات، ودلائل على أنها تساهم أيضا من خلال علاقات تربوية مضطربة و استيعادية في تغذية استعدادات الانحراف

في بعض الأحيان، وإن كان ذلك لا يظهر مباشرة، وهذه الحالات تجسد فشل المدرسة في توفير التنشئة لجميع تلاميذها، ولعل المعلمين يتحملون جزءاً من هذه المسؤولية¹.

5 - وسائل الإعلام:

من الملاحظ في حياتنا المعاصرة أن دور وسائل الإعلام قد تعاظم بشكل هائل، وفي ضوء ذلك يذهب البعض إلى أن التغيير الثقافي ما هو إلا ثمرة من ثمرات وسائل الإعلام، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على خطورة الدور الذي تلعبه هذه الوسائل، إذ أن معظم صور الإبداع والاختراع والاكتشاف تكون إلهاما من وحي الخبرة والاتصال بالآخرين ومعايشة وسائل الإعلام، والإطلاع على بحوث ودراسات مماثلة يتخذها المجددون عموماً منطلقاً يتوصلون من خلاله إلى ابتكاراتهم².

«إن كافة وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمطبوعة تلعب دوراً بارزاً في تكوين شخصية الفرد وتطبيعها الاجتماعي على أنماط سلوكية معينة، وتؤثر وسائل الإعلام في عملية التنشئة الاجتماعية في النواحي التالية:

- نشر معلومات متنوعة في كافة المجالات وتناسب كافة الأعمار.
- تيسير التأثير بالسلوك الاجتماعي في الثقافات الأخرى بما تقدمه من أفلام ووسائل إخبارية.
- إشباع الحاجة إلى المعلومات والأخبار.
- التسلية والترفيه³.

قد حضى التلفزيون من بين وسائل الإعلام المختلفة باهتمام خاص، ويرى جورج كومستوك Comstock أن التلفزيون يلعب دوراً رئيسياً في تنشئة الطفل الاجتماعية، يتنافس في ذلك مع الأسرة والمدرسين وكافة المؤسسات التربوية الأخرى، ويؤثر على قيم ومعتقدات وتوقعات الأطفال. والتلفزيون جهاز لا يكاد يخلو منه بيت، وهو أكثر أجهزة الاتصال تأثيراً في الأفراد، فهو يجذب انتباه الصغير والكبير، إذ يجمع بين الصوت والصورة المتحركة بل والملونة في أغلب الأحيان. ويذكر أن خطورة دور التلفزيون في حياة الأطفال بدأت تبرز خلال السنوات الأخيرة، حيث أشارت نتائج الدراسات إلى مكانته المتميزة بين وسائل الاتصال الأخرى بصفة عامة، وفي حياة الأطفال بصفة خاصة»

1 - عدنان الأمين، مرجع سابق، ص ص 108-109.

2 - صالح محمد علي أبو جادو، مرجع سابق، ص 234.

3 - العزوي فهمي سليم و آخرون، مرجع سابق، ص 120.

«حيث أنه ثمة تلوث خطير يهتم به علماء الاجتماع و الإعلام والأخلاق والتربية وعلم النفس، وهو التلوث الناجم عن التلفزيون الذي أخذ يتسلل إلى كل أسرة تقريبا، حتى أثر التلفزيون على البيئة يكاد يكون أخطر أنواع التلوث وأشدّها إيلاما وأكثرها تغلغلا في النفوس، وخاصة نفوس الأطفال والشباب¹ من الثابت أن التلفزيون يؤثر على الأسرة نفسها بل إن دور الأسرة أخذ في الانحسار في ظروف العمل العصرية، حيث خرجت الأمهات أيضا إلى ساحة العمل، وأصبح الأطفال يستوعبون القيم من خلال وسائل الإعلام، وفي مقدمتها التلفزيون.

تقول الباحثة الكندية تاجرت: «إن التلفزيون لا يقرب بين أعضاء الأسرة اللهم إلا ماديا، و الأهم من ذلك أن القيم التقليدية التي تبثها الأسرة في الأطفال أخذت في الضمور والاضمحلال، لتحل محلها قيم تلفزيونية مشتقة من أفلام رعاة البقر ومسلسلات العنف وتمثيلات الجنس والجريمة، وهي دائرة ضخمة من الآثار الوخيمة ذات الحلقات المتصلة، وقيم التلفزيون ركام هائل من الغث والسمين جنب إلى جنب، بدون مغزى أو هوية حيث يطمس الحقيّر العظيم، ويطفىء المعنى الهابط المتهافت على المعنى القدسي الرفيع يصاب الطفل بانعدام الوزن، وتتعلل لديه حاسة التمييز، ويصير نهبا لكل ما هو غليظ وسمح»².

وذكر ستيفن هوابت: «أن التلفزيون يروج لعملية التربية الموازية والضارة لعمليات التربية التي تقوم بها المدرسة والأسرة و دور العبادة».

ويؤدي التعرض المستمر لبرامج التلفزيون إلى تكوين نظرة كلية شاملة للحياة وتقويم غير مرغوب فيه لها، فالنظرة الديمقراطية للحياة والحلول الطويلة الأجل -وهي حلول عملية عادة- تصبح عديمة الجدوى، في حين أن العنف هو الحل الأمثل لمشكلات الحياة، وبذلك يتحول التلفزيون إلى مدرسة لتعلم السلوك العدواني، وقد قالها أحد المعلقين صراحة: «إذا كان السجن هو مدرسة الإعدادية للجريمة فإن التلفزيون هو المدرسة الثانوية، إن لم يكن جامعة الجريمة أيضا»³.

6- جماعة الرفاق:

«يشير مصطلح الرفاق إلى هؤلاء الأطفال الذين يشبهون الطفل في المستوى الاجتماعي والاقتصادي والتعليمي، وفي صفات أخرى كالسكن، وظهر حديثا اتجاه مؤداه أنه يمكن تصنيف الأطفال في جماعة رفاق معينة على أساس من تفاعلهم على نفس المستوى السلوكي من التعقيد، أكثر من التصنيف على أساس عامل

1 - إبراهيم إمام، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1975، ص 128.

2 - مراد زعيبي، مرجع سابق، ص ص 156-157.

3 - المرجع نفسه، ص 157.

السن، وذلك لأن السلوك يتوقف على مستوى نضج الطفل أكثر مما يتوقف على عمره الزمني، ولذلك نجد أن طفلاً متقدماً في السن يلعب مثلاً مع أطفال أصغر منه سناً.¹

يتحرر الطفل جزئياً في مرحلة ما قبل المدرسة من التمرکز حول الذات، ويبدأ ينخرط في اللعب مع جماعة الأقران في الجوار القريب من البيت أو في روضة الأطفال، ويصبح الطفل قادراً على تمثّل بعض القواعد التي تنتظم من خلالها الألعاب، وأن يكون عضواً في جماعة وأن يتواصل بعض الشيء مع الآخرين.²

ومع زيادة السن تتسع دائرة المرافقة لدى الطفل، وتتطور معها سلوكياته التي يكتسبها من هذه البيئة، «حيث تشير بعض الدراسات أن قسماً من شعور الأطفال ينشأ نتيجة للمعايير و الحدود التي تقننها جماعة الرفاق، كما أن سلوك الفرد يتأثر بشكل كبير بسلوك أقرانه في الجماعة، حتى أن رأي الطفل يرتبط بالوضع الاجتماعي لمحيط جماعة الرفاق».³

إن الحصول على فرد سوي منضبط أو العكس، يشترط بضبط نوع جماعة المرافقة التي ينتمي إليها هذا الفرد، خاصة في مراحل العمر الأولى وسنوات المراهقة الأولى، لما تتميز به هذه المراحل من حب للإطلاع لدى الطفل وحب لاكتشاف ما هو محظور وحب المغامرة، ولما لهذه الرفقة من أثر في عملية التعلم لمختلف السلوكيات الاجتماعية.

ويبدو تأثير جماعة الرفاق في الفرد من خلال اكتساب الطفل مجموعة من الإتجاهات الاجتماعية الجديدة، أين توفر له الجماعة فرصة تطوير وتنمية الإتجاهات التي أكتسبها من الأسرة كمادة خام، وكذلك يكتسب الطفل قيم القيادة وقواعد التعاون الاجتماعي، إذ يجد نفسه يتساوى مع أقرانه في درجة تأدية أدوار معينة، الأمر الذي يؤدي به إلى إسقاط قدراته على هذه الأدوار، كما يؤدي به الانتماء لجماعة الرفاق إلى اكتساب المهارات الاجتماعية التي تساعده على تحقيق حاجة الاستقلال الذاتي وحاجة تقدير الذات، والحاجة للأمن والحاجة للمعلومات.⁴

وتؤثر جماعة الرفاق عن طريق العدوى الاجتماعية حيث أنه من جانب آخر تظهر مجموعة من السلوكيات غير الاجتماعية من جراء ظاهرة التوتر والتدافع التي تتعرض لها الجماعة من حين لآخر، أو

1 - صالح محمد علي أبو جادو، مرجع سابق، ص 237.

2 - الريماوي محمد حمودة، مرجع سابق، ص 247.

3 - عامر مصباح، مرجع سابق، ص 226.

4- القاضي يوسف مصطفى، وزيدان محمد مصطفى، السلوك الاجتماعي للفرد، مكتبات عكاظ للنشر والتوزيع، دون مكان نشر، 1981،

نتيجة لطبيعة المحيط حول الجماعة والقيم السائدة فيه، ومن بين هذه السلوكيات "العدوانية" التي يمكن أن تكون نتيجة لظاهرة الرفض الاجتماعي من قبل الجماعة للفرد، عندئذ يلجأ الفرد المنبوذ إلى ارتكاب اعتداءات على زملائه كالكلام البذيء أو تحطيم أغراضهم أو ضربهم أو الإيقاع بهم¹

إن الأفراد المنبوذون اجتماعيا يكونون أكثر عدوانية تحت تأثير الرغبة في الانتقام، ورد الاعتبار والتفيس عن الدوافع المكبوتة، وقد تكون عدوانية الفرد منبعثة من دوافع الفرد للحصول على الشهرة والشعبية بين زملائه، وخاصة عند المراهقين، فالكثير من المراهقين يبدون سلوكا عدوانيا إزاء المدرسين لحب الظهور أمام زملائهم بمظهر الشجاعة والقوة، وخاصة أمام الجنس الآخر.

كما يمكن أن يكون السلوك العدواني نتيجة طبيعية لعدوانية الجماعة وجنوحها، فهي تنشئ أفرادها على العدوانية والاعتداء على الآخرين، وتجاوز القيم والنظام الاجتماعيين القائمين، ويظهر ذلك جليا في جماعات جنوح الأحداث²

«وبهذه المواصفات تأخذ جماعة الرفاق دور المؤسسة المنتجة للسلوك الجانح، والتصرفات غير الاجتماعية والإبداع في فنون الإجرام والمروق عن قيم المجتمع العام، وتكون المحيط الذي يساعد الطفل على الانحراف السلوكي»³

1 - المرجع نفسه، ص 44.

2 - عامر مصباح، مرجع سابق، ص 229.

3 - المرجع نفسه، ص 235.

خلاصة الفصل:

إن مؤسسات التنشئة الاجتماعية هي تلك النظم الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية، التي توكل إليها مهمة نقل ما لدى السلف إلى الفرد الخلف، وتتمثل في الأسرة والمدرسة ورياض الأطفال والهيئات الدينية ووسائل الإعلام، وجماعة الرفاق.

هذه المهمة تتجسد في الخروج بالفرد من قالب الكائن البيولوجي الضعيف إلى قالب الفرد القوي الصالح في المجتمع، وذلك عبر مراحل مختلفة تؤدي فيها كل مؤسسة دور الريادة في عملية التنشئة دون تفريط ولا إفراط، وذلك من أجل تفادي الانحرافات والاختلالات في نمط الفرد الذي نريد الحصول عليه.

الفصل الخامس: أهم النظريات المفسرة لظاهرة جنوح الأحداث

تمهيد

أولاً : الاتجاه الفردي :

- 1- النظريات الكلاسيكية
- 2- النظريات التقليدية الجديدة
- 3- النظريات البيولوجية

ثانياً : الاتجاه النفسي :

- 1 - النظرية المعرفية
- 2 - المرض النفسي والجريمة
- 3- نظرية التحليل النفسي
- 4 - النظرية السلوكية والسلوك الجانح
- 5- نظرية التعلم الاجتماعي

ثالثاً : الاتجاه الاجتماعي :

- 1 - تفسيرات البناء الاجتماعي
- 2 - نظريات العمليات الاجتماعية
- 3- نظريات الضبط الاجتماعي

خاتمة

تمهيد:

سبق وأن ذكرنا في الفصل التمهيدي أن هناك اختلاف بين مختلف التعريفات التي وضعت لتوضيح معنى مصطلح الجنوح، وأن هذا الاختلاف راجع للأطر النظرية ومختلف المرجعيات التي اعتمدها كل باحث في وضعه للتعريف الخاص به والذي يفرقه عن غيره.

وعلى هذا الأساس ارتأينا أن نخصص فصلا موجزا نتحدث فيه عن مختلف النظريات التي تناولت بالتفسير ظاهرة الجنوح وهذا ما سيساعدنا على تصنيف الأطر المرجعية لمختلف التعريفات من جهة، ومن جهة أخرى فإن هذه النظريات سوف تشكل لنا إطارا مرجعيا في تحليلنا للنتائج النهائية للدراسة الميدانية حول اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور مؤسسات التنشئة الإجتماعية و جنوح الأحداث.

أولا - الاتجاه الفردي:

1 - النظريات الكلاسيكية:

يمكن القول إن المدرسة الكلاسيكية هي وريثة العصور الوسطى في أوروبا، إلا أنها ولدت في أحضان فلسفة التنوير وتدعمت بأفكار عدد لا يستهان بهم من المفكرين أمثال: توماس الإكويني (1224-1274)، بيكولو ميكيافلي (1469-1527) وغيرهم، بالإضافة إلى مفكري العقد الاجتماعي من أمثال: توماس هوبز (1588-1679) وجون لوك (1632-1704).

يعتبر كل من العالم "سيزار بكاريا" (1738-1832) و"جيرمي بينثام" (1748-1832) رائد الفكر الكلاسيكي، الذي يخص ظاهرة الجريمة في المجتمع >> لقد ورث هذان العالمان الكثير عن مفكري عصر التنوير بالذات "هوبز" والذي كما يقول عالم الاجتماع "روبرت نيسلت" قد تأثر بقوانين الدولة الرومانية القديمة وبأمور كثيرة متعلقة بالإرادة الحرة والعقلانية الفردية والمسؤولية، وورثوا إيمان "هوبز" المطلق بطبيعة العقد الاجتماعي وضرورته من أجل تجنب الخوف والفوضى والصراع والحروب¹.

" لا شك أن أفكار "بنثام" و"بكاريا" مازالت فعالة حتى يومنا هذا عند معظم الدول الغربية، فيعود إليها الفضل في محاولة التخلص من الأنظمة الجنائية الظالمة ومحاولة إرساء نظام جنائي عادل وحديث، حيث ركزت على مبدأ الشرعية في الجريمة والعقوبة، وساوت بين مرتكبي كل جريمة، وحدت من سلطة القضاء، ونادت بالتخلص من عقوبة السجن، ويمكن أن نلخص هذه الأفكار فيما يلي:

- 1- التأكيد على الطبيعة العقلانية الإنسانية وعلى مبدأ الإرادة الحرة.
- 2- التأكيد على أن السلوك الإنساني يسعى وراء تحقيق المنفعة.
- 3- ركزت على الأخلاق والمسؤولية.
- 4- الاهتمام بالبناء السياسي وكيفية معاملة الدولة لأبنائها أو موظفيها.
- 5- الاهتمام بالكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان¹.

1 - عايد عواد الوريكات، نظريات علم الجريمة، دار الشروق، الأردن، 2004، ص 58.

1 - المرجع نفسه، ص 64.

أما النقاط الرئيسية للنظرية الكلاسيكية فهي كما يلي:

- 1- يعيش الناس في عالم يمكنهم فيه الإرادة الحرة فيقومون باستخدام الاختيارات العقلانية، ومع ذلك نجد أن لديهم ميلا طبيعيا نحو المنفعة الذاتية وتحقيق السعادة.
- 2- يمتلك الناس ثلاثة حقوق طبيعية وهي: الحق في الحياة والحرية والملكية.
- 3- قامت الحكومات وتشكلت من أجل حماية تلك الحقوق وبناءً على العقد الاجتماعي بين الحكام والمحكومين
- 4- تخلى الناس على جزء من حقوقهم الطبيعية من أجل الضرورة، وحتى تتمكن من تنظيم الحياة الاجتماعية، وذلك لمصلحة الجميع، ومن حماية المجتمع من الأفراد الذين تقودهم ميولهم الطبيعية ذات المنفعة الفردية
- 5- من أجل ضمان الحقوق المدنية لابد من أن يضع المشرعون القوانين الواضحة و المحددة للأفعال التي تشكل الجرائم وكذلك تحدد العقوبات وإجراء المحاكمات.
- 6- الجرائم هي تعديت على العقد الاجتماعي، وبناء على ذلك فهي اعتداء أخلاقي على المجتمع.
- 7- تبرر العقوبة فقط لأنها تحفظ العقد الاجتماعي، وبالتالي فإن الهدف من العقوبات هو وقائي.
- 8- يتساوى الناس في الحقوق وكذلك أمام القانون".¹

2- النظريات التقليدية الجديدة :

- "من أعلامها" بالليجر نيوروس" و"رينيه جاورفيري" و"أوتولان وجاروس" و"دونديود" و"فاير" وغيرهم".² حيث اتفق هؤلاء العلماء في بعض أفكار أعلام المدرسة الكلاسيكية، كما اختلفوا معهم في بعض الأفكار. وعلى أية حال فإن أهم ما جاء به أعلام المدرسة التقليدية ما يلي: "
- 1-بالغت المدرسة التقليدية في تحديدها لما هو خطأ و صواب، فاعتبرت تجريدية إلى حد بعيد، حيث اعتبرت "بكاريا" المسائل القانونية كاملة في حين نادت المدرسة الحديثة بمنح القضاة بعض السلطات التقليدية وذلك في تحديد المسألة الجنائية، أي أخذ الظروف الموضوعية وليست الذاتية بعين الاعتبار في تقدير العقوبة والجريمة.
 - 2- نادت بالتمييز بين المجرمين على أساس العمر، أي بين الصغار وال كبار، فالأطفال دون سن السابعة غير مميزين لأفعالهم وبالتالي غير مسؤولين جنائيا.
 - 3- عدم مسائلة المصابين بأمراض عقلية وحالات الإكراه وعدم ثبوت حرية الإرادة، وهذا تأكيد على عدم تساوي المجرمين، مما يتطلب التمييز بينهم.

1 - عايد عواد الوريكات، المرجع السابق ، ص 64-65.

2 - المرجع نفسه ، ص 68.

- 4- ضرورة تحقيق العقوبة إذا ثبت نقصان حرية الاختيار، وهذا يعني الاعتراف بالمسؤولية المخففة للمصابين باضطرابات عقلية.
- 5- اعتمدت المدرسة الجديدة مبادئ العدالة والمنفعة معا في تحديد العقوبة، ومن هنا جاءت شرعية العقوبة مرتبطة بشكل عضوي بهاتين الفكرتين.
- 6- دعت إلى تصنيف الجرمين حسب أنماط الجرائم، وعدم وضعهم مع بعضهم لما في ذلك من خطورة حيث سيتحول السجن إلى مدرسة لتعلم الجريمة.
- 7- حثت على دراسة الجرائم من حيث الأسباب والدوافع والاتجاهات، واهتمت بالمجرم من حيث الدوافع والقصد الجنائي والسيرة الحياتية.
- 8- آمنت بحرية الاختيار ولكنها لم تعتبرها مطلقة كما فعلت المدرسة التقليدية بل اعتبرتها نسبية، فهي مثلا تتأثر بالكثير من العوامل النفسية والعقلية والبيئية.
- 9- ركزت المدرسة الجديدة على الجزء المعقد من العقوبة وليس فقط قضية العدالة التي ركزت عليها المدرسة التقليدية.
- 10- رفضت مقولة العالم "كانث" بضرورة تطبيق العقوبة على منتهك أخلاقيات الجماعة، أي أنها لم ترى في الجريمة انتهاكا للمبادئ الأخلاقية، وهي تشترك في ذلك مع المدرسة التقليدية إلى حد ما.
- 11- فيما يتعلق بالهدف من العقوبة، فقد حاولت الجمع بين الردع العام والعدالة المطلقة، فالجريمة شر والعقوبة عدل، كما أن العقوبة تهدف إلى منع وقوع الجرائم في المستقبل، شريطة أن لا تتجاوز العقوبة ما هو عادل، نافع وضروري وإلا حدث العكس، بناء على ذلك نادوا بإلغاء العقوبات القاسية وغير المقيدة¹

3 - النظريات البيولوجية:

تدخل هذه النظريات ضمن الفلسفة التي جاء بها أصحاب المدرسة الوضعية أين " تم الابتعاد عن المجرد والغير عقلائي للبرهان، والاقتراب أكثر مما هو ملموس قاب للتعريف الإجرائي العلمي".²

"ترى المدرسة الوضعية أن السلوك الإنساني تفره قوى خارجة عن السيطرة والوعي الفردي، وهكذا فالمجرم شخص يختلف عن الأسوياء فلا بد من القضاء على العقوبة لأنها غير مجدية في سيرة السلوك الخارج عن السيطرة، وهذه القوى (الأسباب) لا بد من تحديدها أو علاجها".³

ويعتبر الثلاثي "سيزار لوموبروزو"، "رفائيل جارفيلو"، "أنريكو فيري" رواد هذا التنظير البيولوجي.¹

1 - محمد صبحي نجم الدين، الوجيز في علم الإجرام و العقاب، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1991، ص 97.

2 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره ، ص 75.

3 - المرجع نفسه ، ص 78.

1.3- أبحاث سيزار لوموبروزو 1835-1909 :

"تعتبر الأبحاث التي وضعها الطبيب و العالم "سيزار لوموبروزو" الركيزة الأولى لإنطلاق المدرسة البيولوجية على أساس علمي، وقد أوردها في كتاب وضعه سنة 1876 تحت عنوان: الإنسان المجرم".¹

" لاحظ لوموبروزو أنه من الناحية العضوية للمجرم ملامح خاصة تبدوا في عدم انتظام جمجمته وكثافة الشعر في رأسه وجسمه، وضيق في جمجمته يقابله ضخامة في فكيه، وطول أذنيه أو قصرهما وعدم انتظام أسنانه، وفرطحة أنفه وعدم استقامتها، كما يتميز أخيرا بطول مفرط في أطرافه وأصابعه".²

" في تشريحه لأحد المجرمين الخطرين ويدعى "فيلا" Viella فقد لاحظ وجود غور في جمجمته يشبه الغور الذي يوجد لدى حيوانات الدنيا، واستخلص من ذلك بأن المجرم هو بدائي بطبعه وينتمي إلى عالم الأسلاف، وبالتالي لا يستطيع التكيف مع العالم الذي يعيش فيه، كما لاحظ لوموبروزو أيضا كثرة وجود الوشم على أجساد المجرمين، وقد فسر ذلك بعدم إكثرتهم بالألم، كما رأى في جرائمهم تلك التي تتعلق بالأشخاص والجنس ما يدل على غلاظه و جفاف طبعهم وعدم إحساسهم بالحياء".³

ميز لوموبروزو بين خمسة أنماط ممن المجرمين:

- 1- المجرم بالولادة: وهو يتميز بصفات خلقية كالتشوهات في الأطراف والعينين وضيق الجمجمة وغيرها من الصفات الظاهرية التي ذكرناها في البداية، أما الصفات النفسية والعقلية لهذا النمط هي: "انعدام أو ضعف الإحساس بالألم والغرور والاندفاع والتهور وعدم المبالاة والكيل وعدم احترام النساء وأخيرا الشعور الدائم بعدم الاستقرار النفسي والعاطفي".⁴
- 2- المجرم المجنون: حيث يكون الجنون سببا في ارتكاب الجريمة.
- 3- المجرم بالعادة: وهنا يدخل لوموبروزو عامل البيئة كعنصر يتسبب في ارتكاب الجريمة حيث يتعود الفرد على الإجرام.
- 4- المجرم بالصدفة: يتميز هذا النمط من المجرمين بعدم وجود ميل واضح نحو الإجرام لديه، وهو يرتكب الجريمة بسبب مؤثرات خارجية لا يستطيع تقديرها بشكل سليم فيقع في الجريمة، وهذا النمط يسهل علاجه"⁵

1 - عايد عواد الوريكات، المرجع السابق ذكره ، ص 82.

2 - فوزية عبد الستار، المرجع سبق ذكره ، ص 39.

3 - علي محمد جعفر المرجع سبق ذكره ، ص 26.

4 - عايد عواد الوريكات، المرجع السابق ذكره ، ص 80.

5 -المرجع نفسه، ص81.

5- المجرم بالعاطفة: وهو الشخص الذي يرتكب الجرائم بدوافع عاطفية كالغيرة والحسد والحب، أين تتوفر هذه الأحاسيس بإفراط حيث لا يستطيع التحكم فيها.

ولقد واجهت نظرية لوموبروزو انتقادات عديدة أهمها:

- عدم استناده إلى نظرية علمية أو منهج علمي في تفسيره لظاهرة الإجرام.
- استخدامه لمفاهيم غير واضحة، مع الاعتماد على إحصائيات تلك الفترة حيث تميزت القوانين بالقسوة.
- النقد الموجه من طرف أصحاب المقاربة المتعددة الأطراف، حيث لا يمكن تفسير السلوك الإجرامي من جانب واحد وهو الجانب البيولوجي، أين تم إثبات تلك الصفات التي تحدث عنها الكثير من الأسوياء.
- زيادة على هذا فالنظريات الحديثة أثبتت أنه " 70-80 % من السلوك الإنساني متعلم، وهذا رفض لمسألة المجرم بالولادة".¹

2.3- رفايل جارفيلو 1852-1934 :

أحد تلامذة لوموبروزو وقد خالف أستاذه في فكرة المجرم بالولادة، وجاء بفكرة "من أجل أن نفهم المجرم يصبح علينا من الضرورة بما كان فهم تعريف الجريمة، وهذا ما نادى به دور كايم عالم الإجتماع الفرنسي".² وقد ميز بين أربع أصناف من الجرمين هم: المجرم القاتل، المجرم العنيف، المجرم السارق، والمجرم الجنسي. ومقارنة مع المدرسة الكلاسيكية التي وضعت قيمة رمزية للعقوبة متمثلة في الردع، نجد أن لوموبروزو وتلاميذه تقيدوا بالوضعية الحتمية ورأوا أن العقوبة لا وظيفة لها بناء على السبب والجريمة .

3.3- أنريكو فيري 1856-1929 :

أهم ما يفرق أفكار "يري" عن أستاذه "لوموبروزو" أنه نأى بنفسه قليلا عن فكرة الحتمية البيولوجية مع أنه لم يرفضها بشكل كامل، وإنما رأى أن الجريمة هي نتيجة لمجموعة من العوامل، وضمن ذلك عدد هائل من العوامل الأنثروبولوجية والمادية والاجتماعية، وهذا ما جعله يتبع نفس الخطوات التي اتبعها "لوموبروزو" في تصنيفه للمجرمين.

4.3- نظرية كريتشمر :

لقد انتهى كريتشمر من خلال ملاحظاته إلى تقسيم الناس بوجه عام طبقا لبنية الجسم إلى أربعة أنماط هي: "النمط الواهن أو الضعيف، والنمط المكتنز، والنمط الرياضي والنمط المختلط أو المشوه، كما قسم الناس طبقا لأنماط المزاجية إلى ثلاثة هي : النمط الفصامي والنمط شبه الدوري والنمط شبه الصرعي".³

1 - عايد عواد الوريكات، مرجع السابق. ، ص 64.

2 - المرجع نفسه ، ص 82.

3 -محمد شحاتة ربيع وآخرون، المرجع سبق ذكره ، ص 94.

وهو يربط بين الأنماط السابقة وبين مختلف صور الجريمة، حيث إدعى وجود ميول عامة غالبية على كل نمط من الأنماط لارتكاب بعض صور السلوك الإجرامي".¹

5.3- نظرية ردود الفعل البيوكيميائية :

"من المعروف أن هناك أطعمة مصنعة غير طبيعية من حيث الطعم والنكهة والحليب والساكر تحدد وتؤثر على السلوك...، إضافة إلى هذا وجد العلماء أن النقص أو الزيادة في الإعتماد على الفيتامينات لها علاقة بالسلوك المنحرف مثل فيتامين C و B3 و B6 وكذلك المعادن مثل المنغنيزيوم والزنك والنحاس وكذلك تناول الحليب بكميات كبيرة... وخير دليل على ذلك دراسة شونثلر Schontchler سنة 1985 والتي أجريت على 276 حدثا محكوما، حيث قلل من كميات السكر في تجربته واستبدالها بعصير الفواكه، وبدلا من السكر تناولوا العسل وكذلك الحبوب، وقد كانت نتيجته هو تغير في سلوك هؤلاء الأطفال المحكومين نحو الأفضل".²

6.3- نظرية النظام الغذائي والجريمة:³

تذهب نظرية الفيلسوف الياباني (متشييو كوشي) إلى القول بوجود علاقة وطيدة بين الجريمة ونوعية النظام الغذائي، بل إن الانحرافات السلوكية سببها النظام الغذائي الفاسد الذي يعتمد عليه الإنسان في حياته اليومية.

ويقول أنه غالبا ما يرتبط علماء الاجتماع بين مشكلات مثل الجريمة وإدمان المخدرات وانحرافات الأحداث، وبين التفكك الذي لحق بالأسرة الحديثة، وبين تزايد عدد الجرائم و الاضطرابات النفسية والعقلية، غالبا ما تنشأ عن التحول الذي شهدته العائلة البشرية في القرن 20 من نمط حياة ريفي يخطو عن التحول الهائل نحو الصناعة إلى نمط حياة مدني ومجتمع صناعي، الأمر الذي أسهم على ما يبدو في تفكك الأسرة وتفتت المشكلات الاجتماعية ومع ذلك بينما كانت هذه التغيرات تحدث على النظام الغذائي، كانت هناك أيضا تبدلات حيوية أشد تأثيرا نجمت عن التحول الشامل من الأنماط الغذائية التقليدية إلى النظم الغذائية الصناعية الحديثة.

1 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره ، ص 97.

2 - عايد عواد الوريكات، المرجع نفسه، ص 104.

3 - عبد العظيم نصر المشيخص، الانحرافات الاجتماعية مشكلات وحلول، دار الهدى، بيروت، ط1، 2005، ص ص 27-28.

إن الخلل في نظامنا الغذائي يؤدي إلى تفاقم المشكلات المتعلقة بالانحرافات السلوكية، حيث أثبتت البحوث العلمية في الغرب والتي أجريت على أسر تعاني من التفكك والانحراف أن تزايد عدد الاضطرابات العقلية والنفسية والسلوكية داخل الأسرة الغربية يسبب فساد النظام الغذائي.

كما أن الإحصاءات الرسمية التي تصدرها وزارة الصحة الأمريكية تبين لنا علاقة النظام الغذائي الفاسد بتزايد عدد الجرائم والانحرافات السلوكية.

7.3 - نظرية الطاقة الغريزية الزائدة :

"تناولت هذه النظرية الجوانب الغريزية التي تكون في بواطن كل إنسان، بحيث حطت الانخراط فيها بعد حدا زائدا بسبب الانحرافات السلوكية لدى البشر، و يذهب إلى هذا الرأي الباحث النفسي الانجليزي المعروف "بيرل بيرت" في كتابه (مشكلة الإجرام وأسبابها) معتمدا في ذلك على نظريات "وليام مقدوجل" وليس نظرية "فرويد"، فيرى أن السلوك الإجرامي ناجم عن المظاهر الطبيعية غير المقيدة للدوافع الغريزية ، أي الدوافع الفطرية العامة، وفق التعبير الأكثر شيوعا منذ وقت ليس ببعيد، ومن وجهة نظره تعد الأشكال المختلفة للجنوح كالسرقة والاعتداء بالضرب أو الجرح والجرائم الجنسية تعبيرات عن الغرائز أي دوافع فطرية عامة، معينة قوية في طاقاتها شديدة فيما تحدثه من انفعالات إلى درجة زائدة من المعتاد".¹

8.3 - نظرية اللاوظيفية العصبية :

إن النشاط الدماغي الغير طبيعي ينتج عنه الكثير من أنماط السلوك العدوانية، وهذا ما أثبتته الدراسات التي استخدم فيها الباحثون الجهاز الالكتروني Electroencephalogram أو EEG لقياس الموجات الدماغية، حيث وجدوا أن الأحداث الذين ارتكبوا أكثر من سلوك منحرف كانت درجاتهم على الجهاز خمسة أضعاف درجة الأحداث الذين ارتكبوا سلوكا منحرفا واحدا، والذين كنت درجاتهم تساوي درجة الأفراد العاديين.

زيادة على هذا فقد خلصت الأبحاث التي تهتم بدراسة اللاوظيفة العصبية ولعلاقتها بالإجرام إلى أن هذه الحالة تؤدي إلى إحداث صعوبات في التعلم، عامل ثبت انتشاره لدى الأفراد الموجودين في المؤسسات العقابية، ولقد قدم الباحث تشارلر ميري Mury سنة 1976 تفسيرين لذلك وهما:

1 - عبد العظيم نصر المشيخ، الانحرافات الاجتماعية مشكلات وحلول، دار الهدى، بيروت، ط1، 2005.

القابلية العقلانية: إن سبب الربط هنا يعود إلى الأعراض الجانبية لصعوبات التعلم مثل عدم القدرة على التعلم من الخبرات الشخصية، وعدم القدرة على الاستفسار من الإيحاءات أو الإشارات الاجتماعية.

عقلانية الفشل المدرسي: والتي ترى أن الإحباط الناتج عن صعوبة التعلم يؤدي إلى تكوين مفهوم سلبي للذات، والذي قد يؤدي بدوره إلى السلوك المنحرف، والحقيقة أن هناك مجموعة من الأبحاث التي أجريت في هذا المجال وتوصلت إلى نتيجة مؤداها إلى التحيز و التمييز ضد هؤلاء الأطفال وهو السبب وراء وجودهم المرتفع في مؤسسات رعاية الأحداث".¹

خلاصة:

من خلال ما سبق عرضه من النظريات البيولوجية المفسرة للظاهرة الإجرامية، نستخلص أن هذا الاتجاه يحاول تفسير السلوك الإجرامي عن طريق ربطه بالتكوين البيولوجي لدى الفرد، حيث تعلق الأمر بمعاناة الشخص من السلوك الإجرامي الموروث وهو ما يسميه "لوموبروزو" المجرم بالفطرة، أين يولد الشخص المجرم مزودا باستعداد طبيعي يدفعه لاقتراف الجرائم، ذلك لأنه يحمل صورة الإنسان البدائي المتوحش وسماته الإنحطاطية، فالسلوك الإجرامي لديه إنما هو ارتداد إلى حالة البداية الأولى، كما قد يرجع الإجرام إلى التكوين الذاتي للشخص، فيشكل عاملا للانحراف والجريمة، كأن يكون لديه خلل أو تشوهات في مخه وغدده، أو جهازه العصبي مما يعطيه استعدادا إجراميا أو تكوينا إجراميا يفضي إلى الجريمة إذا وجدت ظروف أخرى مشجعة على ذلك في البيئة الاجتماعية المحيطة، كما قد يعود سلوك الإجرام لدى الفرد إلى عامل الوراثة من خلال انتقال خصائص السلف إلى الخلف لحظة تكوينه، ولدى علماء بيولوجيين آخرين فإن السلوك الإجرامي بالنسبة لهم يفسر على أساس وجود كروموزوم زائد هو $(X y X)$ حيث يسهم هذا الأخير في انخفاض مستوى الذكاء وزيادة الميل للعدوان.

1 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره، ص 105.

ثانيا- الاتجاه النفسي - التفسيرات النفسية للسلوك الإجرامي :-

إن ما يبرر القول بالعوامل النفسية في السلوك الإجرامي هو وجود أشخاص متشابهين تماما في النواحي العضوية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها من العوامل الخارجية، ومع ذلك يقتصر السلوك الإجرامي على بعضهم دون البعض الآخر، وتتفق المدارس النفسية على أن السلوك الإجرامي هو ثمرة صراعات نفسية تحدث داخل الإنسان، وقد عبر عن ذلك "إتيان دوق ريف" بقوله : " إن الإنسان هو المكان الذي تحدث فيه الكثير من الأشياء البيولوجية والنفسية، وأن تصرفاته ما هي إلا نتائج لما يحدث بداخله".¹

على هذا الأساس يمكن تمييز مجموعة من النظريات النفسية التي تناولت موضوع الجريمة بالتفسير والتحليل.

أهم هذه النظريات هي: النظرية المعرفية، نظرية التحليل النفسي ونظرية التعلم الاجتماعي التي تنبثق عن أفكار رواد المدرسة السلوكية.

1- النظرية المعرفية:

" يرى العالم "فلين والترز" وكذلك زميله العالم "توماس وايت" walters et white سنة 1989 أن الجريمة والانحراف هما نتيجة التفكير غير العقلاني، وليس للعوامل الاجتماعية و الاقتصادية دور مهم سوى الحد من الخيارات الفردية المتاحة، وقد ضربا مثالين على ذلك، فالمجرمون الذين يتخذون من الجريمة مهنة carrier criminels يتميزون بعدم الحس بالمسؤولية والانغماس الذاتي والسعي وراء السلوكيات المنحرفة، بينما المجرمون الذين يتخذون من الجريمة أسلوبا حياتيا Life style criminels تتشابه سلوكياتهم مع سلوكيات المراهقين، وبالتالي ليس لديهم الحس بالمسؤولية والضبط الذاتي، ويرى بأن العماليات الإدراكية لهؤلاء الأشخاص بغض النظر عن البيئة أو التكوين، مهياة للفشل سواء في العمل أو المدرسة أو البيت.

لقد وجد العالمان "والترز" و"وايت" أن هناك ثماني صفات إدراكية بدائية للمجرمين الذين يتخذون من الجريمة أسلوبا حياتيا ونمطا معاشا، فهؤلاء الأشخاص ومنذ نعومة أظافرهم يتميزون بسوء الإدارة، فنكثر لديهم المشاكل، ولأنهم أقرب إلى المراهقين في سلوكياتهم فسوف نجدهم يسعون وراء الملذات و المنافع ذات الأمد القصير بدلا من القدرة على تأجيل تلك المنافع والملذات لتحقيق أهداف ذات أمد أبعد، ونتيجة لذلك نجدهم يدمرون حياتهم المستقبلية نتيجة لإرتكابهم الجرائم والسلوكيات المنحرفة"²

1 - محمد الرازقي، علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، ط 2، 1999، ص 78.

2 - عايد عواد الوريكات . مرجع سبق ذكره ، ص 117.

2- المرض النفسي و الجريمة :

" يختلف علماء النفس حول تأثير السيكوباتية في الجريمة، فمنهم من يرى أنها مسئولة عن جميع الجرائم ومنهم من يرى أنها مسئولة فقط عن 10 % من الجرائم، ومعروف أن الإضطرابات النفسية والعقلية يمكن تصنيفها في الأنواع التالية:

- **الذهانات العقلية:** أمراض تشمل الفصام، الذهان الدوري، الاكتئاب، جنون العظمة، و جنون الاضطهاد.
- **الأعصاب النفسية:** أمراض نفسية تشمل القلق، الهستيريا، الفوبيا، الاكتئاب، توهم المرض، الوسواس القهري، عصاب الحرب، العصاب التجريبي، عصاب الصدمة والوهن النفسي وغير ذلك.
- السيكوباتية.
- التخلف العقلي أو التأخر العقلي.
- الاضطرابات العصبية المنشأ، وتشمل الصرع.
- الانحرافات الجنسية.
- الإدمان.

وهناك صعوبات في تشخيص الشخصية السيكوباتية منها افتقار التشخيص إلى الموضوعية أو التقنين¹.

وقد لعبت الشخصية المضطربة دورا مميزا منذ أربعينات القرن الماضي لمحاولة ربطها بالجريمة، ففي عام 1944 كتب العالم **ديفيد أبراهامسون Abrahamesn**: إذا ما أردنا دراسة السلوك غير الاجتماعي توجب علينا دراسة الشخصية. "وقد ذهب بعض العلماء من بعده إلى الحد الذي دفعهم إلى القول أن الجريمة والسلوك الغير سوي ما هو إلا سمة من سمات الشخصية المضطربة، وفي الخمسينات تطور مفهوم الشخصية السيكوباتية.

1 - عبد الرحمن العسوي، علاج المجرمين، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط1، 2005، ص ص 37-38.

3- نظرية التحليل النفسي:

" لم يكن فرويد عالم جريمة أو مهتما بها مثل ماركس في ذلك، إلا أن تلاميذه قد طبقوا نظريته في تفسير الجريمة والسلوك المنحرف، أما الخطوط الرئيسية لنظريته فيمكن تلخيصها ما يلي:

أن الشخصية تتكون من ثلاثة أجزاء وهي : الهو و الأنا و الأنا الأعلى، في الجزء الأول (الهو)، وهو الجزء المسؤول عن النزعات والرغبات الغريزية والدوافع، ويسعى وراء اللذة ولا يميز بين الواقع ولخيال، وهناك من يسميه الجزء المتخلف في الشخصية، ومن الهو تأتي (الأنا Ego)، وتمثل مبدأ الواقع أو الوسيط و الحكم، فهذا الجزء يميز الواقع عن الخيال ويكبح جماح الهوى، والأنا مسؤولة عن تأخير الرغبات عند الصغار حتى لا يرتكبوا السلوك المنحرف، أما (الأنا الأعلى Superego)، فهي تتطور من (الأنا) وهناك من يطلق عليها الضمير، فهي التي تخضع البدائل التي تقدمها (الأنا) للمعايير، ويمكن القول أنها مجموعة القيم والمعايير التي ينشأ عليها الصغار وهي المسؤولة عن قضايا مثل الندم والخجل والشعور بالذنب"¹

"يرى فرويد أن تكامل الشخصية واتزانها يتوقف على تنظيم قوى الصراع الناشئ بين القوى الثلاث للشخصية.

ومن التفسيرات التي قدمها "فرويد" للسلوك الإجرامي أو المصاد للمجتمع، أن المجرم إنسان أخفق في ترويض دوافعه الغريزية الأولية أفضل في جعلها أنماطا سلوكية مقبولة، ولأجل ذلك فالسلوك الإجرامي ليس إلا تعبيراً سلوكياً مباشراً عن دوافع غريزية كامنة حيناً، أو هي تعبير رمزي عن رغبات مكبوتة ممنوعة حيناً آخر، أو بمعنى ثان فإن السلوك الإجرامي هو نتيجة سوء تكيف الأنا أو الذات العقلانية، وذلك بسبب ما تعرضت له هذه الذات من صراعات حادة بين الهوى أو الذات عبر العقلانية من جهة، وبين الأنا الأعلى أو الذات المثالية من ناحية أخرى.

وهناك تفسير آخر قدمه "فرويد" للسلوك الإجرامي يتمثل في أن المجرم يعاني من حاجة ملحة للعقاب لكي يتخلص من مشاعر الذنب التي نشأت من اللاشعورية المدمرة للمرحلة الأولية أثناء الطفولة، فالجرائم ترتكب من أجل نيل العقاب الذي يجعل المجرم قادراً على التخلص من مشاعر الذنب التي عانى منها فترات طويلة، وهكذا يتجه الفرد إلى ارتكاب الجريمة لكي ينال العقاب المقدر لها بالقانون، ولهذا فغالبا ما يترك الجاني وراءه كل الدلائل المادية التي تقود المسؤولين إلى القبض عليه ومحاكمته وإدانته وعقابه على جريمته، وهذا هو كل ما يصبوا إليه المجرم وينشده، إذ هو يسعى إلى عقاب النفس و إيلاها ليخفف عنها وطأة عقدة الذنب التي تلازمه والتي لم يجد وسيلة أخرى لحلها غير السلوك الإجرامي"².

1 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره ، ص ص 118-119.

2 -محمد شحاتة ربيع وآخرون، علم النفس الجنائي، دار الغريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2004، ص ص 118-119.

ولقد واجهت نظرية فرويد انتقادات عديدة منها:

- 1- إن القول بأن الشخصية تتكون من ثلاثة أجزاء وهي الهوى والأنا والأنا الأعلى مسألة جدلية وقابلة للنقاش.
- 2- لا يوجد ما يثبت العلاقة السببية بين خبرات الطفولة المبكرة والسلوك المنحرف والجريمة.
- 3- صعوبة وغموض مفاهيم النظرية وبالتالي صعوبة القياس إسمياً وإجراءياً.
- 4- على عكس ما ترى النظرية فإن السلوك الإنساني إجتماعي وهو بالمقام الأول نتيجة للخبرات الاجتماعية ولا تحدده النزاعات والغرائز.
- 5- لا يوجد الاعتماد على المقولة التي ترى أن الجنس عامل كلي قادر على تفسير الصراعات الذهنية.
- 6- لم تراخ النظرية التأثيرات الثقافية وافترضت عالمية السلوك الإنساني¹.

4- النظرية السلوكية والسلوك الجانح - المدرسة السلوكية:

رفض أعلام المدرسة السلوكية الأفكار التي جاءت بها المدرسة التحليلية، وبدلاً من ذلك >> اقترحوا أن الشخصية الإنسانية والسلوك الإنساني بشكل عام سلوك متعلم من خلال عمليات التفاعل مع الآخرين . ولقد اعتمدت هذه المدرسة على دراسات عالم الفيزيولوجيا الروسي بافلوف وأبحاثه المتعلقة بالإشتراط الكلاسيكي، أما المدرسة السلوكية الحديثة اعتمدت بشكل أساسي على أبحاث عالم النفس الأمريكي "واطسن" وكذلك العالم "skinner" حيث يعتقد سكينر أن الشخص يتعلم من خلال ملاحظة رد فعل الآخرين على سلوكه، فالسلوك عادة ما ينشأ أو يقع تحت تأثير مثير Stimulus أو تغير في البيئة، وإذا كان رد الفعل إيجابياً معزراً فإن هذا السلوك سيستمر ويتم تعلمه، أما إذا تم عقاب هذا السلوك فإنه لن يتكرر أو يتم تعلمه وبالتالي سوف ينتهي².

5- نظرية التعلم الاجتماعي:

يرى أعلام هذه المدرسة أن الجريمة أو السلوك المنحرف هو سلوك متعلم من البيئة كالأُسرة أو من خلال مشاهدة أفلام العنف، حيث يتعلم الطفل هذه السلوكيات عندما يلحظها عند أحد الأفراد القريبين منه و الذين يحبهم ويحبونه، وحالة تعزيز هذه السلوكيات فإنه يكررها. ومن أعلام هذه المدرسة Bandina و والتر متشل و ريشارد والترز.

1 - عايد عواد الوريكات، المرجع سبق ذكره ، ص 122.

2 - المرجع نفسه ، ص 124.

خلاصة:

من خلال ما تم عرضه من مختلف النظريات النفسية التي حاولت إيجاد تفسير موضوعي للسلوكيات الإجرامية نستخلص أن هذه النظريات على إختلاف إتجاهاتها تذهب إلى أن الجريمة والانحراف عموما ذات طبيعة نفسية وعقلية، وأن لها علاقة بالجانب النفسي والعقلي و اللاشعوري للمجرم، حيث قد يكون المجرم ضعيف العقل عاجزا عن إدراك القواعد التي تنظم المجتمع، أو أن إدراكه ضعيف وإرادته ضعيفة لا تسمح له بالسيطرة على رغباته، ولا تمنعه من القيام بالأفعال الاجتماعية.

أو قد يكون المجرم مصاب بأمراض عقلية كالذهان أو العصاب أو المرض العصبي، أو السكروفرينيا وغيرها، وكلها أمراض نفسية وعقلية يمكنها أن تقود صاحبها إلى الجريمة بمختلف أنواعها من قتل وعنف إلى السرقات و الجرائم الأخلاقية، وانحراف الأحداث المتمثل في نمط الأفعال المخالفة لقواعد المجتمع كالهروب من البيت و المدرسة، وقد ترجع الجريمة إلى ضعف الأنا عند الفرد، فيعبر بطريقة مباشرة عن دوافعه الغريزية ومتطلبات "الهوى" لديه، أو يعبر بطريقة رمزية عن تلك الدوافع و المتطلبات القابعة في اللاشعور، وفي كلتا الحالتين يوجد "أنا" ضعيف غير قادر على التوفيق بين القوى المتصارعة: الهوى، الأنا الأعلى و الواقع.

كما قد يرجع تطور السلوك الإجرامي كنتيجة لتعلمه، منذ الصغر وتعزيزه من قبل أفراد المحيط الاجتماعي للفرد أو تثبيطه عن طريق العقاب.

ثالثا - الاتجاه الاجتماعي - النظريات الإجتماعية :

نشأت النظريات الإجتماعية حول الجريمة على يد علماء الإجتماع الأمريكيين، حيث كانت فكرة كون الجريمة ظاهرة من إنتاج المجتمع تكسو مختلف هذه النظريات، هذا ما أدى ببعض العلماء إلى وضع نظريات تتعلق بنوع من أنواع الجريمة، في حين ذهب البعض الآخر إلى وضع نظريات شاملة تفسر الفعل الإجرامي بأنواعه المختلفة، وترجعه إلى العوامل الإجتماعية وحدها، ومن أهم هذه التفسيرات نظريات البناء اجتماعي و نظريات العمليات الاجتماعية.

1- تفسيرات البناء الإجتماعي:

- 1- نظرية الإيكولوجيا الإجتماعية والتفكك الإجتماعية.
- 2- نظرية ميللر .
- 3- النظرية الثقافية الفرعية للعنف لـ لولف قانق وفيركوتي .
- 4- الإتجاهات الحديثة لنظريات الثقافات الفرعية .
- 5- نظريات البناء الإجتماعي .
- 6- نظرية تباين الفرص .
- 7- نظرية كوهن (نظرية تشكيل رد الفعل) .
- 8- نظرية الأنوميا (اللامعيارية) .

وسوف نأخذ كل واحدة من هذه النظريات بنوع من التفسير المختصر .

1.1- نظرية الإيكولوجيا الإجتماعية والتفكك الإجتماعي:

"يعرف كل من "فوس" و"يترسون" Voss and Peterson في كتابهم "الإيكولوجيا الإجتماعية" الإيكولوجيا بأنها دراسة العلاقة بين الكائنات الحية وبيئتها، وتعد الإيكولوجيا من المساهمات الرئيسية لمدرسة شيكاغو في علم الإجتماع وخاصة في الجريمة والانحراف الإجتماعي، والمتمثل في النظر إلى الحي، المجتمع بمنظور عضوي وخاصة على يدي العالم روبرت بارك Park عندما كان يحث طلابه على الذهاب إلى قاع المدينة والتي هي مختبر علم الإجتماع".¹

"أما التفكك الإجتماعي في تصور محمد عارف مفهوم متسع يشمل ظواهر اجتماعية وثقافية عديدة، فهو يشير إلى تناقض وصراع المعايير الثقافية، وضعف أثر قواعد السلوك ومعاييرها، وصراع الأدوار الإجتماعية، وانعدام الالتقاء بين الوسائل التي يجيزها المجتمع مع غايات الثقافة فيه، وأخيرا إلى إنهيار المجتمعات وسوء أدائها لوظائفها".²

"ومن هنا تقرر هذه النظرية أن سبب الظاهرة الإجرامية هو التفكك الإجتماعي، ويقوم سيلين Sellin هذه النظرية على أساس المقارنة بين أنواع المجتمعات المختلفة من ناحية، وبين مراحل حياة الفرد داخل المجتمع الواحد من ناحية أخرى".³

حيث يرى هذا العالم أن قوة العلاقات بين أفراد المجتمعات البدائية، يؤدي إلى زرع الأمن في نفوس أفراد تلك المجتمعات وهو عامل أساسي يبتعد بالفرد عن مشاكل الانحراف والوقوع في الجريمة، في حين تتميز المجتمعات المتحضرة بشساعة رفعتها وتعدد الجماعات التي تختلف في فلسفتها، وهذا ما يؤدي إلى خلق الصراعات بين الفقراء والأغنياء مثلا، أو المثقفين والأميين، والمتدينين والفاسقين، نتيجة لهشاشة الروابط الإجتماعية واقتصارها على الجماعات الصغيرة.

ومن جهة النظر لحياة الفرد، حسب "سيلين" فإن الإنسان يكتسب خلال مراحل نموه المختلفة، ومن خلال احتكاكه بأنواع مختلفة من الأشخاص الذين يحملون في بعض الأحيان أفكار مصارعة مع أفكار الأشخاص الآخرين، (من خلال مراحل التنشئة الإجتماعية) حيث تشكل هذه الأفكار جرائم غير مقبولة من جهة نظر جماعات في حين هي أفعال عادية لدى جماعات أخرى بحكم أنها لا تتناقض مع قيم أفرادها وقوانين المجموعة.

1 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره، ص 129.

2 - محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 106.

3 - فوزية عبد الستار، مرجع سبق ذكره، ص 48.

ومن هذا المنطلق "يرى روبرت سامبسون وبايرون جروفو Sampson et Groves سنة 1989 أن هنالك أربعة مكونات رئيسية للتفكك الاجتماعي وهي:

- 1- المكانة الاقتصادية المتدنية.
- 2- الجماعات العرقية المختلفة.
- 3- الحراك الاجتماعي المرتفع للمنطقة سواء المغادرين منها أو القادمين إليها.
- 4- البيوت المفككة والعائلات المضطربة.

"ومن النظريات التي قدمت في إطار التفكك الاجتماعي نظرية "شو" Show" الذي افترض أن أكبر تجمع للمجرمين والجانحين يحدث في مناطق تتسم بالتفكك الاجتماعي، وقد وصفت هذه العملية في صورة مختصرة مؤداها " أنه يحدث خلال عملية نمو المدينة أن تخضع توجيهات منطقة الجيران، والنظم الثقافية، والمعايير الاجتماعية في كل المناطق الملاصقة لمنطقة المراكز الصناعية الرئيسية للتغير السريع والتفكك الاجتماعي، كما أن الغزو التدريجي لهذه المناطق بالمنشآت الصناعية والتجارية والانتقال المستمر للسكان القدامى خارج هذه المناطق وتدفق جماعات جديدة إليها، واختلاط كثير من المعايير المتعارضة والقلق الاقتصادي للأسرة، تترابط فيما بينها مما يجعل من العسير قيام تنظيم اجتماعي فعال في هذه المناطق يساعد على تربية الأطفال وضبط السلوك الخارج على القانون أو التحكم فيه".¹

وفي ظل هذه الظروف يتفكك المجتمع وينعدم فيه تكامل النظم الاجتماعية وبالتالي فالمتوقع هو أن تصبح الأنماط الإجرامية أو الجانحة شائعة.

ما يعيب نظرية التفكك الاجتماعي، أنها قصرت عوامل الإجرام على عامل التفكك الاجتماعي وحده، وهو قول لا يمكن التسليم به، ويكفي لدحضه أن نتساءل: لماذا يقدم بعض أفراد المجتمع دون البعض الآخر على الجريمة على الرغم من تأثرهم جميعا بعامل التفكك الاجتماعي؟".²

2.1- نظرية ميللر:

تدخل نظرية "ميللر" ضمن نماذج النظريات التي قدمت في إطار الصراع الثقافي، ويمكن تلخيص هذه النظرية والتي تسمى "نظرية الاهتمامات المحورية" في النقاط التالية:

- يتألف المجتمع من طبقات اجتماعية متباينة حيث يختلفون من حيث الأنماط الحياتية والثقافات الفرعية .
- إن الثقافات الفرعية للطبقات الدنيا والوسطى والعليا تختلف في كثير من الوجوه والملامح الثقافية.
- وبسبب سيطرة القيم الثقافية للطبقة الوسطى وبسبب وجود اختلاف القيم نجد أن هناك صراعا طبقيًا مع الثقافة المسيطرة من قبل أبناء الطبقات الفقيرة.

1 - محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 108 .

2 - فوزية عبد الستار، مرجع سبق ذكره، ص 50.

- إن قيم أبناء الطبقات الفقيرة تقود إلى الانحراف الاجتماعي وذلك من خلال معايير الطبقة الوسطى، إلا أن هذا السلوك مقبول من قبل الطبقات الفقيرة.

- الثقافات الفرعية الدنيا لديها مجموعة من الاهتمامات الرئيسية المؤثرة في السلوك يشكل غير اجتماعي، وهذه الاهتمامات هي المشاكل والرجولة والإثارة والقدرية والاستقلالية (الحرية).

- معظم أبناء الطبقات الفقيرة نشئوا في بيوت تفتقر إلى وجود الرجل، وبالتالي فإن تعلم سلوك الرجال واتجاهاتهم وأدوارهم الاجتماعية فرض مشاكل خاصة.

-عصابات الشباب تقدم إطارا يتم من خلاله تعلم أدوار الرجال البالغين للكثير من هؤلاء الشباب، والعصابات تقدم فوائد نفسية تتمثل في الشعور بالانتماء والفرص المكانية وتحسن من مفهوم الذات.

-معظم جرائم العصابات في الطبقات الفقيرة جزء من محاولتهم تحقيق أهدافهم ذات القيمة بالنسبة لثقافتهم".¹
"وهناك تحفظات على نظرية الاهتمامات المحورية، منها أن النظرية يمكن تطبيقها على مدى محدود من الجرائم، وهي لا تفسر جرائم يقوم بها الأفراد غير المجرمين اجتماعيا أو الأغنياء، لذلك فإن المفاهيم الأساسية للنظرية غامضة.

فكيف ننشأ هذه المعايير الثقافية؟، وكيف تنتقل من جيل إلى آخر؟، وكيف يمكنها أن تضبط سلوك أي فرد من الأفراد؟، كما أن بعض جوانب النقد ترفض افتراض الفروق القيمية الشديدة بين الجماعات في المجتمع الواحد، ويرى البعض أن المجتمع الأمريكي الذي خرجت منه النظرية ليس مجتمعا متنافرا ثقافيا كما تشير النظرية".²

-نظرية العصابة:³

يشير فردريك تراشر Tracher أن العصابة عامل أساسي في انحراف الأطفال، فهي تسهل ظاهرة الجريمة من خلال تسهيلها عملية تنفيذها وتعزيز إرادة التنفيذ، كما أن التفاعل بين أفراد العصابة يتيح عملية انتقال الخبرات الانحرافية، وأساليب وطرق الانحراف، بمعنى أنها تقوم بعملية تلقين مبادئ الانحراف وأساليبه بشكل تلقائي أو مقصود وهادف.

ويرى تراشر أن العصابة تطورت عن جماعات اللعب للأطفال، ولظروف اجتماعية معينة تطورت هذه الجماعات إلى عصابات تمتن الجريمة، وقد يكون هذا التطور إشباع الحاجات والاستجابة للدوافع التي حرموا منها أثناء الطفولة.

"وللظروف الاجتماعية المحيطة دور كبير في ظهور العصابة، كغياب الضبط الأسري وتشجيع وسائل الإعلام ووجود ثقافة مشجعة على ذلك.

1 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره ، ص 136 .

2 - محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سبق ذكره ، ص 110 .

3 -عامر مصباح ، مرجع سابق ، ص 170.

باختصار فإن نظرية العصبية تحاول أن تعطي لعامل القهر الاجتماعي والضغط الممارس على الأطفال دور في ظهور السلوك الجانح.

-نظرية الجنوح والفرصة:¹

تقوم هذه النظرية على فكرة مؤداها أنه حينما تشتد حدة الصراع بين طموح الطفل لتحقيق أهداف معينة، وضيق الفرص المشروعة المتاحة، حينئذ يلجأ إلى تحقيق طموحاته عبر وسائل غير مشروعة، وهناك أنماط سلوكية يمتثلها هؤلاء الأطفال لتحقيق ما يرغبون فيه، فينتمون إلى ثقافة إجرامية معينة، وقد يكون هذا السلوك عل شكل عنف أو ينسحب الطفل من المجتمع دون تحقيق طموحاته، واختيار أسلوب الهروب من المجتمع وتناسي الواقع القائم بالجوء إلى الإدمان على المخدرات.

-نظرية جنوح الطبقة الوسطى:²

تنسب هذه النظرية انحراف الطبقة الوسطى إلى حالة القلق التي يعاني منها المراهق الناشئ عن فشله في تحقيق دوره الرجولي المتوقع، وبذلك يكون الانحراف تعبيراً عن التمرد عن سلطة الأبوين. ويمكن أن يكون الانحراف نتيجة لبحث الطفل عن مجتمع بديل عن الأسرة يتسم بنوع من المرونة في فرض القيود الأخلاقية والضبط الاجتماعي والتحرر من نظام الأسرة المقيد لرغباته، ولعدم كفاءة الوالدين في بناء علاقة حميمة مع الطفل، يمكن أن يؤدي به إلى اختيار سلوك انحرافي، إضافة إلى عدم قدرة المدرسة على احتضان الطفل وإشباع حاجاته، مما يعرض الطفل إلى قلق متزايد يفقده اتزانه وصوابه وينحرف وراء نزعاته الانحرافية. ويتعزز هذا الانحراف عندما يرتمي الطفل في أحضان جماعة رفاق منحرفة تعزز رغباته الانحرافية، والتي تتم بالجنوح في آخر المطاف.

3.1- النظرية الثقافية الفرعية لـ وولف قانق و فير كوتي:

" لقد تبنى كل من "ولف قانق" وعالم الجريمة الإيطالي "فرانكو فيركوتي" *wolfgang et fera cuti* مفهوم الصراع الثقافي للعنف "Subculture "of violence" سنة 1967، لقد حاول العالمان الدمج بين أكثر من نظرية واتجاه لتفسير بعض جرائم العنف، فقد ركزا على جرائم الإيذاء والقتل ولقد ساهم وولف قانق من خلال بعض التفسيرات النظرية الأمريكية للجريمة والانحراف، مثل الصراع الثقافي (سيلين) والدراسات الإيكولوجية (شوومكي) ونظريات التعلم والاشتراط الاجتماعي (بندورا وغيره)، بينما ساهم الإيطالي فيركوتي بإدخال المناحي الطبية والبيولوجية والتي سيطرت على علم الجريمة الأوربي، علاوة على ذلك فقد جمعت نظريتهما الكثير من المتغيرات النفسية والاجتماعية"³.

1 - عامر مصباح ، مرجع سابق، ص 172.

2 - المرجع نفسه، ص 172.

3 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره، ص 137 .

ويمكن تلخيص هذه النظرية في النقاط التالية:

- إن أبناء الثقافات الفرعية لديهم قيم مختلفة عن بقية أبناء المجتمع، ولكنها ليست مختلفة تماما وليست في حالة صراع دائم.
- إن أبناء الثقافات الفرعية لديهم المقدرة على استخدام العمق ولديهم اتجاهات تفضل استخدامه عن كافة المستويات العمرية، ولكنه أكثر وضوحا وشيوعا عند من هم في المراهقة المتأخرة حتى منتصف العمر.
- إن الأفراد الذين يمارسون العنف وليس لديهم أية روابط مع أية ثقافة فرعية هم باثولوجيون (مرض)، ويظهرون ذنبا وتوترا حول سلوكياتهم مقارنة مع أبناء الثقافات الفرعية.

إن استمرار الثقافات الفرعية يأتي من خلال عمليات التعلم، والذي يساعد في ذلك هو عمليات التعزيز الإيجابي للسلوك المنحرف، والذي يحض صاحبه بالمكانة الاجتماعية المحترمة بين أقرانه، وبما أن السلوك المتسم بالعنف طريقة حياتية ومقبولة بل ومتوقعة فلن يمر مرتكبه بحالة من الذنب أو تأنيب الضمير لارتكابه ذلك، وبالتالي فإن الحل لذلك هو تفكيك مثل هذه الثقافات الفرعية.

4.1- الاتجاهات الحديثة لنظريات الثقافات الفرعية:

غيرت دراسات التقارير الذاتية التي أجرت في الستينات على المجرمين، أين يجيب المجرم نفسه على سلوكه ومدى احترامه أو عدم احترامه للقوانين، من الفكرة التي تجزم الربط بين الطبقات الاجتماعية الدنيا والجريمة والانحراف "حيث وجد تشارلز تتل ووين فيلمز ودوغلاس سميث Snith, Tittle, Villeng سنة 1978 وبعد مراجعة لأدبيات العلاقة بين الطبقة والجريمة، وجدوا أن هذه العلاقة ما هي إلا محض أسطورة Myth.

- ومن التعديلات التي طرأت على نظريات الثقافات الفرعية ما جاء به "جراهام سايكس" و"ديفيد مانز" Sykes et Matza سنة 1957 من خلال معارضتهما لمفهوم قيم العصابات لأبناء الطبقات الفقيرة والتي هي على العكس من قيم أبناء الطبقات الوسطى، ويتساءل أن هل أبناء الفقراء بحاجة إلى قيم مناقضة لقيم مجتمعهم من أجل ارتكاب الجريمة والسلوك المنحرف؟ ويجيبان على ذلك بالنفي¹.

5.1- نظريات البناء الاجتماعي :

ترجع أصول نظرية البناء الاجتماعي إلى عالم الاجتماع الفرنسي 'إميل دور كايم' الذي حاول تفسير الأحداث الإجتماعية عن طريق تفسير البناء الاجتماعي حيث كان يرى أن الحقائق لا تفسر إلا بالحقائق الإجتماعية فقط.

"يرى دوركايم أن الجريمة و السلوك المنحرف وضبطها مسألة في غاية الأهمية وظيفيا، فهي تلعب أدوارا مختلفة تبعا لنوعية المجتمع وعلاقاته (ميكانكي مقابل عضوي)، فالجريمة أو السلوك المنحرف يلعب دورا وظيفيا ثلاثيا في المجتمعات الميكانيكية وذلك كما يلي:

أولا : بناء على تشابه الأفراد وتجانسهم في المجتمعات البسيطة، فإن التعدي على المعايير سوف يشكل عملية مكلفة قد تنتهي بطرده وعزله عن المجتمع خاصة وأن القوانين غالبا ما تكون ثأرية وقمعية، فلأفراد هنا سوف يضحون بمصالح هؤلاء الأفراد المنحرفين مقابل مصالح الجماعات الاجتماعية من أجل الهوية الجمعية والشعور والتضامن الجمعي، وهذا من شأنه أن يجعل عملية الفصل بين الأسوياء المنحرفين مسألة سهلة وواضحة.

ثانيا: أن الوظيفة الثانية للجريمة تأتي من خلال معاقبتها للجاني وهي هنا تؤكد على معايير الجماعة والحدود التي لا يمكن أن تتساهل اتجاهها الجماعة، وبالتالي فوظيفة الجريمة تتمثل في توضيح الحدود بين ما هو مقبول ومرفوض.

ثالثا: أن الجريمة ومن خلال عقابها للمجرمين فهي تقيم باستمرار معايير الجماعة، إذن الجريمة ليست وظيفة بل أيضا ضرورية في المجتمعات البسيطة الميكانيكية ولكن مع زيادة التقدم والتحديث ومع إنتقال المجتمع إلى المرحلة العضوية واستبدال الأعراف والمعايير بالقوانين المنظمة للتفاعل المعقد بين الأفراد فقد تصبح الجريمة باثولوجية، وخاصة عندما يصبح البناء الاجتماعي غير قادر على ضبط وتنظيم عمليات التفاعل بين الأفراد وبذلك تظهر اللامعيارية".¹

6.1-نظرية الفرص الفارقة :

"صاغ نظرية الفرص الفارقة كلوارد Clourad و أوهلن Ohlin عام 1960 في كتابها " الجنوح والفرص" حيث افترض الباحثان أن الأشخاص الذين ينتمون إلى ثقافة الطبقة العاملة في المجتمع الأمريكي يريدون عادة أن يحققوا أهدافهم بنجاح من خلال الطرق والأساليب الشرعية المتاحة في المجتمع، لكنهم يواجهون بعقبات شديدة، وذلك لأن المجتمع يذكر لهم فرص تحقيق النجاح، وتشمل هذه العقبات الفروق الثقافية واللغوية والعجز المادي، وعدم وجود فرصة للاقتراب من المصادر الحيوية لحركة الصعود أو التقدم

1 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره، ص 144 .

إلى أعلى فالأشخاص الفقراء على سبيل المثال لا يقدون على نفقات التعليم المقدم، وأيضا يلاحظ أن الازدحام في المدن الكبيرة يجعل الفروق الطبقيّة أكثر وضوحا سواء في امتلاك السيارات أو المساكن المناسبة أو غير ذلك، وحينما تواجه الأساليب أو الطرق الشرعية لانجاز الأهداف ببعض العقبات فإنه ينتج عن ذلك إحباط شديد يجعل الأشخاص معرضين لضغوط قهرية للجوء إلى الطرق غير الشرعية، ومن ثم تظهر الجرائم، وجرائم الشباب من خلال العصابات أهد المظاهر على المسالك غير الشرعية لتحقيق الأهداف".¹

- وهناك جوانب تصور عديدة لنظرية الفرص الفارقة، منها ما يلي: "إن النظرية لم تقدم تعريفات إجرائية واضحة لمفاهيمها المحورية مثل: الطموح و الإحباط والفرص، كما أنها لم تبين ما الذي يجدد اختيار التكيف مع الفرص المعاقة لدى الأشخاص المحرومين.

- من الصعب أن تفسر هذه النظرية الجريمة في المجتمعات التي تسودها الأهداف المفروضة لا الأهداف المكتسبة.

- هناك نقص في الدلائل الموضوعية لوصف النظرية لجنوح الأحداث، فالبحوث تشير إلى أن الشباب الجانح الخطير يظهر فروقا عديدة عن نظرائهم الذين يحترمون القانون ويمتثلون له بالإضافة إلى الفرص الدراسية المميزة.

- لم تقدم النظرية تفسيرا لسبب الطابع التخريبي غير النفعي الذي تتسم به بعض الأعمال الإجرامية كأعمال التخريب و لشغب مثلا، كما أن النظرية ربما تصلح لتفسير أنواع معينة من جرائم السرقة التي يرتكبها البالغون خاصة ااحتراف السرقة، ولكن تقف أمامها قيود كثيرة عند كل أنواع السلوك الإجرامي".²

7.1-نظرية تشكيل رد الفعل:

تعرف هذه النظرية بنظرية "كوهين" حيث يرى هذا العالم أن " كل الناس يبحثون عن مكانة اجتماعية، ولكن لا يستطيع الصغار المنافسة بشكل متساوي من أجل المكانة وخاصة أبناء الفقراء الذين يحكمهم البناء الاجتماعي الطبقي، إضافة إلى افتقارهم إلى الحوافز المادية و المعنوية ولكن إذا ما حدث التنافس بينهم فهناك مساواة نسبية، ولكن الأمور تختلف عندما يتنافسون مع أبناء الطبقات العليا و الوسطى فلا يحصلون إلا الفشل و الإحباط، ويشير "كوهن" إلى أن المشكلة الأولية التي يعاني منها أبناء الطبقات الفقيرة غالبا ما تكون في المدارس، والتي تمثل قيم الطبقات الوسطى و المتعلمة والطبقات العليا في المجتمع، وهذه القيم التي تتمثل في قيم التعليم و العمل و تأخير الملذات و احترام ملكية الآخرين نشأ عليها أبناء الطبقات الوسطى و العليا وهي انعكاس للبيئة الأسرية و المجتمعية التي ينشئون فيها والتي يفتقر إليها أبناء الطبقات الفقيرة، والذين لم يحالفهم الحظ في أن يتعلموا أو يكتسبوا هذه القيم من أسرهم وبالتالي سوف

1 - محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 105 .

2 - ابن الشيخ فريد زين الدين، علم النفس الجنائي، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1995، ص 40.

يخسرون السباق أو التنافس مع أبناء تلك الطبقات مما يعني الإحباط المكاني **Status frustration** ، وتبعاً لذلك يمكن أن يبالغ أبناء الطبقات الفقيرة في تشكيل رد فعل نحو تلك القيم و ممثلها".¹

"يرى كوهن أن هذا هو الأصل في نشوء العصابات وذلك من خلال رد فعل على المكانة الإجتماعية المتدنية"²

ومن الانتقادات التي وجهت إلى نظرية كوهن :

أنها أهملت الفروق الفردية و العوامل النفسية في نشوء الإجرام إضافة إلى تركيزها على أبناء الطبقات الفقيرة في دراستها للسلوك الإجرامي و أهملت الفروق الفردية والعوامل النفسية في نشوء الإجرام، إضافة إلى تركيزها على أبناء الطبقات الفقيرة في دراستها للسلوك الإجرامي وأهملت الجرائم التي تنتشر بين أفراد الطبقات العليا و المتوسطة مما جعل النظرية تتصف بالعنصرية في نتائجها.

8.1- نظرية الأنوميا (اللامعيارية):

"جاء مصطلح اللامعيارية **Anomie** أو فقدان المعايير مشتقاً من الكلمة اليونانية **Anomia** والتي تعني انعدام القانون حيث مال "دوجرازا" إلى النظر إليها على أنها تمثل "انعدام المعيار" أو انعدام القاعدة بوصفه ناجماً عن تغيرات في البناء الاجتماعي برمته، وأما اللامعيارية البسيطة فهي تمثل النتيجة أو الأثر السيكولوجي للصراع بين أنساق المعتقدات في مرحلة الرشد، وقد نظر "دوجرازا" إلى كلا النموذجين لللامعيارية على أنهما يعبران عن عملية نمو لها جوانبها وأسسها السيكولوجية في عمليات القلق وممارسات التنشئة الاجتماعية المبكرة".³

"وعند فحص العلاقة بين اللامعيارية والانحراف وجد "ميرتون" أن بعض الأفراد يتعرضون أكثر من غيرهم لضغوط تظهر نتيجة للانفصال بين الأهداف الثقافية والوسائل الفاعلة لتحقيقها، ويرجع ذلك إلى أنهم يحتلون وضعاً مهماً من الناحية الموضوعية داخل الجماعة، بالإضافة إلى أن شخصياتهم تتفرد بخصائص معينة (وفي هذا الصدد يمكن أن تعزز الظروف الأسرية الاستهداف للضغوط اللامعيارية)، ومن ثم فهم يكونون أكثر عرضة للسلوك الانحرافي أو للانتهاك المعايير النظامية، والذي يكافئ في بعض الحالات من خلال النجاح في إنجاز الأهداف، وتلك المكافأة اجتماعية بلا شك".⁴

معنى هذا أن السلوك الانحرافي لا يؤثر على الأفراد الذين تورطوا فيه فقط، بل ينسحب تأثيره على أفراد آخرين ممن يرتبطون بهؤلاء ارتباطاً متبادلاً في النسق باتساق السلوك الانحرافي بالنجاح يميل إلى

1 - المرجع نفسه، ص 43.

2 - عابد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره، ص 162.

3 - سامية محمد جابر، سوسيولوجيا الانحراف، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص ص 11-12.

4 - المرجع نفسه، ص 59.

التقليل من شرعية المعايير النظامية بالنسبة للآخرين، بل و إلى إلغاء هذه الشرعية بصفة نهائية، حيث تؤدي هذه العملية في النهاية إلى اتساع رقعة اللامعيارية داخل النسق إلى درجة أن الآخرين الذين لم يظهروا في البداية أي شكل من أشكال السلوك الانحرافي تجاه اللامعيارية البسيطة التي حدثت يميلون إلى ارتكاب سلوك انحرافي كلما انتشرت اللامعيارية وتدعمت، وهذا يؤدي بدوره إلى خلق موقف لامعيارى أكثر حدة بالنسبة للذين كانوا يعتبرون أقل تعرضا للانحراف، وأقل استهدافا له في النسق الاجتماعي.

2- نظريات العمليات الإجتماعية

جاءت هذه النظريات لتسد الفراغ الذي كان ينتاب نظريات البناء الاجتماعي، في محاولتها لتفسير السلوك الإجرامي والانحراف لدى بعض الأفراد، حيث أن نظريات البناء الاجتماعي ركزت على تباين معدلات الجرائم تبعا للروابط البنائية، ولكنها فشلت في تفسير أو توضيح سببية الجريمة والانحراف عند الأفراد الذين يتعرضون للظروف البنائية نفسها ولكنهم لم ينحرفوا أو يرتكبوا جريمة معينة، زيادة على هذا فإن نظريات العمليات الاجتماعية حاولت تفسير وجود السلوك الإجرامي لدى مختلف الطبقات الاجتماعية وعدم ربطه بطبقة معينة، وتتمثل هذه النظريات في:

1-نظرية ترابط الاختلافات لـ (سندرلاند Sutherland).

2-الهوية المخالفة.

3-نظرية التعلم الاجتماعي لكرز.

1.2- نظرية ترابط الاختلاف (Sutherland):

" تنسب هذه النظرية إلى العالم الأمريكي "سدرلاند"،وقد اختلف الباحثون في تسميتها، فهناك من يسميها التجمع التفاضلي، وتصب هذه النظرية في إطار المدرسة الاجتماعية في علم الإجرام، تلك المدرسة التي تبحث عن عوامل الإجرام في صراع الثقافات و المنافسة والعقائد السياسية والدينية والاقتصادية، وتقسيم الطبقات الاجتماعية، واختلاف وتكوين الأفراد وتوزيع الثروة والدخل والوظيفة، فلا بد من ربط حركة الإجرام بكافة هذه العوامل الاجتماعية"¹.

" ذهب سدرلاند إلى القول بأن الفرد حين يختلط بجماعات مختلفة يتأثر بعدة عوامل، بعضها يدفع إلى الإجرام والبعض الآخر يمنع من مخالفة القانون، ويختلف تأثير العوامل في الفرد بحسب أسبقيته واستمراره وعمقه، فأسبقيّة التأثير تعفي أن الفرد يتأثر منذ فجر حياته بالسلوك السائد في مجموعة معينة هي

1 -منصور رحمانى، علم الإجرام و السياسة الجنائية، مرجع سبق ذكره ، ص ص 94-95.

أسرته وقد يكون هذا السلوك متفقا مع القانون، وقد يكون مخالفا له وفي كلتا الحالتين قد يستمر تأثر الفرد بهذه المجموعة طول حياته حتى على الرغم من اختلاطه بمجموعات أخرى، أما استمرار تأثر الفرد قد يتصل بمجموعات مختلفة، ولكن استمرار اتصاله بمجموعة يسود فيها السلوك الإجرامي يؤدي إلى تأثره بهذا السلوك فيدفعه ذلك إلى ارتكاب الجريمة، أما من حيث عمق التأثير فيعني مدى حدة وقوة وفعالية تأثير المجموعة المخالطة للفرد في سلوكه الإجرامي".¹

" وقد افترض سدرلاند أن الفروق بين الشخص الذي ينتهك القانون والآخر الذي لا ينتهكه تكمن فيما تعلمه وليس في نسيجه أو تكوينه، فعلى سبيل المثال جميع الأشخاص يقدرّون المال ولكن البعض يكتسبه بطرق مشروعة بينما يحصل عليه البعض الآخر بطرق غير شرعية، ويتمثل الفرق في الحالتين في القيم التي نضيفها على أشكال السلوك النوعية التي يتم من خلالها الحصول على المال، ولكن هذه المفاهيم تحتاج إلى مساندة الجماعة التي ينتمي إليها الفرد منتهك القانون، وذلك لأن الجريمة لا تستمر في غياب الثقافة الفرعية للعنف.

ويؤكد سدرلاند أنه ليس من الضروري أن يحدث الاختلاط مباشرة بالمجرمين، فالأطفال ربما يتعلمون المفاهيم المؤيدة للسلوك الإجرامي من آبائهم عن طريق سماعهم أو رأيهم لكل ما من شأنه أن يدعم سلوكهم الإجرامي".²

في عام 1939 وضع سدرلاند نظريته في شكلها النهائي حيث ضمنها تسعة مبادئ وهي:

1- الجريمة سلوك متعلم.

2- يتم تعلم الجريمة من خلال عمليات التفاعل و الاتصال مع الآخرين.

3- الجزء الرئيسي لتعلم الجريمة يحدث من خلال العلاقات الحميمة مع الآخرين.

4- عندما يتم تعلم الجريمة فإن عمليات التعلم تشمل:

أ - طرق ارتكاب الجريمة و التي قد تكون معقدة أو بسيطة.

ب- الاتجاهات المحددة للدوافع و النزعات و التبريرات و الاتجاهات.

5-الاتجاه المحدد للدوافع و النزعات يتم من خلال التعريفات للتشريعات القانونية في التفضيل أو عكسه،

أي أن الفرد يمكن أن يعرف نفسه من خلال جماعات ملتزمة بالقانون والتشريعات أو العكس، أي ينتمي إلى جماعات لا تحترم القوانين مقابل التعريفات التي تفضل احترام القوانين.

6- يصبح الفرد منحرفا إذا ما فعل التعريفات التي لا تحترم القوانين مقابل التعريفات التي تفضل احترام

القوانين.

1 - فوزية عبد الستار، مرجع سبق ذكره، ص 53.

2 - محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سابق ذكره.، ص 131.

- 7- ترابط الاختلاف يتنوع تبعا لعمليات التكرار و المدة والأولية و كثافة الاتصال.
- 8- إن عمليات تعلم الجريمة من خلال الارتباط بأنماط مجرمة و غير مجرمة تشمل جميع الطرق الموجودة في أية عملية تعلم أخرى.
- 9- تعتبر الجريمة عن قيم وحاجات عامة، إلا أن تلك القيم والحاجات العامة لا تفسرها، وذلك لأن السلوك السوي تعبير عن قيم وحاجات عامة، باختصار فإن السلوك السوي والمنحرف ما هما إلا تعبير عن قيم وحاجات عامة".¹

"ويعاب على نظرية سدرلاند ما يعيب كل النظريات الاجتماعية، وهو الاقتصار في تفسير السلوك الإجرامي على عامل اجتماعي واحد، إذ هي بذلك تنكر تأثير العوامل الداخلية من عضوية ونفسية، وهذا غير سليم لأن مقتضاه أن كل الأفراد الخاضعين للمؤثر الاجتماعي يسلكون السبيل الإجرامي، وهذا أمر يكذبه الواقع.

والحقيقة أن هذه النظرية تحمل في مضمونها معاول هدمها، فإذا كان الاختلاط بجماعة المجرمين هو العامل الدافع إلى السلوك الإجرامي فكيف يمكن أن نفسر إجرام المجرم الأول الذي لم يختلط بجماعة من المجرمين ؟

وفضلا عن ذلك فإن هذه النظرية تعجز عن أن تفسر ما يؤكد الواقع من أن تأثير اختلاط الفرد بمجموعة إجرامية يختلف باختلاف مراحل عمره، فهذا التأثير أقوى ما يكون في مرحلة الطفولة والبلوغ، ثم يعتدل في مرحلة الشباب الباكر ليبدأ في الانحصار بعد ذلك إلى أن يقدم، ولا شك أن اختلاف التأثير لا يرجع إلى الاختلاط وحده وإنما إلى عوامل أخرى أبرزها عامل السن في هذا الفرد.

ومن ناحية أخرى فإن هذه النظرية يشوبها القصور فقد توقفت عند اعتبار مخالطة المجرمين هي الدافع إلى السلوك الإجرامي ولم تذهب أبعد من ذلك حتى تبين لنا العوامل التي تدفع فردا ما إلى هذا الاختلاط وتبعد آخر عنه، فالشخص قبل أن ينزلق إلى مخالطة الجماعة الإجرامية كان قد تخير الجماعة الإجرامية دون غيرها فإن ذلك يعني وجود عوامل أخرى شخصية هي التي حددت له هذا الاختيار".²

2.2-نظرية الهوية المخالفة :

لقد أحدثت نظرية سدرلاند ردود أفعال متباينة وكثيرة، ومن العلماء الذين حاولوا تعديل النظرية "دانيا جليسر" Glaser سنة 1956 والذي رأى أن مفهوم الارتباط عند سدرلاند بحاجة إلى توضيح كونه مفهوما معقدا واقتراح جليسر أن يتم إعادة صياغة هذا المفهوم بحيث يتم التركيز على عمليات الهوية، والتي تشمل عمليات التفاعل بين الفرد وبيئته، وكذلك التفاعل الذاتي (أي مع نفسه) و المقولة الرئيسية في نظريته ترى أن

1 - عايد عواد الوريكات، المرجع سبق ذكره ، ص ص 187 - 188.

2 - ابن الشيخ فريد زين الدين، مرجع سبق ذكره ، ص 101.

الشخص يتبع السلوك المنحرف إلى الدرجة التي يعرف نفسه (هويته) بأشخاص واقعيين أو خياليين، بحيث يرى أنه من وجهة نظر هؤلاء الأشخاص فإن سلوكه المنحرف مقبول، أي أن هوية الشخص وارتباطاته تقدم له فرصة للتعرف بالآخرين، وتعريف نفسه من خلالهم أي بعبارة أخرى فإن هؤلاء الأشخاص سوف يكونون نماذج يحتدا بهم ويفقدون من قبل الشخص علما أن العملية أعقد من ذلك كما يرى "جليسر" فعمليات التفاعل لا تشمل هؤلاء الأشخاص الذين تم اختيارهم و الارتباط و التفاعل معهم وتقليدهم بل إن عملية التفاعل تلك يحتوي على الإطار العام للتفاعل أيضا، وهذا بيت الصيد، وهي النقطة التي لم يتحدث عنها سدرلاند ومثال ذلك ما يشاهده المرء على شاشات التلفزيون من أعمال عنف وانحراف، بحيث يمكن أن يتبنى الشخص دورا معيناً للممثل وبذلك يرتكب سلوكا منحرفا، وبالتالي يمكن القول أن نظرية "جليسر" قد فتحت آفاقا أرحب وأوسع لنظرية سدرلاند، بحيث تشمل ما هو واقع وخيالي، وهذا ما شأنه أن يوسع الخيارات أمام الأفعال الفردية وكذلك الهوية.¹

3.2- نظرية التعلم الاجتماعي لـ أكرز AKER'S :

حاول "أكرز" التعديل من نظرية سدرلاند، حيث أضاف إليها فكرة الاشتراط أي مثير استجابة، وقام بوضع سبعة مبادئ تساهم حسب رأيه في تشكيل السلوك الإجرامي أو المنحرف وهي :

- 1- إن السلوك المنحرف متعلم تبعا لمبادئ الاشتراط.
- 2- السلوك المنحرف يتم تعلمه في الموقف غير الاجتماعية و التي تعزز أو تميز ذلك من خلال التفاعل الاجتماعي، في حين أن سلوك الآخرين يعزز أو يميز ذلك السلوك.
- 3- إن الجزء الرئيسي لتعلم السلوك المنحرف يتم تعلمه في المواقف غير الاجتماعية والتي تعزز أو تميز ذلك من خلال التفاعل الاجتماعي، في حين أن سلوك الآخرين يعزز أو يميز ذلك السلوك.
- 4- إن تعلم السلوك المنحرف يشمل الاتجاهات و الأمور الفنية وتجنب الإجراءات وهذه من وظائف المعززات المتوفرة و الفاعلة الموجودة.
- 5- إن الطبيعة المحددة للسلوك المتعلم تكرر حدوثه ما هو إلا وظيفة للمفردات المتوفرة و الفاعلة، وأن الاتجاهات السوية وغير السوية للمعايير والأحكام والتعريفات والتي وقعت في الماضي وصاحبت التعزيز.
- 6- إن الاحتمالية بارتكاب شخص ما سلوكا منحرفا تتضاعف في وجود الجمل المعيارية والتعريفات وحتى الكلام الشفوي، والتي من خلال التعزيز المخالف لذلك السلوك تتفوق على السلوك الملتمزم وبالتالي تكتسب قيمة تمييزية.

1 - عايد عواد الوريكات، مرجع سبق ذكره، ص ص 187 - 188.

7- إن قوة السلوك المنحرف هي وظيفة مباشرة للكمية والتكرار واحتمالية قوة تعزيزهما، وأن نماذج الارتباط مع الأنماط المنحرفة مهمة، وذلك كلما أثرت على المصدر والكمية وجداول التعزيز¹.

3- نظريات الضبط الاجتماعي:

- تفرض نظريات الضبط أن الدافع للانحراف يكون ثابتا لدى جميع الناس، لذلك نجد أن بعض الناس يسلك سلوكا مضادا للمجتمع إذا لم يتعلم أو يتدرب على أن يفعل عكس ذلك، وبعض الناس لا يمكنه تكوين علاقات أو روابط أو وصلات مودة مع الناس ذوي التأثير الإيجابي، لذلك لا يمكنه تمثل الضوابط الضرورية، وسنقوم بعرض نموذجين من نماذج نظريات الضبط:

• نموذج هيراشي Hirachi:

"يؤكد هيراشي أن هناك أربعة متغيرات للضبط يمثل كل منها رابطة اجتماعية رئيسية وهي : المودة والالتزام والاندماج والاعتقاد"².

وهذه المتغيرات من شأنها أن تساعد على عدم تفشي الجرائم في المجتمع، ويرتبط الشباب الصغير بالمجتمع بمستويات عديدة، ومن ثم فهم يختلفون فيما بينهم فيما يلي:

- * الدرجة التي يتأثرون بها بتوقعات وآراء الآخرين.
- * المكافأة التي يحصلون عليها نتيجة لسلوكهم المحافظ.
- * مدى إلتزامهم بالمعايير السائدة.

• نظرية الاحتواء: (ريكلز)

إفترض "ريكلز" W.Reckles أنه كلما كان هناك احتواء خارجي كبير في المجتمع (مثلا في الضبط الاجتماعي) أمكن التحكم في معدل الجرائم، فإذا كان المجتمع متكاملا بصورة جيدة، مع تحديد دقيق للأدوار الاجتماعية، وحدود السلوك، والنظام العائلي الفعال و الإشراف تدعيم الأفعال الإيجابية، فيمكن إذن احتواء انتشار الجرائم، ولكن إذا كانت أساليب الضبط الخارجي هذه ضعيفة أو غير موجودة فإن الاحتواء الداخلي - مثلا في القيود الداخلية أو الأنا الأعلى- يصبح هو المهم في الوقاية من الانزلاق في الانحراف والجنوح. ويبرز وجود الاحتواء الداخلي الفعال من خلال مجموعة من المؤشرات أهمها قوة الأنا، والقدرة على تحمل

1 - المرجع نفسه، ص ص 198 - 199.

2 - محمد شحاتة ربيع وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 128 .

الإحباط، والتوجيه الفعال للأهداف ومقاومة التشتت والقدرة على إيجاد إشباع بديلة، وخفض التوتر عن طريق التبريرات العقلية المناسبة والاحتفاظ بالمعايير الاجتماعية.

خلاصة الفصل:

تناول الباحث في هذا الفصل أهم التنظيرات المفسرة لظاهرة جنوح الأحداث وذلك بعرض مختلف النظريات والتي تدرج ضمن ثلاثة اتجاهات رئيسية بدءاً بالاتجاه الفرضي الذي يشمل النظريات الكلاسيكية و النظريات التقليدية الجديدة و النظريات البيولوجية، ثم الاتجاه النفسي الذي يتضمن كلا من النظرية المعرفية، المرض النفسية و الجريمة، نظرية التحليل النفسي، النظرية السلوكية والسلوك الجانح، نظرية التعلم الاجتماعي وأخيرا الاتجاه الاجتماعي الذي يضم كلا من تفسيرات البناء الاجتماعي، نظريات العمليات الاجتماعية بالإضافة إلى نظريات الضبط الاجتماعي.

الجانب الميداني

للدراسة

الفصل السادس: الإطار المنهجي للبحث

تمهيد

أولاً: مجالات الدراسة

ثانياً: متغيرات الفروض

ثالثاً: المنهج المتبع

رابعاً: تقنيات البحث الميداني

خامساً: عينة البحث وخطتها

سادساً: المعالجة الإحصائية

خلاصة

تمهيد:

تتوقف أهمية أي دراسة و درجة علمية أي بحث على طرق و كيفية إنجازة و على كيفية إسقاطه على الواقع من خلال دراسة ميدانية تحترم فيها خطوات البحث العلمي المنهجي. و من ثم فسوف نحاول تبين تلك الخطوات تماثيا مع تساؤلات البحث و فرضياته. فنعرض لمجالات الدراسة، المنهج المتبع، التقنيات المعتمدة، العينة و كيفية اختيارها و كذا إلى المعالجة الإحصائية التي تترجم هذه المعطيات الخام إلى معطيات قابلة للتحليل و التفسير.

أولاً: مجالات الدراسة

لقد اتفق كثير من المشتغلين بمتهج البحث الاجتماعي على أن لكل دراسة مجالات ثلاث رئيسية هي:

-المجال المكاني (الجغرافي):

- المجال البشري

- المجال الزمني.

المجال المكاني (الجغرافي):

أجريت هذه الدراسة بمدينة سكيكدة حيث تم توزيع الاستمارات على مكاتب المحامين المتواجدة بوسط المدينة (لتجمعها في منطقة محدودة) و كذا على مستوى قاعة المحامين بكل من محكمة و مجلس قضاء سكيكدة.

المجال البشري

يتكون مجتمع الدراسة من محامي مدينة سكيكدة المعتمدين بمحكمة و مجلس قضاء سكيكدة و البالغ عددهم 220 محام و محامية .

◀ و يتوزع المحامون من حيث الجنس حسب الجدول التالي:

جدول رقم 5-1: توزيع مفردات مجتمع البحث حسب الجنس

الجنس	العدد	النسبة
ذكر	130	59 %
أنثى	90	41 %
المجموع	220	100 %

يتضح من الجدول أن نسبة الذكور تمثل 59 % بينما نسبة الإناث تمثل 41 % و من هنا يتبين تواجد العنصر النسوي بشكل جيد في مجتمع البحث، مما يبرز دور المرأة و المكانة التي أصبحت تتبوؤها في المجتمع.

◀ و يتوزع أفراد مجتمع البحث حسب العمر الجدول التالي:

جدول رقم 5-2: توزيع أفراد مجتمع البحث حسب العمر

العمر	العدد	النسبة
اقل من 30 سنة	92	42 %
من 30 الى 40 سنة	82	37 %
من 41 سنة فاكثّر	46	21 %
المجموع	220	100 %

من الجدول نستنتج أن الفئة العمرية الأغلب هي للمحامين هي تلك التي لا تتجاوز 30 سنة (بنسبة 42 %)، نليها شريحة ما بين 30 و 40 سنة (بنسبة 37 %) بينما بلغت نسبة المحامين الذين لديهم أكثر من 40 سنة 21 % من مجموع مجتمع البحث. وهذا ما يبرز نسبة الشباب وسط هذه الشريحة و التي ما فتئت تزايد في السنوات الأخيرة بفضل فتح المجال أما خريجي الجامعات من حاملي شهادات الحقوق.

◀ أما فيما يخص سنوات الخبرة فالمحامون يتوزعون كآآتي:

جدول رقم 5-3: توزيع أفراد مجتمع البحث حسب سنوات الخبرة

النسبة	العدد	الخبرة
63,20 %	139	أقل من 10 سنوات
23,20 %	51	من 10 الى 20 سنة
13,60 %	30	أكثر من 20 سنة
100 %	220	المجموع

هذا الجدول يبين أن أكثر من نصف المحاميين لديهم خبرة أقل من 10 سنوات في هذا المجال بينما لم تتعد نسبة المحاميين ذوي الخبرة التي تزيد عن 20 سنة 14%.

- المجال الزمني:

تم إجراء الدراسة الميدانية التي ضمت الدراسة الاستطلاعية و تجريب الاستمارة ثم توزيعها على عينة البحث و جمعها لتحليلها و تفسير النتائج. و هذا خلال فترة امتدت لستة أشهر (من 01 جوان حتي 30 نوفمبر

(2011)

ثانياً: متغيرات الفروض

الفرض الأساسي: تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث و تتكون هذه الفرضية من متغير واحد هو: الاتجاه نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث

و تتفرع عن هذه الفرضية فرضيتين فرعيتين

الفرضيات الفرعية:

- 1- تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات (الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة جماعة الرفاق، وسائل الإعلام) . حيث تكون هذه المؤسسات متغيرات مستقلة فيما يكون الاتجاه متغيراً تابعاً.
- 2- تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف العينة المتمثلة في: (السن، الجنس و سنوات الخبرة). حيث تكون هذه المتغيرات متغيرات مستقلة فيما يكون الاتجاه متغيراً تابعاً.

ثالثاً: المنهج المتبع

يشير المنهج إلى الوسيلة التي يمكننا عن طريقها الوصول إلى الحقيقة أو مجموعة الحقائق في أي موقف من المواقف ومحاولة اختبارها للتأكد من صلاحيتها في مواقف أخرى و تعميمها لنصل إلى ما يطلق عليه اصطلاح نظرية و هي هدف كل بحث علمي¹.

و تحديد المنهج المتبع مرتبط بتحديد الموضوع الذي يناوله الباحث، ولما كان موضوع الدراسة الراهنة هو معرفة وقياس اتجاهات المحامي الجزائري نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث في ضوء متغيرات العينة المتمثلة في: (الجنس سنوات الخبرة و تجارب المبحوثين مع بضع مؤسسات التنشئة كالمدرسة و، رياض الأطفال و وسائل الاتصال)، و للإجابة على تساؤلات الدراسة و اختبار فرضياتها استخدم الباحث النهج الوصفي الذي يقوم بجمع أوصاف دقيقة و علمية عن الظاهرة المدروسة في وضعها الراهن.

¹ - سلاطنية بلقاسم، الجيلاني حسان: منهجية العلوم الاجتماعية، دار الهدى للطباعة و النشر، الجزائر، 2004، ص 29.

رابعاً: تقنيات البحث الميداني

لغرض تحقيق أهداف الدراسة، اعتمد الباحث أداتي المقابلة و الاستمارة

المقابلة:

و تعتبر المقابلة من الأدوات الرئيسية في جمع المعلومات و البيانات حول الظاهرة المراد دراستها، وهي من الوسائل الأكثر شيوعاً و استعمالاً في مختلف البحوث الاجتماعية.

و هي حسب "أنجلش أنجلش" : " محادثة موجهة يقوم بها فرد مع آخر أو مع أفراد بهدف حصوله على أنواع من المعلومات لاستخدامها في بحث علمي أو للاستعانة بها في عمليات التوجيه و التشخيص و العلاج" ¹.

و المقابلة التي اعتمدها الباحث تتدرج تحت النوع المنظم التي يتم تحديد شكلها، مضمونها مسبقاً، حيث يطلب من المبحوث الإجابة على تلك الأسئلة المعدة سلفاً.

و قد أجريت المقابلة على خمس محامين من ذوي الخبرة و يتضمن دليل المقابلة على معلومات شخصية و محورين أساسيين، الأول يتمحور على جنوح الأحداث و دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية (بصفة عامة) سلباً و إيجاباً في تنامي هذه الظاهرة، أما المحور الثاني فتناول أهم مؤسسات التنشئة حسب المبحوثين، درجة وكيفية تأثيرها في الواقع الحالي. و أخيراً حاولنا استقراء آراء المبحوثين حول التدابير و الحلول حسبهم لتفعيل هذه المؤسسات لتلعب دوراً إيجابياً للحد من ظاهرة الجنوح.

الاستمارة:

تعتبر الاستمارة من أهم الوسائل التي يعتمد عليها الباحث الاجتماعي لما توفره من معطيات حول موضوع الدراسة كما تعتبر الأداة الرئيسية التي لا غنى عنها في الدراسات المسحية و في قياس الاتجاهات و الميول و القيم، وحيث أن الدراسة الحالية بصدد الكشف عن العلاقة الإحصائية بين متغير اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث و بين إلى بين متغيرات العينة المتمثلة في : (السن،الجنس و سنوات الخبرة). و قد قام الباحث بإعداد مقياس يعبر عن اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث مستفيداً من الدراسات السابقة و كذا من نتائج المقابلات التي أجريت محامين من ذوي الخبرة.

¹ - سلاطنية بلقاسم، الجيلاني حسان: أسس البحث العلمي ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

و قد تم تصميم الاستمارة على مرحلتين:

المرحلة الأولى:

و تم فيها إعداد استمارة تجريبية و توزيعها على عشرين محام و محامية. و قد تضمنت الاستمارة على علاوة على البيانات الأولية، 34 سؤالاً موزعة على ست محاور فضلاً عن سؤال مفتوح لكل محور .

المرحلة الثانية:

اعتماداً على نتائج الاستمارة التجريبية تم إعداد استمارة موزعة على ست محاور (فضلاً عن محور البيانات الأولية) يتناول كل محور مؤسسة من مؤسسات التنشئة الاجتماعية و بعد عرضها على المحكمين تم تحديدها بصفة نهائية إلى ثلاثين فقرة، وزعت على عينة البحث المتكون من 150 محام و محامية (تم استرجاع 104 منها) و كان شكلها النهائي كما يلي:

✓ المحور الأول: البيانات الأولية

✓ المحور الثاني: أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور الأسرة، و تضمنت 06 عبارات (01 سلبية و 05 إيجابية)

✓ المحور الثالث: أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال، و تضمنت 04 عبارات (01 سلبية و 03 إيجابية)

✓ المحور الرابع: أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور المسجد و تضمنت 04 عبارات (02 سلبية و 02 إيجابية)

✓ المحور الخامس: أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور المدرسة و تضمنت 05 عبارات (01 سلبية و 04 إيجابية)

✓ المحور السادس: أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور جماعة الرفاق و تضمنت 05 عبارات (01 سلبية و 04 إيجابية)

✓ المحور السابع: أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور وسائل الإعلام و تضمنت 05 عبارات (01 سلبية و 04 إيجابية)

و حيث أن المقاييس الخاصة بالاتجاهات و المعتقدات يعبر عنها بدرجات متفاوتة من حيث الموافقة أو المعارضة، لذا فهي بحاجة لإعطاء مساحة مناسبة في سلم الإجابة تتناسب و وجهة نظر المفحوص، فقد يوافق بشدة على فكرة معينة أو يعارضها بشدة، و بين الموافقة و الرفض الشديدين درجات. لذا فقد استعمل الباحث مقياس ليكرت الخماسي، لتحديد درجة كل عبارة، كما هو موضح بالجدول التالي:

جدول رقم 5-4: يوضح أوزان العبارات الايجابية و السلبية لمقياس ليكرت

معارض بشدة	معارض	محايد	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة العبارات
1	2	3	4	5	العبارات الايجابية
5	4	3	2	1	العبارات السلبية

ثبات الاستمارة:

تم قياس درجة ثبات العبارات المستعملة في قياس المتغيرين عن طريق معامل ألفا كرونباخ و هذا بطريقة التجزئة النصفية الاختبار و كانت المعاملات مرتفعة (تفوق 0,70) -الجدول 5-5- و هو معامل معقول لقبول العبارات ويدل على ثبات الاستمارة.

و قد استخدم الباحث طريقة التجزئة النصفية لحساب الثبات و هذا ربعا لوقت و لصعوبة إعادة الاختبار على العينة البالغ عددها 104 محام.

حيث قسم الاختبار إلى قسمين: الأول يمثل العبارات الفردية بينما يمثل الثاني العبارات الزوجية و من ثم تمّ حساب معامل الارتباط بين درجات المستجوبين على نصي الاختبار بواسطة البرنامج الإحصائي (SPSS)، فكانت نتائج معامل الثبات كما هو موضّح بالجدول التالي:

جدول رقم 5-5: يوضح نتائج اختبار معامل الثبات بواسطة البرنامج الإحصائي (SPSS)

معامل الثبات	العبارة	الرقم	البعد
0,84	أصبحت الأسرة تساهم بالحدّ من نزعة الجنوح لدى الأبناء	1	الأسرة
	إن إهمال الوالدين للأبناء يدفعهم للجنوح	2	
	إن التفرقة في معاملة الأبناء يساهم في ظهور بوادر الجنوح عندهم.	3	
	إنّ استخدام أسلوب السيطرة والضغط على الأبناء يساهم في ظهور بوادر الجنوح عندهم.	4	
	إنّ عدم لجوء الوالدين للعقاب وترك الحرية للأبناء يدفعهم إلى الجنوح.	5	
	إنّ الأسلوب الحمائي (المبالغة في الحماية) يدفعهم إلى الجنوح.	6	
0,89	أصبحت رياض الأطفال المنتشرة عبر الوطن تساهم بالحدّ من نزعة الجنوح لدى الأطفال.	1	الروضة
	لا تخضع أغلب رياض الأطفال المنتشرة عبر الوطن للمعايير والمواصفات الدولية.	2	
	تساهم رياض الأطفال في تعلم الطفل لكثير من السلوكيات المنحرفة.	3	
	تعاني أغلب الرياض من ضعف التأطير وعدم تخصص المشرفين عليها مما أثر سلباً على دورها التربوي	4	
0,85	أصبحت المساجد تساهم بالحدّ من نزعة الجنوح لدى الأحداث.	1	المسجد
	لم يعد المسجد يلعب دوره في تهذيب السلوكيات الجانحة.	2	
	لم يعد الإمام يمثل القدوة والمثال وفقد مكانته لدى مرتادي المسجد.	3	
	لا يزال المسجد يلعب دوره بغرس المبادئ السامية وتهذيب الأخلاق.	4	
0,77	أصبحت المدرسة تساهم بالحدّ من نزعة الجنوح لدى الأحداث.	1	مدرسة
	أصبح للمدرسة دور سلبي في التنشئة الاجتماعية للأحداث	2	
	ضعف التأطير وتردي مستوى المدرّس يساهم سلباً في تكوين شخصية الحدث	3	
	انتهاج المدرس للنمط التسلطي يزرع بذور التمرد عند الحدث.	4	
	يساهم انتهاج المدرس للأسلوب الديمقراطي في تسيب التلاميذ.	5	
0,81	تؤثر جماعة الرفاق سلباً على سلوك الطفل.	1	الرفاق
	يؤدي انضمام الحدث لجماعة رفاق إلى تعلم قيم مخالفة لقيم الأسرة والمجتمع.	2	
	يؤدي نبذ الحدث ورفضه في جماعة الرفاق إلى اتجاهه نحو الانحراف.	3	
	يمكن لجماعة الرفاق أن تلعب دور المؤسسة المنتجة للسلوك الجانح والتصرفات العدوانية ضد المجتمع	4	
	يمكن لجماعة الرفاق أن تلعب دوراً إيجابياً في الحد من جنوح الأحداث	5	
0,74	تساهم وسائل الإعلام في اكتساب السلوك الجانح لدى الأحداث.	1	الإعلام

يساهم التلفزيون في جنوح الأحداث وانحرافهم.	2
تساهم الجرائد والمجلات في جنوح الأحداث وانحرافهم.	3
تساهم الانترنت في جنوح الأحداث وانحرافهم.	4
يمكن لوسائل الإعلام أن تلعب دورا إيجابيا في الحد من جنوح الأحداث	5

وقد تحصلنا على درجات ثبات عالية تتراوح بين 0.74 و 0.89 ، و هي درجات ثبات عالية و مقبولة. و قد وزعت 150 استمارة، تم استرجاع 122 منها، من بينها 104 استمارة قابلة للاستغلال.

توزيع الاستمارة:

تمّ توزيع استمارات على مكاتب المحامين المتواجدة بمدينة سكيكدة و كذا على مستوى قاعة المحامين بكل من محكمة و مجلس قضاء سكيكدة.

خامسا : عينة البحث و خصائصها

يتكون مجتمع الدراسة من المحامين المعتمدين بمجلس قضاء سكيكدة و الكائن مقرهم بمدينة سكيكدة و المقدر عددهم بـ 220 محام و محامية (حسب آخر إحصائيات نقابة المحامين) ، و قد تم اختيار عينة عشوائية حجمها 104 محام و محامية و هي تمثل نسبة (47,30 % من المجتمع الأصلي تقريبا) و قد كان عدد أفراد العينة 150 فردا، و استرجعت منهم 122 استمارة، ضمت استمارات ناقصة المعطيات، و عليه تحصلنا على 104 استمارة قابلة للاستغلال، أي 68.66% من الاستمارات الموزعة.

سادسا: المعالجة الإحصائية

يعتمد الباحث الذي يقوم بالدراسات الوصفية، لا سيما منها دراسة العلاقات بين العديد من المتغيرات على الطرق الإحصائية المختلفة و المناسبة لطبيعة المتغيرات، وفرضيات الدراسة، وتحديد نوع العلاقات ودلالاتها، وكذا معرفة دلالة الفروق بين المتغيرات، و لذا فقد اعتمد الباحث على مجموعة من الوسائل الإحصائية، والتي قام بمعالجتها بواسطة البرنامج الإحصائي spss (الحزمة الإحصائية للبحوث الاجتماعية).

وتتمثل هذه الوسائل في الآتي:

- 1- معامل ألفا كرونباخ: استخدم لحساب الثبات لأدوات الدراسة.
 - 2- النسب المئوية: استخدمت لمعرفة نسبة الموافقين ونسبة المعارضين من المحكمين على فقرات المقياسين لمعرفة الصدق الظاهري، وكذا لمعرفة خصائص العينة وفقا لمتغيراتها الديموغرافية.
 - 3- المتوسط الحسابي النظري: و لقد تم الاعتماد على المتوسط الحسابي النظري للدرجات النهائية الصغرى و الكبرى لأداتي الدراسة و مقارنته بالمتوسط الفعلي، لمعرفة الاتجاهات العامة لأفراد العينة
 - 4- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية: و قد تم استخدام هاتين الأداتين لمعرفة متوسط الدرجات لعينات الدراسة وانحراف القيم عن المتوسط النظري (السيد 1979:152).
- حيث يعتبر المتوسط الحسابي من مقاييس النزعة المركزية، و من أكثر المقاييس الإحصائية استخداما في الدراسات والبحوث لأهميته وسهولة استخراجها.
- تحديد التقدير اللفظي للوسط المرجح وفق مايلي:
- طرح أصغر درجة من أكبرها = 5-1=4 ثم قسمها على 5: 5/4 = 0,8 و يمثل طول الفقرة (المدى) ومنه أصبحت قيم الوسط المرجح و تقديراتها اللفظية كما يأتي:

جدول رقم 5-6: التقدير اللفظي للوسط المرجح

التقدير اللفظي	قيم الوسط المرجح
سالبا تماما	من 1 إلى من 1.8
سالبا	من 1.8 إلى 2.6
حيادي	من 2.6 إلى 3.4
موجب	من 3.4 إلى 4.2
موجب تماما	من 4.2 إلى 5

- 5- اختبار (ت) T-TEST: استخدم هذا الاختبار لمعرفة دلالة الفروق بين الجنسين.

6- اختبار أنوفا Test ANOVA: استخدم لحساب الفروق بين ثلاث مجموعات فأكثر (العمر و سنوات الخبرة)

خلاصة الفصل:

بعد التطرق في هذا الفصل لمجالات الدراسة و منهجها، ثم أدوات البحث المستعملة و تحديد العينة، سيحاول الباحث في الفصل التالي معالجة البيانات المتحصّل عليها لاختبار فرضيات البحث.

الفصل السابع: عرض و تحليل البيانات

تمهيد

أولاً : البيانات الشخصية

ثانياً : اختبار فرضيات الدراسة

- اختبار الفرضية الأولى
- اختبار الفرضية الثانية

خاتمة



تمهيد :

في هذا الفصل سوف يتم التطرق إلى مناقشة وتحليل البيانات والمعطيات التي تم جمعها من عينة من المحامين المعتمدين بمدينة سكيكدة، والتي تتمحور حول اتجاهاتهم نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث وعلاقتها بالمتغيرات الشخصية، حيث تم حساب النسب المئوية ومعاملات الارتباط ، ثم قيم الاختبارات، قصد تحليل وتفسير البيانات المجموعة.

أولاً: البيانات الشخصية

و قد كانت خصائص العينة كما يلي:

جدول رقم (6-1): توزيع عينة الدراسة حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة
ذكر	65	62,5
أنثى	39	37,5
المجموع	104	100

تنقسم عينة البحث إلى 62,5 % ذكور و 37,5 % إناث وهذه النسب تكاد تتطابق مع نسب مجتمع البحث، كما أنها تعتبر نسبا ممثلة سواء فيما يخص مجتمع البحث أو عينة الدراسة.

جدول رقم (6-2): توزيع عينة الدراسة حسب العمر

العمر	التكرار	النسبة
أقل من 30 سنة	52	50
من 30 إلى 40 سنة	39	37,5
أكبر من 41 سنة	13	12,5
المجموع	104	100

يلاحظ أن أغلبية أفراد العينة و الممثلين بنسبة 50% هم بسن أقل من 30 سنة، كما مثلت نسبة المحامين الذين يتراوح عمرهم بين 30 و 40 سنة 37,5 % بينما كانت أقل نسبة هي للفئة العمرية الأكبر من 41 سنة، وهذه النسب متقاربة مع نسب المجتمع المدروس و بالتالي فإن العينة تعتبر ممثلة من حيث السن.



جدول رقم (6-3): توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة

النسبة	التكرار	سنوات الخبرة
58,7	61	أقل من 10 سنوات
25	26	من 10 إلى 20 سنة
16,3	17	أكثر 20 سنة
100	104	المجموع

تشير بيانات الجدول إلى أن أكبر عدد للمحامين بنسبة 58,7 % هم ذوو خبرة لا تفوق 10 سنوات، في حين مثلت نسبة المحامين الذين تتعدى خبرتهم العشرين سنة 16,3 % ، وهي نسب تتقارب كذلك مع نسب مجتمع البحث.

ثانياً: اختبار فرضيات الدراسة

1- إختبار الفرضية الفرعية الأولى: تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات.

جدول رقم (4-6): اتجاهات المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث

الانحراف المعياري	المتوسط	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	العبارة
0,88	2,47	1	19	13	66	5	أصبحت الأسرة تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأبناء
		0,96	18,27	12,50	63,46	4,81	النسبة %
0,59	4,02	18	71	14	1	0	إن إهمال الوالدين للأبناء يدفعهم للجنوح
		17,3	68,3	13,5	1,0	0	النسبة %
0,62	4,21	31	66	5	2	0	إن التفرد في معاملة الأبناء يساهم في ظهور بوادر الجنوح عندهم.
		29,8	63,5	4,8	1,9	0	النسبة %
0,93	3,94	30	49	15	9	1	إن استخدام أسلوب السيطرة والضغط على الأبناء يساهم في ظهور بوادر الجنوح عندهم.
		28,8	47,1	14,4	8,7	1,0	النسبة %
0,71	4,23	41	46	17	0	0	إن عدم لجوء الوالدين للعقاب وترك الحرية للأبناء يدفعهم إلى الجنوح.
		39,4	44,2	16,3	0	0	النسبة %
0,98	2,91	6	21	41	30	6	إن الأسلوب الحمائي (المبالغة في الحماية) يدفعهم إلى الجنوح.
		5,8	20,2	39,4	28,8	5,8	النسبة %
3,81		المتوسط العام					

أصبحت الأسرة تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأبناء : يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة غير موافق 71 بنسبة 68.27 % (تم جمع درجتي غير موافق وغير موافق بشدة) مع متوسط بلغ 2.47 ما يدل على الاتجاه السالب للمبشرين نحو العبارة.

إن إهمال الوالدين للأبناء يدفعهم للجنوح: نلاحظ من الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق و التي تقدر 89 بنسبة 85.8 % (تم جمع درجتي موافق و موافق تماما) المتوسط الحسابي للعبارة بلغ 4.02 ما يدل أن اتجاه المبحوثين نحو هذه العبارة كان موجبا.

إن التفرد في معاملة الأبناء يساهم في ظهور بوادر الجنوح عندهم: نلاحظ من الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 97 بنسبة 93.3 % (تم جمع درجتي موافق و موافق تماما) المتوسط الحسابي للعبارة بلغ 4.21 ما يدل أن اتجاه المبحوثين نحو هذه العبارة كان موجبا تماما.



إنّ استخدام أسلوب السيطرة والضغط على الأبناء يساهم في ظهور بوادر الجنوح عندهم: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 79 بنسبة 75.9 % (تم جمع درجتي موافق و موافق تماما) مع متوسط قدر بـ 3.94 وهو أعلى من المتوسط الفرضي ما يدل على الاتجاه الموجب للمبحوثين نحو العبارة.

إن عدم لجوء الوالدين للعقاب وترك الحرية للأبناء يدفعهم إلى الجنوح: نلاحظ من الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 87 بنسبة 83.6 % (تم جمع درجتي موافق و موافق تماما) مع متوسط بلغ 4.23 ما يدل على الاتجاه الموجب تماما للمبحوثين نحو العبارة.

إن الأسلوب الحمائي (المبالغة في الحماية) يدفعهم إلى الجنوح: نلاحظ من الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة محايد بنسبة 39.4 % مع متوسط بلغ 2.91 ومنه فإن اتجاه أفراد العينة حيادي نحو العبارة.

- وعلى العموم قدر المتوسط الحسابي العام لبعده دور الأسرة في جنوح الأحداث بـ 3.81 و بالتالي فاتجاه أفراد العينة موجب نحو هذا البعد.



جدول رقم (5-6): اتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	التكرار	العبارة	
0,76	2,60	0	11	46	41	6	التكرار	أصبحت رياض الأطفال المنتشرة عبر الوطن تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأطفال.	
		0	10,6	44,2	39,4	5,8	النسبة %		
0,66	3,27	4	28	64	8	0	التكرار	لا تخضع أغلب رياض الأطفال المنتشرة عبر الوطن للمعايير والمواصفات الدولية.	
		3,8	26,9	61,5	7,7	0	%		
0,87	2,63	0	12	56	21	15	التكرار	تساهم رياض الأطفال في تعلم الطفل لكثير من السلوكيات المنحرفة.	
		0	11,5	53,8	20,2	14,4	النسبة %		
1,07	3,72	26	42	21	11	4	التكرار	تعاني اغلب الرياض من ضعف التأطير وعدم تخصص المشرفين عليها مما أثر سلبا على دورها التربوي	
		25,0	40,4	20,2	10,6	3,8	النسبة %		
3,25		المتوسط العام للبعد							

أصبحت رياض الأطفال المنتشرة عبر الوطن تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأطفال: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة غير موافق 47 بنسبة 45.2 % (تم جمع درجتي غير موافق وغير موافق بشدة) و إجابة محايد بنسبة 44.2 % و عليه فإن المتوسط الحسابي قدر بـ 2.60 مما يدل على الاتجاه الحيادي لأفراد العينة نحو العبارة.

لا تخضع أغلب رياض الأطفال المنتشرة عبر الوطن للمعايير والمواصفات الدولية: أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة محايد 62 بنسبة 61.5 % وأن المتوسط الحسابي قدر بـ 3.27 مما يدل على الاتجاه الحيادي لأفراد العينة نحو العبارة. تساهم رياض الأطفال في تعلم الطفل لكثير من السلوكيات المنحرفة: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة محايد 56 بنسبة 53.8 % وأن المتوسط الحسابي قدر بـ 2.63 ، مما يدل على الاتجاه الحيادي لأفراد العينة نحو العبارة.

تعاني اغلب الرياض من ضعف التأطير وعدم تخصص المشرفين عليها مما أثر سلبا على دورها التربوي: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 68 بنسبة 65.4 % (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) وأن المتوسط الحسابي قدر بـ 3.72 ، مما يدل على أن اتجاه أفراد العينة نحو العبارة موجب.

- و في المجمال فإن اتجاه أفراد العينة نحو بعد دور رياض الأطفال في تنمية نزعة الجنوح كان حياديا استدلالا بالمتوسط العام المقدر بـ 3.25.



جدول رقم (6-6): اتجاهات المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة		العبارة	
1,31	2,75	13	13	39	13	26	التكرار	أصبحت المساجد تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأحداث.	
		12,5	12,5	37,5	12,5	25,0	النسبة %		
1,12	2,38	0	26	13	39	26	التكرار	لم يعد المسجد يلعب دوره في تهذيب السلوكات الجانحة.	
		0	25,0	12,5	37,5	25,0	النسبة %		
0,70	1,63	0	0	13	39	52	التكرار	لم يعد الإمام يمثل القدوة والمثال وقد مكانته لدى مرتادي المسجد.	
		0	0	12,5	37,5	50,0	النسبة %		
1,12	3,50	26	26	26	26	0	التكرار	لا يزال المسجد يلعب دوره بغرس المبادئ السامية وتهذيب الأخلاق.	
		25,0	25,0	25,0	25,0	0	النسبة %		
2,13		المتوسط العام للبعد							

أصبحت المساجد تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأحداث: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة محايد بنسبة 37.5 % وأن المتوسط الحسابي قدر بـ 2.75 مما يدل على الاتجاه الحيادي لأفراد العينة نحو العبارة.

لم يعد المسجد يلعب دوره في تهذيب السلوكات الجانحة: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة غير موافق 65 بنسبة 62.5 % (تم جمع درجتي غير موافق وغير موافق بشدة) وأن المتوسط الحسابي قدر بـ 2.38 ما يعني أن اتجاه أفراد العينة نحو هذه العبارة سالب .

لم يعد الإمام يمثل القدوة والمثال وقد مكانته لدى مرتادي المسجد: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة غير موافق 65 بنسبة 87.5 % (تم جمع درجتي غير موافق وغير موافق بشدة) وأن المتوسط الحسابي قدر بـ 1.63 و عليه، فإن اتجاه أفراد العينة نحو هذه العبارة سالب تماما.

لا يزال المسجد يلعب دوره بغرس المبادئ السامية وتهذيب الأخلاق: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 52 بنسبة 50 % (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) و استدلالا بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 3.50 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو هذه العبارة.

- و في المجمل فإن اتجاه أفراد العينة نحو بعد دور المساجد في تنمية نزعة الجنوح كان سالبا استدلالا بمتوسط عام يقدر بـ 2.13.



جدول رقم (6-7) : اتجاهات المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث

الانحراف المعياري	المتوسط	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	العبارة
1,35	2,73	14	24	4	44	18	التكرار
		13,5	23,1	3,8	42,3	17,3	النسبة %
1,15	2,96	9	32	16	40	7	التكرار
		8,7	30,8	15,4	38,5	6,7	النسبة %
1,15	2,79	9	18	33	30	14	التكرار
		8,7	17,3	31,7	28,8	13,5	النسبة %
1,17	3,60	28	33	19	21	3	التكرار
		26,9	31,7	18,3	20,2	2,9	النسبة %
0,98	2,95	2	33	35	26	8	التكرار
		1,9	31,7	33,7	25,0	7,7	النسبة %
3,11	المتوسط العام						

أصبحت للمدرسة تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأحداث: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة غير موافق 44 بنسبة 42.3 % تليها نسبة موافق 24 بنسبة 23.10 % و عليه فإن المتوسط الحسابي قدر بـ 2.73 و بالتالي فإن اتجاه أفراد العينة نحو هذه العبارة أصبح حيادي .

أصبح للمدرسة دور سلبي في التنشئة الاجتماعية للأحداث: يبين الجدول ان أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة غير موافق 40 بنسبة 38.50 % تليها نسبة موافق 32 بنسبة 30.80 % و عليه فإن المتوسط الحسابي قدر بـ 2.96 و بالتالي فإن اتجاه أفراد العينة نحو هذه العبارة أصبح حيادي.

ضعف التأطير وتردي مستوى المدرس يساهم سلبا في تكوين شخصية الحدث: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة محايد 33 بنسبة 31.70 % ، كما يقدر المتوسط الحسابي بـ 2.79، و عليه فإن اتجاه أفراد العينة حيادي نحو العبارة.

انتهاج المدرس للنمط التسلطي يزرع بذور التمرد والانحراف: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 61 بنسبة 58.6 % (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) و استدلالا بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 3.60 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو هذه العبارة.



يساهم انتهاج المدرس للأسلوب الديمقراطي في تسبيب التلاميذ: يبين الجدول أن اتجاهات المبحوثين كانت موزعة بنسب متساوية نحو الاجابات موافق و حيادي و غير موافق (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) بنسبة حوالي 33.4 لكل منها واستدلالات بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 2.95 فإن اتجاه أفراد العينة محايد نحو هذه العبارة.

- ويقدر المتوسط العام لدور المدرسة في جنوح الأحداث بـ 3.11 ما يعبر عن الاتجاه المحايد للمحامين نحو هذا البعد.

جدول رقم (6-8): اتجاهات المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث

الانحراف المعياري	المتوسط	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	العبارة
1,02	3,71	21	52	13	16	2	التكرار
		20,2	50,0	12,5	15,4	1,9	النسبة %
1,05	3,64	19	51	16	14	4	التكرار
		18,3	49,0	15,4	13,5	3,8	النسبة %
0,98	3,76	23	49	17	14	1	التكرار
		22,1	47,1	16,3	13,5	1,0	النسبة %
0,91	3,83	20	60	11	12	1	التكرار
		19,2	57,7	10,6	11,5	1,0	النسبة %
1,19	2,99	7	39	16	30	12	التكرار
		6,7	37,5	15,4	28,8	11,5	النسبة %
3,59		المتوسط العام					

تؤثر جماعة الرفاق سلبا على سلوك الطفل: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 73 بنسبة 70.2 % (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) و استدلالا بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 3.71 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو العبارة.

يؤدي انضمام الحدث لجماعة رفاق إلى تعلم قيم مخالفة لقيم الأسرة والمجتمع: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 70 بنسبة 67.3 % (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) و استدلالا بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 3.64 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو العبارة.

يؤدي نبذ الحدث ورفضه في جماعة الرفاق إلى اتجاهه نحو الانحراف: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 72 بنسبة 69.2 % (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) و استدلالا بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 3.76 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو هذه العبارة.



يمكن لجماعة الرفاق أن تلعب دور المؤسسة المنتجة للسلوك الجانح والتصرفات العدوانية ضد المجتمع: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 80 بنسبة 77.2 % (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) و استدلالا بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 3.83 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو هذه العبارة.

يمكن لجماعة الرفاق أن تلعب دورا ايجابيا في الحد من جنوح الأحداث: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 39 بنسبة 37.5 % تليها نسبة غير موافق 30 بنسبة 28.8 % و عليه فإن المتوسط الحسابي قدر بـ 2.99 وبالتالي فإن اتجاه أفراد العينة نحو هذه العبارة أصبح حياذيا.

وبشكل اجمالي فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو دور جماعة الرفاق في تنمية نزعة الجنوح لدى الأحداث استدلالا بالمتوسط العام للبعد الذي بلغ 3.59.

جدول رقم (6-9): اتجاهات المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث

الانحراف المعياري	المتوسط	مواقف					غير موافق بشدة	غير موافق	العبارة
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة			
0,90	4,02	31	54	11	6	2	تلك	تساهم وسائل الإعلام في اكتساب السلوك الجانح لدى الأحداث.	
		29,8	51,9	10,6	5,8	1,9	%		
0,92	3,97	25	64	6	5	4	تلك	يساهم التلفزيون في جنوح الأحداث وانحرفهم.	
		24,0	61,5	5,8	4,8	3,8	%		
1,16	3,16	13	37	11	40	3	تلك	تساهم الجرائد والمجلات في جنوح الأحداث وانحرفهم.	
		12,5	35,6	10,6	38,5	2,9	%		
1,16	3,47	18	41	20	22	3	تلك	تساهم الانترنت في جنوح الأحداث وانحرفهم.	
		17,3	39,4	19,2	21,1	2,9	%		
0,95	3,25	4	50	18	32	0	تلك	يمكن لوسائل الإعلام أن تلعب دورا ايجابيا في الحد من جنوح الأحداث	
		3,8	48,1	17,3	30,8	0	%		
3,46		المتوسط العام							

تساهم وسائل الإعلام في اكتساب السلوك الجانح لدى الأحداث: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 85 بنسبة 81.7 % (تم جمع درجتي موافق وموافق بشدة) واستدلالا بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 4.02 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو العبارة.

يساهم التلفزيون في جنوح الأحداث وانحرفهم: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 89 بنسبة 85.5% (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) و استدلالا بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 3.97 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو هذه العبارة.



تساهم الجرائد والمجلات في جنوح الأحداث وانحرافهم: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة غير موافق 40 بنسبة 38.5% تليها الإجابة موافق 37 بنسبة 35.6% و عليه فإن المتوسط الحسابي قدر بـ 3.16 و بالتالي فإن اتجاه أفراد العينة نحو هذه العبارة أصبح حيادياً.

تساهم الانترنت في جنوح الأحداث: يبين الجدول أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 59 بنسبة 56.7 (تم جمع درجتي موافق و موافق بشدة) و استدلالاً بالمتوسط الحسابي المقدر بـ 3.47 فإن اتجاه أفراد العينة موجب نحو هذه العبارة. يمكن لوسائل الإعلام أن تلعب دوراً إيجابياً في الحد من جنوح الأحداث: يشير الجدول إلى أن أعلى قيمة للاتجاه خصت الإجابة موافق 50 بنسبة 48.1% تليها نسبة غير موافق 32 بنسبة 30.8% و عليه فإن المتوسط الحسابي قدر بـ 3.25 و بالتالي فإن اتجاه أفراد العينة نحو هذه العبارة أصبح حيادياً.

في المجمل هناك اتجاه موجب نحو دور وسائل الإعلام في تحفيز سلوك الجنوح لدى الأحداث بدليل المتوسط العام لهذا البعد و الذي قدر بـ 3.46.

- اختبار الفرضية الفرعية الأولى بواسطة اختبار أنوفا Test ANOVA « تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات».

جدول رقم (6-10): اختبار أنوفا Test ANOVA لاختبار الفرضية الأولى

مستوى الدلالة Sig	المتوسطات						درجة الحرية	قيمة F
	وسائل الإعلام	جماعة الرفاق	المدرسة	المسجد	رياض الأطفال	الأسرة		
0,000	3,46	3,59	3,11	2,13	3,25	3,81	623	10,31

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 10,31، و قيمة مستوى الدلالة بالنسبة تساوي 0,000، وهو أقل من مستوى معنوية 0,05، و منه فهناك فروق دالة إحصائية بين اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات.

2- اختبار الفرضية الفرعية الثانية : تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف المتغيرات الشخصية (السن، الجنس و سنوات الخبرة).

يجب الإشارة إلى أن الباحث سيستعمل اختبار (ت) في حالة عينتين مستقلتين مع متغير الجنس، و اختبار (أنوفا) لعينتين مستقلتين أو أكثر مع باقي المتغيرات (العمر و سنوات الخبرة).

كما أن الباحث في هذه الاختبارات ينطلق من فرضيتين :

H_0 : لا توجد فروق إحصائية دالة بين المتغيرات الشخصية على اتجاه المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث.

وهذا يتحقق إذا كانت قيمة الدلالة أكبر من 0.05 أي 5%.

H_1 : توجد فروق إحصائية دالة بين المتغيرات الشخصية على اتجاه المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث.

و هذا يتحقق إذا كانت قيمة الدلالة أصغر من 0.05 أي 5%.

1-2 . اختبار أثر الجنس على اتجاهات المحامين:

جدول رقم (6-11) أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث

مستوى الدلالة sig	الجنس		درجة الحرية	قيمة (ت)	البعد
	انثى	ذكر			
0,557	3,75	3,85	102	-0,590	دور الأسرة

يتضح من الجدول أن قيمة T تساوي -0,590، كما أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0,557، و هي أكبر من مستوى المعنوية 0.05. ومنه فلا توجد فروق دالة للجنس على اتجاهات المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث.

جدول رقم (6-12) أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث

مستوى الدلالة sig	الجنس		درجة الحرية	قيمة (ت)	البعد
	انثى	ذكر			
0,000*	2,85	3.49	102	13,409	دور رياض الأطفال

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة T تساوي 13,409، و قيمة مستوى الدلالة بالنسبة لتساوي 0.000، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، و منه فالجنس يؤثر تأثيرا دالا على اتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح



الأحداث ونلاحظ من الجدول أن متوسط هذا البعد عند الرجال يبلغ 3.49 أما عند النساء فقد بلغ 2.85 أي أن اتجاه المحامين الذكور نحو دور رياض الأطفال في الجنوح ايجابي على عكس اتجاه الإناث.

جدول رقم (6-13) أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث

ستوى الدلالة sig	الجنس		درجة الحرية	قيمة (ت)	البعد
	انثى	ذكر			
0,058	1,93	2,25	102	1,915	دور المسجد

يتضح من الجدول أن قيمة T تساوي 1,915، كما أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0,058، وهي أكبر من مستوى المعنوية 0.05. ومنه فلا توجد فروق دالة للجنس على اتجاهات المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث.

جدول رقم (6-14) أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث

مستوى الدلالة sig	الجنس		درجة الحرية	قيمة (ت)	البعد
	انثى	ذكر			
0,001*	3,21	3,05	102	-3,383	دور المدرسة

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة T تساوي -3,383، و قيمة مستوى الدلالة بالنسبة تساوي 0,001، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، و منه فالجنس يؤثر تأثيرا دالا على اتجاهات المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن متوسط هذا البعد عند الرجال يبلغ 3.05 أما عند النساء فقد بلغ 3.21 وهو أكبر منه عند الذكور.

جدول رقم (6-15) أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث

مستوى الدلالة sig	الجنس		درجة الحرية	قيمة (ت)	البعد
	انثى	ذكر			
0,000*	3,24	3,80	102	-13,174	دور جماعة الرفاق

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة T تساوي -13,174، و قيمة مستوى الدلالة بالنسبة تساوي 0.000، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، و منه فالجنس يؤثر تأثيرا دالا على اتجاهات المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن متوسط هذا البعد عند الرجال يبلغ 3.80 أما عند النساء فقد بلغ 3.24 .

جدول رقم (6-16) أثر الجنس على اتجاه المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث

مستوى الدلالة sig	الجنس		درجة الحرية	قيمة (ت)	البعد
	انثى	ذكر			



0,510	3,47	3,46	102	0,661	دور وسائل الإعلام
-------	------	------	-----	-------	-------------------

يتضح من الجدول أن قيمة T تساوي 0,661، كما أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0,510، و هي أكبر من مستوى المعنوية 0.05. ومنه فلا توجد فروق دالة للجنس على اتجاهات المحامين نحو دور الإعلام في جنوح الأحداث.

2-2. اختبار أثر العمر على اتجاهات المحامين:

جدول رقم (6-17) أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث

العمر			مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة (ف)	البعد
أكبر من 41 سنة	من 30 إلى 40 سنة	أقل من 30 سنة				
2.50	3.86	4.10	0,000*	103	178,680	دور الأسرة

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 178,680، و قيمة مستوى الدلالة بالنسبة تساوي 0.000، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، و منه فالعمر يؤثر تأثيراً دالاً على اتجاهات المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن أقل معدل هو عند المحامين الذين لديهم أكثر من 41 سنة بمتوسط لم يتجاوز 2.50، وبتزايد إلى غاية وصوله إلى متوسط 4.10 لدى الفئة العمرية الأقل من 30 سنة.

جدول رقم (6-18) أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث

سنوات الخبرة			مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة (ف)	البعد
أكبر من 41 سنة	من 30 إلى 40 سنة	أقل من 30 سنة				
3.80	3.20	3.15	0,009*	103	4,917	دور رياض الأطفال

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 4,917، و قيمة مستوى الدلالة بالنسبة تساوي 0.009، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، و منه فالعمر يؤثر تأثيراً دالاً على اتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن أقل معدل هو عند المحامين الذين لديهم أقل من 30 سنة بمتوسط لم يتجاوز 3.15، وبتزايد إلى غاية وصوله إلى متوسط 3.80 لدى الفئة العمرية الأكبر من 41 سنة.

جدول رقم (6-19) أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث

العمر			مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة (ف)	البعد
أكبر من 41 سنة	من 30 إلى 40 سنة	أقل من 30 سنة				
2.12	2.135	2.13	0,290	103	51,641	دور المسجد



يتضح من الجدول أن قيمة F تساوي 51,641، كما أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0,290، و هي أكبر من مستوى المعنوية 0.05. ومنه فلا توجد فروق دالة للعمر على اتجاهات المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث.

جدول رقم (6-20) أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث

العمر			مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة (ف)	البعد
أكبر من 41 سنة	من 30 إلى 40 سنة	أقل من 30 سنة				
2.50	3.15	3.24	0,000*	103	130,353	دور المدرسة

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 130,353، و قيمة مستوى الدلالة بالنسبة لتساوي 0.000، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، و منه فالجنس يؤثر تأثيرا دالا على اتجاهات المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن أقل معدل يخص الفئة العمرية الأكبر من 41 سنة بمتوسط قدره 2.50 و تتزايد تدريجيا إلى أن غاية متوسط 3.24 لدى المحامين الأقل من 30 سنة .

جدول رقم (6-21) أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث

العمر			مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة (ف)	البعد
أكبر من 41 سنة	من 30 إلى 40 سنة	أقل من 30 سنة				
3.62	3.58	3.59	0,102	103	2,339	دور جماعة الرفاق

يتضح من الجدول أن قيمة F تساوي 0,661، كما أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0,510، و هي أكبر من مستوى المعنوية 0.05. ومنه فلا توجد فروق دالة للعمر على اتجاهات المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث.

جدول رقم (6-22) أثر العمر على اتجاه المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث

العمر			مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة (ف)	البعد
أكبر من 41 سنة	من 30 إلى 40 سنة	أقل من 30 سنة				
3.25	3.35	3.60	0,000*	103	622,642	دور وسائل الإعلام

*دال عند مستوى معنوية 0.05.



من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 622,642، وقيمة مستوى الدلالة بالنسبة لتساوي 0.000، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، ومنه فالعمر يؤثر تأثيراً دالاً على اتجاهات المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن أقل معدل سجل لدى المحامين الأكبر من 41 سنة بمتوسط قدر بـ 3.25 فيحين سجلت الفئة العمرية الأقل من 30 سنة لأكبر معدل بمتوسط 3.60.

3-2. أثر سنوات الخبرة على اتجاهات المحامين:

جدول رقم (6-23) أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث

البعد	قيمة (ف)	درجة الحرية	مستوى الدلالة	سنوات الخبرة		
				أقل من 10 سنوات	من 10 إلى 20 سنة	أكثر 20 سنة
دور الأسرة	38,776	103	0,000*	3.90	3.75	3.60

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 38,776، وقيمة مستوى الدلالة بالنسبة لتساوي 0.000، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، ومنه فسنوات الخبرة تؤثر تأثيراً دالاً على اتجاهات المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن أقل معدل سجل لدى المحامين ذوي الخبرة الأثر من 20 سنة بمتوسط قدر بـ 3.60 والذي يتزايد تدريجياً إلى غاية متوسط 3.90 لدى المحامين ذوي الخبرة الأقل من 10 سنوات.

جدول رقم (6-24) أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث

البعد	قيمة (ف)	درجة الحرية	مستوى الدلالة	سنوات الخبرة		
				أقل من 10 سنوات	من 10 إلى 20 سنة	أكثر 20 سنة
دور رياض الأطفال	1,254	103	0,290	3.25	3.25	3.27

يتضح من الجدول أن قيمة F تساوي 1,254، كما أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0,290، وهي أكبر من مستوى المعنوية 0.05. ومنه فلا توجد فروق دالة لسنوات الخبرة على اتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث.

جدول رقم (6-25) أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث

البعد	قيمة (ف)	درجة الحرية	مستوى الدلالة	سنوات الخبرة		
				أقل من 10 سنوات	من 10 إلى 20 سنة	أكثر 20 سنة
دور المسجد	104,218	103	0,290	2.14	2.13	2.10



يتضح من الجدول أن قيمة F تساوي 104,218، كما أن قيمة مستوى الدلالة تساوي 0,290، وهي أكبر من مستوى المعنوية 0.05. ومنه فلا توجد فروق دالة لسنوات الخبرة على اتجاهات المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث.

جدول رقم (6-26) أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث

البعد	قيمة (ف)	درجة الحرية	مستوى الدلالة	سنوات الخبرة		
				أقل من 10 سنوات	من 10 إلى 20 سنة	أكثر 20 سنة
دور المدرسة	464,332	103	*0.000	3.19	3.10	2.85

*دال عند مستوى معنوية 0.05.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 464,332، وقيمة مستوى الدلالة بالنسبة تساوي 0.000، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، ومنه فسنوات الخبرة تؤثر تأثيرا دالا على اتجاهات المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن أقل معدل سجل لدى المحامين ذوي الخبرة الأكثر من 20 سنة بمتوسط قدر بـ 2.85 و الذي يتزايد تدريجيا إلى غاية متوسط 3.19 لدى المحامين ذوي الخبرة الأقل من 10 سنوات .

جدول رقم (6-27) أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث

البعد	قيمة (ف)	درجة الحرية	مستوى الدلالة	سنوات الخبرة		
				أقل من 10 سنوات	من 10 إلى 20 سنة	أكثر 20 سنة
دور جماعة الرفاق	1,097	103	0,338	3.60	3.59	3.65

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 1,097، وقيمة مستوى الدلالة بالنسبة تساوي 0,338، وهو أكبر من مستوى معنوية 0.05، ومنه فسنوات الخبرة لا تؤثر تأثيرا دالا على اتجاهات المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث

جدول رقم (6-28) أثر سنوات الخبرة على اتجاه المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث

البعد	قيمة (ف)	درجة الحرية	مستوى الدلالة	سنوات الخبرة		
				أقل من 10 سنوات	من 10 إلى 20 سنة	أكثر 20 سنة
دور وسائل الإعلام	33.194	103	*0.000	3.60	3.31	3.18

*دال عند مستوى معنوية 0.05.



من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة F تساوي 33.194، وقيمة مستوى الدلالة بالنسبة لتساوي 0.000، وهو أقل من مستوى معنوية 0.05، ومنه فسنوات الخبرة تؤثر تأثيراً دالاً على اتجاهات المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث ونلاحظ من الجدول أن أقل معدل سجل لدى المحامين ذوي الخبرة الأكثر من 20 سنة بمتوسط قدر بـ 3.18 و الذي يتزايد تدريجياً إلى غاية متوسط 3.60 لدى المحامين ذوي الخبرة الأقل من 10 سنوات .

خلاصة الفصل:

بالاعتماد على الأدوات المنهجية السابق ذكرها تمكن الباحث من الحصول على هذه النتائج التي قام بعرضها على مستويين الأول عام يتعلق بالبيانات العامة و الثاني يتناول كل فرضية على حدة. ومن خلال هذا العرض تمكن من معرفة طبيعة اتجاهات العينة نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث و كذا اختلافاتها باختلاف هذه المؤسسات و حسب متغيرات العينة كالجنس، العمر و سنوات الخبرة و بالتالي إثبات فروض الدراسة.

الفصل الثامن : مناقشة نتائج الدراسة

تمهيد

- أولا : مناقشة نتائج الدراسة في ضوء أهدافها.
- ثانيا : مناقشة نتائج الدراسة في ضوء فروضها.
- ثالثا : مناقشة نتائج الدراسة في ضوء الإطار النظري للدراسة.
- رابعا : القضايا التي تثيرها الدراسة.

خاتمة

تمهيد:

يحاول الباحث في هذا الفصل تفسير و مناقشة أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة الميدانية، والتي تم جمعها وعرضها وتحليلها في الفصل السابق. حيث سيعمل على مناقشة و تفسير النتائج في ضوء أهداف الدراسة وفي ضوء الفروض المقترحة، ثم من خلال الإطار النظري، وأخيرا تبيان أهم القضايا التي تثيرها الدراسة.

أولا: مناقشة نتائج الدراسة في ضوء أهداف الدراسة:

تمكن الباحث من خلال الدراسة من الكشف عن اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث، حيث تراوحت من الاتجاه السالب بالنسبة لدور مؤسسة المسجد في جنوح الأحداث، فالاتجاه الحيادي بالنسبة للمدرسة و رياض الأطفال ، إلى الاتجاه الموجب بالنسبة لدور الأسرة وجماعة الرفاق و وسائل الإعلام. ومن خلال تحليل اتجاهات المحامين تم تسليط الضوء على حقيقة الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات و تحول بعضها لمؤسسات منتجة للسلوك الجانح بتأثيرها السلبي على سلوكيات الأحداث و طريقة تفاعلهم في المجتمع، كوسائل الإعلام و جماعة الرفاق في ظل غياب التنشئة الأسرية الصحيحة بسبب الإهمال الكبير لهذه الخلية وبعض السلوكيات الخاطئة ، بينما لم يزل المسجد يلعب دوره كمؤسسة تهذيب و تربية اجتماعية فعالة.

كما بيّنت الدراسة مجموعة من الاختلافات في اتجاهات المحامين نحو دور بعض مؤسسات التنشئة في جنوح الأحداث تحت تأثير بعض المتغيرات الشخصية، كالجنس و العمر و سنوات الخبرة.

ثانياً: مناقشة نتائج الدراسة في ضوء فروضها

من خلال ما تم تحليله من بيانات الدراسة سيتم مناقشة نتائج كل فرضية جزئية على حدة:

1- مناقشة نتائج الدراسة في ضوء الفرضية الجزئية الأولى:

تنصّ الفرضية الجزئية الأولى على أنه تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات (الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة جماعة الرفاق، وسائل الإعلام).

إن عرض و تحليل اتجاهات المحامين نحو دور كل مؤسسة من مؤسسات التنشئة الاجتماعية على حدة في جنوح الأحداث أظهر تباين اتجاهات المحامين. حيث تراوحت من الاتجاه السالب نحو دور مؤسسة المسجد في جنوح الأحداث، فالإتجاه الحيادي نحو دور المدرسة و رياض الأطفال ، إلى الإتجاه الموجب نحو دور الأسرة وجماعة الرفاق و وسائل الإعلام.

كما أن اختبار الفرضية بواسطة إختبار أنوفا كمرحلة ثانية، بيّن وجود فروق دالة إحصائياً (مستوى الدلالة $Sig:0.000$) بين اتجاهات المحامين باختلاف هذه المؤسسات (الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة جماعة الرفاق، وسائل الإعلام)، مما يعني صحة الفرضية.

2- مناقشة نتائج الدراسة في ضوء الفرضية الجزئية الثانية:

تنصّ الفرضية الجزئية الثانية على أنه تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف خصائص العينة المتمثلة في: (الجنس، السن و سنوات الخبرة).

بعد اعتماد الباحث اختبار (ت) لاختبار صحة الفرضية بالنسبة لمتغير الجنس و اختبار أنوفا لاختبار صحة الفرضية بالنسبة لمتغيري السنّ و سنوات الخبرة ، تبين ما يلي:

بالنسبة لمتغير الجنس: تباينت نتائج اختبار (ت) باختلاف مؤسسات التنشئة، حيث أتضح وجود فروق دالة إحصائياً (مستوى الدلالة أقل من $Sig:0.05$) عندما تعلق الأمر باتجاه المحامين نحو دور رياض الأطفال، المدرسة و جماعة الرفاق في جنوح الأحداث (حيث تبين أن اتجاه الذكور أكثر إيجاباً نحو العبارة مقارنة بالإناث) بينما لم تسجّل فروق دالة في اتجاهات المحامين نحو دور باقي مؤسسات التنشئة (الأسرة، المسجد، و وسائل الإعلام) .

بالنسبة لمتغير العمر: تباينت نتائج اختبار (أنوفا) باختلاف مؤسسات التنشئة، حيث اتضح وجود فروق دالة إحصائية (مستوى الدلالة أقل من $\text{Sig}:0.05$) عندما تعلق الأمر باتجاه المحامين نحو الأسرة، دور رياض الأطفال، المدرسة و وسائل الإعلام في جنوح الأحداث (حيث تبين أن اتجاه فئة أقل من 30 سنة هو الأكثر إيجابا اتجاه دور الأسرة، المدرسة و وسائل الإعلام و الأقل إيجابا اتجاه دور رياض الأطفال) بينما لم تسجل فروق دالة في اتجاهات المحامين نحو دور باقي مؤسسات التنشئة (المسجد، و جماعة الرفاق) .

بالنسبة لمتغير سنوات الخبرة: كذلك بالنسبة لهذا المتغير فقد تباينت نتائج اختبار (أنوفا) باختلاف مؤسسات التنشئة، حيث اتضح وجود فروق دالة إحصائية (مستوى الدلالة أقل من $\text{Sig}:0.05$) عندما تعلق الأمر باتجاه المحامين نحو الأسرة ، المدرسة و وسائل الإعلام في جنوح الأحداث (حيث تبين أن اتجاه فئة الأقل من 10 سنوات خبرة هو الأكثر إيجابا اتجاه دور الأسرة، المدرسة و وسائل الإعلام) بينما لم تسجل فروق دالة في اتجاهات المحامين نحو دور باقي مؤسسات التنشئة (رياض الأطفال، المسجد، و جماعة الرفاق) .

❖ مما سبق، يمكننا القول بصحة الفرضية الجزئية الثانية و القائلة باختلاف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة في جنوح الأحداث باختلاف الجنس، السن و سنوات الخبرة.

ثالثاً: مناقشة نتائج الدراسة في ضوء الإطار النظري للدراسة.

جاءت نتائج الدراسة الراهنة إجمالاً متوافقة مع مجموع التتظيرات حول مؤسسات التنشئة الاجتماعية والتي أبرزت دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية و مدى تأثير بعض المظاهر و الأساليب مما يجعلها تحيد عن دورها فتصبح منتجة للسلوك الجانح عوض أن تكون عامل ضبط وتقويم.

غير أن اتجاهات المحامين كانت متفاوتة ومختلفة باختلاف مؤسسات التنشئة فكانت تميل لاعتبار الأسرة و جماعة الرفاق ووسائل الإعلام مؤسسات منتجة للسلوك الجانح بينما تميل للحياد اتجاه دور المدرسة و رياض الأطفال. أما مؤسسة المسجد، فيبدو أنها لا تزال في منأى عن سخط المبحوثين، إذ يعتبرونها مؤسسة تنشئة اجتماعية، تلعب دورها بغرس المبادئ السامية و تهذيب السلوكات الجانحة. و هذا كما سيأتي تفصيله:

اتجاهات المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث:

تميل اتجاهات المبحوثين إلى اعتبار الأسرة مؤسسة منتجة للسلوك الجانح حادت عن دورها كمؤسسة تنشئة و ضبط اجتماعي هذا يعود أساساً للأساليب الهدامة التي يمارسها الآباء في معاملتهم لأبنائهم مما يؤثر على تكوينهم النفسي والاجتماعي، كإهمال الوالدين للأبناء و التفريقة و عدم المساواة بينهم، كما أظهرت النتائج أن المحامين يعتبرون أن الإفراط في أسلوب السيطرة و التسامح يدفع الأبناء للجنوح بينما تختلف اتجاهاتهم نحو الأسلوب الحمائي.

اتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث

تميل اتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث إلى الحياد و هذا قد يعود لكونها مؤسسة حديثة، أو لكونها تعنى بمرحلة عمرية لا تبرز فيها نزعة الجنوح، وإن كان معظم المحامون لا يعتبرون هذه المؤسسات مصدر مباشر لسلوكيات الأطفال الجانحة إلا أنهم يرون أن أغلب الرياض تعاني من ضعف التأطير و عدم تخصص المشرفين عليها مما أثر سلباً على دورها التربوي.

اتجاهات المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث

تميل اتجاهات المبحوثين إلى اعتبار المسجد مؤسسة تنشئة اجتماعية لا زالت تلعب دورها بغرس المبادئ السامية و تهذيب السلوكات الجانحة. كما يعتبر أغلب المبحوثين الإمام قدوة لا يزال

يحتفظ بمكانته لدى مرتادي المساجد. و هذا ما يمكن تفسيره بالمكانة التي يحتلها المسجد لدى مجتمع البحث خاصة و في المجتمع الجزائري عامة، مقارنة بباقي المؤسسات.

اتجاهات المحاميين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث:

تتباين اتجاهات المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث بين من يعتقد فشلها كمؤسسة تنتشئة اجتماعية و بين من لا يزال يعول عليها في صقل سلوكيات و أخلاق الطفل بشكل يضمن له التوافق مع معايير المجتمع. إلا أن أغلب المحامين يرون أن النمط التسلطي يزرع بذور التمرد والانحراف لدى المتدرسين.

اتجاهات المحاميين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث

تميل اتجاهات المبحوثين إلى اعتبار جماعة الرفاق مؤسسة منتجة للسلوك الجانح، حيث تؤثر جماعة الرفاق عن طريق العدوى الاجتماعية إذ تظهر مجموعة من السلوكيات غير الاجتماعية نتيجة لطبيعة المحيط حول الجماعة والقيم السائدة فيه، أو من جراء ظاهرة التوتر والتدافع التي تتعرض لها الجماعة من حين لآخر. ومن بين هذه السلوكيات "العدوانية" التي يمكن أن تكون كذلك نتيجة لظاهرة الرفض الاجتماعي من قبل الجماعة للفرد، عندئذ يلجأ الفرد المنبوذ إلى ارتكاب اعتداءات على زملائه كالكلام البذيء أو تحطيم أغراضهم أو ضربهم أو الإيقاع بهم¹.

كما يمكن أن يكون السلوك العدواني نتيجة طبيعية لعدوانية الجماعة وجنوحها، فهي تنتشئ أفرادها على العدوانية والاعتداء على الآخرين، وتجاوز القيم والنظام الاجتماعيين القائمين، ويظهر ذلك جليا في جماعات جنوح الأحداث.

اتجاهات المحاميين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث

يرى أغلب المبحوثين أن وسائل الإعلام عموما تساهم في اكتساب السلوك الجانح لدى الأحداث، كما يعتبرون أن التلفزيون هو أكثر هذه الوسائل تأثيرا إذ يروج لعملية التربية الموازية والضرارة. وبذلك يتحول إلى مدرسة لتعلم السلوك العدواني.

فقد أصبح التلفزيون يلعب دورا رئيسيا في تنشئة الطفل الاجتماعية، يتنافس في ذلك مع الأسرة والمدرسين وكافة المؤسسات التربوية الأخرى، ويؤثر على قيم ومعتقدات وتوقعات الأطفال.

1 - القاضي يوسف مصطفى، وزيدان محمد مصطفى، مرجع سابق، ص44.



رابعاً: القضايا التي تثيرها الدراسة:

من خلال هذه الدراسة استطاع الباحث التحقق من الأهداف و الفرضيات التي وضعها، علاوة على فتحه المجال واسعا لجملة من التساؤلات والقضايا التي تحتاج لمزيد من البحث والتقصي، لعل أهمها:

✓ ماهي الأسباب التي جعلت بعض مؤسسات التنشئة تحيد عن دورها و تتحول إلى مؤسسات منتجة للجنوح.

✓ ماهي الحلول والسبل التي تمكن هذه المؤسسات من استعادة دورها الطبيعي كمؤسسات تنشئة و ضبط اجتماعي.

✓ إلى أي مدى يتأثر أداء المحامين باتجاههم نحو دور مختلف مؤسسات التنشئة في جنوح الأحداث.

✓ إلى أي مدى تؤثر المتغيرات الشخصية في اتجاهات المحامين و ما مدى تأثير ذلك على أدائهم كرجال قانون.

✓ إلى أي مدى يمكن تعميم نتائج هذه الدراسة على رجال القانون و على غيرهم من شرائح المجتمع.



خلاصة الفصل:

تعرض هذا الفصل للجانب التفسيري من الدراسة، حيث عولجت المعطيات و النتائج في ضوء الأهداف والفروض الموضوعية، حيث تمكن الباحث من خلال المعالجة الإحصائية التحقق من أهداف الدراسة، و اختبار الفروض حيث تم إثبات الفرضية العامة و الفرضيتين الجزئيتين وذلك من خلال إثبات وجود اختلاف في اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات و كذا إثبات تأثير بعض المتغيرات الشخصية (الجنس و العمر و سنوات الخبرة) على اتجاهاتهم نحو دور هذه المؤسسات. كما طرحت الدراسة في الختام، جملة من التساؤلات التي فتحت مجالاً واسعاً للبحث.

خاتمة

خاتمة

تمكن الباحث خلال هذه الدراسة من الكشف عن اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث، حيث أثبتت الدراسة الميدانية و من خلال المعالجة الإحصائية للبيانات المتحصل عليها، وجود اختلافات في اتجاهات المحامين نحو دور بعض مؤسسات التنشئة في جنوح الأحداث باختلاف هذه المؤسسات (الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة جماعة الرفاق، وسائل الإعلام). كما أثبتت تأثير بعض المتغيرات الشخصية (الجنس والعمر و سنوات الخبرة) على اتجاهاتهم. وعليه فقد تم التأكد من صحة الفرضية الأساسية القائلة بوجود اختلاف في اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث.

وقد سمح استقرار نتائج البحث من الكشف عن واقع بعض مؤسسات التنشئة التي لم تعد أغلبها تلعب دورها الطبيعي بل أصبحت تعتبر حسب رأي المبحوثين عاملا مساعدا ومنتجا للجنوح وهذا لجملة من الأسباب والعوامل، مما سمح بطرح عدة تساؤلات وانشغالات قد تكون بداية لدراسات أخرى مكتملة أو أكثر عمقا.

كما يأمل الباحث أن تفتح هذه الدراسة الباب واسعا لمزيد من الدراسات المشابهة التي تعنى باتجاهات شرائح أخرى من المجتمع اتجاه أهم المواضيع والظواهر الاجتماعية والقانونية مما سيساعد على فهم أكبر و يسمح بإيجاد حلول و إجابات لمختلف التساؤلات المطروحة.

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة:

يعتبر جنوح الأحداث من أهم الظواهر الاجتماعية والموضوعات التي كانت و لازالت تحظى باهتمام الباحثين من مختلف التخصصات. لذا فقد تعددت الدراسات وتعددت طروحاتها ونتائجها بتعدد الأبعاد و الاتجاهات التي اعتمدها كل دراسة. وقد جاءت دراسة الباحث لتركز على اتجاهات المحامين الجزائريين نحو دور مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث.

فكان التساؤل المركزي الذي تمحورت حوله الدراسة:

هل تختلف اتجاهات المحامين الجزائريين نحو دور مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية في

جنوح الأحداث؟

وعليه، كانت صياغة الفرضية العامة كالآتي:

تختلف اتجاهات المحامين الجزائريين نحو دور مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية في

جنوح الأحداث.

و تفرعت عن هذه الفرضية فرضيتان جزئيتان:

1- تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف

هذه المؤسسات (الأسرة، رياض الأطفال، المسجد، المدرسة جماعة الرفاق، وسائل الإعلام).

2- تختلف اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث باختلاف

خصائص العينة المتمثلة في: (العمر، الجنس و سنوات الخبرة).

تدخل هذه الدراسة ضمن إطار المنهج الوصفي، الذي يهدف إلى الكشف عن الحقائق و وصفها والذي أراد الباحث من خلاله استقراء اتجاهات المحامين نحو دور بعض مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث ومعرفة مدى اختلاف هذه الاتجاهات باختلاف هذه المؤسسات وكذا تأثرها بعمر و جنس وسنوات الخبرة لهذه الفئة. ومن أجل إثبات أو نفي فرضيات هذه الدراسة، قام الباحث بإجراء دراسة ميدانية، متخذين من مجموعة من المحامين المعتمدين لدى محكمة ومجلس سكيكدة والكائن مقرهم بمدينة سكيكدة عينة لها. وهذا خلال فترة امتدت لسنة أشهر (من 01 جوان إلى 30 نوفمبر 2011).

وقد أوضحت الدراسة وجود تباين في اتجاهات المحامين باختلاف مؤسسات التنشئة الاجتماعية، حيث تراوحت من الاتجاه السالب نحو دور مؤسسة المسجد، فالإتجاه الحيادي نحو دور المدرسة ورياض الأطفال، إلى الإتجاه الموجب نحو دور الأسرة وجماعة الرفاق ووسائل الإعلام. كما أكدت الدراسة تأثير الجنس في اتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال، المدرسة وجماعة الرفاق في جنوح الأحداث بينما لم تسجل فروق في اتجاهات المحامين نحو دور باقي مؤسسات التنشئة (الأسرة، المسجد، ووسائل الإعلام).

كذلك، بيّنت الدراسة وجود تأثير للعمر فيما يتعلق باتجاه المحامين نحو دور الأسرة، دور رياض الأطفال، المدرسة ووسائل الإعلام في جنوح الأحداث بينما لم تسجل أية اختلافات في اتجاهات المحامين نحو دور باقي مؤسسات التنشئة (المسجد، وجماعة الرفاق) باختلاف العمر.

أما بالنسبة لتأثير سنوات الخبرة، فقد اتضح وجود تباين في اتجاه المحامين نحو دور الأسرة و المدرسة ووسائل الإعلام في جنوح الأحداث بينما لم تسجل فروق في اتجاهات المحامين نحو دور باقي مؤسسات التنشئة (رياض الأطفال، المسجد، وجماعة الرفاق).

وعليه، فقد أثبتت الدراسة صحة الفرضية الأساسية القائلة بوجود اختلاف في اتجاهات المحامين نحو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في جنوح الأحداث و كذا الفرضيتين الفرعيتين.

Résumé de l'étude :

La délinquance juvénile représente l'un des plus importants phénomènes sociaux. Elle figure parmi les sujets qui sollicitent depuis longtemps l'intérêt des chercheurs dans les différentes disciplines et spécialités.

Plusieurs études et divers résultats ont été obtenus selon les approches et les tendances suivies.

La présente étude a pour but de révéler les attitudes des avocats algériens envers le rôle des différentes entreprises de socialisation dans la délinquance juvénile.

La question principale de l'étude était comme suit :

Ya-t-il des différences dans les attitudes des avocats algériens envers le rôle des différentes entreprises de socialisation dans la délinquance juvénile ?

De ce fait, l'hypothèse principale de l'étude a été formulée comme suit :

Les attitudes des avocats algériens varient envers le rôle des différentes entreprises de socialisation dans la délinquance juvénile.

Cette hypothèse, a été subdivisée en deux sous-hypothèses :

- 1- les attitudes des avocats algériens envers le rôle des différentes entreprises de socialisation dans la délinquance juvénile varient en fonction de ces entreprises (la famille, les crèches, la mosquée, l'école, les clans et les médias).***
- 2- les attitudes des avocats algériens envers le rôle des différentes entreprises de socialisation dans la délinquance juvénile varient en fonction des paramètres de l'échantillon (le sexe, l'âge et les années d'expérience).***

Dans cette étude, le chercheur a employé la méthode descriptive analytique, qui vise à révéler et décrire les faits et à identifier les attitudes des avocats.

Aussi, elle permet de connaître la variation des attitudes en fonction de ces entreprises et en fonctions de l'âge, le sexe, et les années d'expérience des avocats soumis au teste.

A fin de confirmer ou infirmer les hypothèses de l'étude ; le chercheur a procédé à une étude empirique en prenant comme échantillon, des avocats agréés au tribunal et à la cour de Skikda et qui résident la ville de Skikda, et ce, durant une période de six mois (du 01 au 30 /11/2011).

Les résultats de l'étude ont démontré que les attitudes des avocats algériens envers le rôle des différentes entreprises de socialisation dans la délinquance juvénile varient en fonction de ces entreprises ;

En fait, ces attitudes sont négatives envers le rôle de la mosquée, passives envers le rôle des écoles et les crèches et positive envers le rôle de la famille, les clans et les medias.

Aussi, l'étude a montré la relation entre le sexe, l'âge, l'expérience des avocats et leurs attitudes;

Par rapport au sexe des avocats, des différences significatives ont été démontrés dans leurs attitudes envers le rôle des crèches, l'école, les clans.

Par rapport à l'âge des avocats, des différences significatives ont été démontrés dans leurs attitudes envers le rôle de la famille, les crèches et les medias.

En fin, et par rapport aux années d'expérience, des différences significatives ont été démontrés dans attitudes des avocats envers le rôle de la famille, l'école, et les medias.

De ce qui précédent, l'étude à confirmer l'hypothèse principale ainsi que les deux sous-hypothèses.

المراجع

1. القرآن الكريم

تشريعات و قوانين :

2. قانون العقوبات، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 1999.

3. قانون الإجراءات الجزائية ، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 1999.

مراجع بالعربية

موسوعات ومعاجم :

4. إبراهيم مذكور، معجم العلوم الاجتماعية، الشعبة القومية للتربية والعلوم والثقافة-يونيسكو-، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975.

5. ابن منظور بن الحسن بن مكرم، «لسان العرب المحيط»، إعداد وتصنيف، يوسف خياط ونديم مرعشلي، دار الشرق، بيروت، لبنان، 1967.

6. أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية (إنجليزي، فرنسي، عربي)، مكتبة لبنان، بيروت، د ت.

7. أسعد زروق، موسوعة علم النفس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1977.

8. جبران مسعود، الرائد (معجم لغوي عصري)، المجلد الأول، دار العلم للملايين، بيروت، 1990.

9. فرج عبد القادر وآخرون، معجم علم النفس والتحليل النفسي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 2000.

10. علي بن هالة وآخرون، القاموس الجديد للطلاب، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991.

11. عبد الرحمن العيسوي، موسوعة علم النفس الحديث، تصميم البحوث العلمية والاجتماعية والتربوية، المجلد الثاني، دار الراتب الجامعية، بيروت، 2001.

12. محمد علي محمد وآخرون، المرجع في مصطلحات العلوم الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1985.

كتب ومؤلفات :

13. إبراهيم إمام، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1975.
14. احمد بن علي الفزاري القلقشندي، «صبح الأعشى في صناعة الانشا»، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، 1922.
15. الشيخ كامل محمد محمد عويضة، علم النفس بين الشخصية والفكر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999.
16. باترك ملاهي ، عقدة أوديب في الأسطورة وعلم النفس، ترجمة جميل سعيد، مكتبة المعارف، بيروت، 1992
17. بلقيس أحمد، مرعي توفيق، الميسر في علم النفس التربوي، دار الفرقان للنشر والتوزيع -عمان، 1982.
18. جلال الدين عبد الخالق، الجريمة والانحراف-الحدود والمعالجة-، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999.
19. جودة بن جاير، علم النفس الاجتماعي، دار الثقافة، ط 1، عمان، 2004، ص 280.
20. جيري خليل حميلي، الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة والطفولة، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 1993.
21. خالد أحمد الشنتوت، دور البيت في تربية الطفل المسلم، المطبعة العربية، غرداية، 1984.
22. خليل عبد الرحمن المعاينة ، علم النفس الاجتماعي، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، 2000.
23. دبابنة وآخرون، سيكولوجية الطفولة، دار المستقبل، عمان، بدون طبعة، 1984.
24. دويدار عبد الفتاح، علم النفس الاجتماعي - أصوله ومبادئه، دار المعرفة الجامعية ، بيروت، 1994.
25. راضي الوقفي ، مقدمة في علم النفس، دار الشروق، عمان، 1998.
26. زكريا الشربيني ، يسرية صادق، تنشئة الطفل وسبيل الوالدين في معاملته ومواجهة مشكلاته، دار الفكر العربي، القاهرة، 1996،
27. زهران حامد، علم النفس الاجتماعي، ط 6، القاهرة، عالم الكتب، 2000م
28. سامية حسين الساعاتي، الثقافة و الشخصية، دار النهضة العربية، بيروت، 1983.

قائمة المراجع

29. سامية محمد جابر، سوسولوجيا الانحراف، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004
30. سهير كامل أحمد، علم النفس الاجتماعي بين النظرية والتطبيق، مركز الإسكندرية للكتاب، 2001.
31. صالح حسن الداهري، أساسيات التوافق النفسي والإضطرابات السلوكية والإنفعالية-الأسس والنظريات-، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2008..
32. صالح محمد علي أبو جادو، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، دار المسيرة، عمان، ط5، 2006.
33. طه أبو الخير، منير العصره، انحراف الأحداث في التشريع العربي و المقارن، دمشق، 1961.
34. عامر مصباح، التنشئة الاجتماعية والسلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية، شركة دار الأمة، الجزائر، ط1، 2003.
35. عايد عواد الوريكات، نظريات علم الجريمة، دار الشروق، الأردن، 2004
36. عبد الرحمن العيسوي، علاج المجرمين، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط1، 2005
37. عبد السلام فاروق وآخرون، المدخل إلى علم النفس الاجتماعي، مكتبة دار جدة، جدة 1997.
38. عبد العزيز القوسي، أسس الصحة النفسية، مكتبة النهضة، المصرية، القاهرة، بدون طبعة، 1979.
39. عبد العظيم نصر المشيخص، الانحرافات الاجتماعية مشكلات وحلول، دار الهدى، بيروت، ط1، 2005
40. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارن بالقانون الوضعي، الجزء الأول، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ت).
41. عبد الله معتز سيد، خليفة عبد اللطيف محمد، علم النفس الاجتماعي، القاهرة، دار غريب للنشر، 2001.
42. عبد الله النعيمي، التنشئة الاجتماعية، مجلة كلية الدعوة الإسلامية، العدد 15، 1988.
43. عدنان الأمين، التنشئة الاجتماعية وتكوين الطباع، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط1، 2005.
44. عطوة أحمد، مدخل علم النفس الاجتماعي، دار نصار للنشر، 1981.
45. عطاء إبراهيم محمد، طرق تدريس التربية الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1999.
46. علي محمد جعفر، الأحداث المنحرفون، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1984.
47. فاروق زكي يونس، علم الاجتماع، الأسس النظرية وأساليب التطبيق، مكتبة علم الكتب، القاهرة، 1972.
48. فريد زين الدين ابن الشيخ ، علم النفس الجنائي، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1995
49. فلاح البلعاسي العنزي، علم النفس الاجتماعي، ط3، الرياض- مطابع التقنية للأوفيس، (1422هـ/2001م)،
50. فوزي أحمد بن دريدي، العنف لدى التلاميذ في المدارس الثانوية الجزائرية، مكتبة الملك فهد، الرياض، 2008.

قائمة المراجع

51. فهمي سليم العزوي و آخرون، المدخل إلى علم الإجتماع، دار الشروق، الأردن، ط1، 2006.
52. طه أبو الخير ومنير العصره، انحراف الأحداث في التشريع العربي و المقارن، دمشق، 1961.
53. مايسه أحمد النيال، التنشئة الاجتماعية، مبحث في علم النفس الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، 2001.
54. محمد الهادي عفيفي، عبد الفتاح جلال، التربية كضبط اجتماعي ومشكلات المجتمع، المكتبة الأنجلو
مصرية، القاهرة.
55. محمد الرازقي، علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، ط 2، 1999
56. محمد أنور الشراوي، انحراف الصغار، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1977.
57. محمد شحاتة ربيع وآخرون، علم النفس الجنائي، دار الغريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2004
58. محمد صبحي نجم الدين، الوجيز في علم الإجرام و العقاب، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،
1991، ص 97.
59. محمد عودة الريماوي ، و مرسي كمال إبراهيم، الصحة النفسية في ضوء علم النفس والإسلام، دار
القلم، الكويت، ط2، 1986.
60. محمود السيد أبو النيل، علم النفس الاجتماعي، دراسات عربية وعالمية، سلسلة علم النفس، دار النهضة
العربية للطباعة والنشر، بيروت، (د.ت).
61. محمود مهدي الإستنبولي، كيف نربي أطفالنا، المكتب الإسلامي، بيروت، 1988
62. كونجر وآخرون، سيكولوجية الطفولة والشخصية، ترجمة أحمد عبد العزيز سلامة وجابر عبد الحميد،
دار النهضة العربية، القاهرة، 1978.
63. ناصر إبراهيم، أسس التربية، دار عمار، عمان، 1989.
64. ناصر ثابت، المخدرات وظاهرة استنشاق الغازات، منشورات ذات السلاسل، الكويت، (د.ت).
65. نصار ناصيف، في التربية والسياسة-متى يصير الفرد في الدول العربية مواطناً-، دار الطليعة، بيروت،
دون طبعة، 2000، ص150.
66. يوسف مصطفى القاضي، وزيدان محمد مصطفى، السلوك الاجتماعي للفرد، مكتبات عكاظ للنشر
والتوزيع، دون مكان نشر، 1981

دراسات ورسائل

67. حيلان بن هلال الحارثي، أثر العوامل الإجتماعية في جنوح الأحداث من وجهة نظر الأحداث المنحرفين، بحث مقدم لإستكمال متطلبات الحصول على درجة ماجستير في العلوم الإجتماعية تخصص التأهيل والرعاية الأجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2003
68. خالد بن صالح الطاهري ، دور التربية الاسلامية في مواجهة التطرف، رسالة دكتوراة، عالم الكتب، الرياض، 2002
69. خالد علي بركات، الاتجاهات نحو المرض والمريض النفسي وعلاقتها بالمسؤولية الشخصية الاجتماعية وعدد من المتغيرات النفسية لدى عينة من العاملين وذوي المرضى في مستشفى الصحة النفسية بالطائف وجدة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية جامعة أم القرى، 1998.
70. شادية التل ، التسرب من المدرسة في الأردن-دراسة تحليلية-، مجلة أبحاث اليرموك، اربد، الأردن، 1991
71. عبد المحسن بن كمال المطيري، العنف الأسري وعلاقته بإتحراف الأحداث لدى نزلاء دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم، الرياض، 2006
72. علي مانع، جنوح الأحداث والتغير الإجتماعي في الجزائر المعاصرة-دراسة في علم الإجرام المقارن-، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط4، 2004.

قائمة المراجع

73. محمد الشامري، دراسة وصفية على الأحداث المنحرفين بدار الملاحظة بالرياض ، بحث مقدم لإستكمال متطلبات الحصول على درجة ماجستير في العلوم الإجتماعية تخصص التأهيل والرعاية الإجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2003.

مجلات و دوريات

74. رمزي طارق محمود، مستوى التكيف الاجتماعي المدرسي لطلاب المرحلة المتوسطة وعلاقته بتحصيلهم الدراسي، مجلة العلوم الاجتماعية، مجلد 14.

75. يحي جعارة ، خولة وريكات ، مشكلات معلمات رياض الأطفال في مدينة عمان وعلاقتها ببعض المتغيرات، مجلة مؤقتة للبحوث والدراسات، المجلد 9، العدد 3، الأردن، 1994.

مراجع بالفرنسية

76. Bilan du conseil supérieur de la jeunesse et l'enfance, "Enfance et jeunesse algérienne", Alger, 1980.

_ Dictionnaires :

77. Daniel Nolle et Jaques Thomas : Dictionnaire psychothérapie cognitive et comportementale: ellipses; France, 2001.

78. Dictionnaire de psychologie (matière ;délinquance) Bordas, Paris, 1980 .

79. Gilles ferreol ,dictionnaire de la sociologie, Armand et colin ,Paris, p 2001

80. Le petit Larousse illustré, Larousse, Paris, 2006

81. Devis , L'adolescence et la société ,édition desert et mondage, Paris, 1982,.

82. Rober merton, élément de théorie et méthodes de sociologie, Ed plan, Paris, 1965.

83. Veillard Cylinky, les jeunes délinquants dans le monde, paris, Ed nerdatel 1963

- Sites internet :

84. - <http://socio.univ-lyon2.fr>

85. - <http://EthicsGlobe.com>

الملاحق

السنة الجامعية: 2011-2012

المحور الأول : البيانات الأولية

1. الاسم (إختياري) :

2. العمر : سنة

3. الجنس : ذكر أنثى

4. سنوات الخبرة : سنة

المحور الثاني : أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور الأسرة في جنوح الأحداث

يرجى قراءة العبارات التالية ووضع علامة (x) في المكان المناسب

الرقم	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
1	أصبحت الأسرة تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأبناء					
2	إن إهمال الوالدين للأبناء يدفعهم للجنوح					
3	إن التفرقة في معاملة الأبناء يساهم في ظهور بوادر الجنوح عندهم.					
4	إن استخدام أسلوب السيطرة والضغط على الأبناء يساهم في ظهور بوادر الجنوح عندهم.					
5	إن عدم لجوء الوالدين للعقاب وترك الحرية للأبناء يدفعهم إلى الجنوح.					
6	إن الأسلوب الحمائي (المبالغة في الحماية) يدفعهم إلى الجنوح.					

المحور الثالث : أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور رياض الأطفال في جنوح الأحداث

يرجى قراءة العبارات التالية ووضع علامة (x) في المكان المناسب

الرقم	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
7	أصبحت رياض الأطفال المنتشرة عبر الوطن تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأطفال.					
8	لا تخضع أغلب رياض الأطفال المنتشرة عبر الوطن للمعايير والمواصفات الدولية.					
9	تساهم رياض الأطفال في تعلم الطفل لكثير من السلوكيات المنحرفة.					
10	تعاني أغلب الرياض من ضعف التأطير وعدم تخصص المشرفين عليها مما أثر سلباً على دورها التربوي					

المحور الرابع : أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور المسجد في جنوح الأحداث

يرجى قراءة العبارات التالية ووضع علامة (x) في المكان المناسب

الرقم	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
11	أصبحت المساجد تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأحداث.					
12	لم يعد المسجد يلعب دوره في تهذيب السلوكات الجانحة.					
13	لم يعد الإمام يمثل القدوة والمثال وفقد مكانته لدى مرتادي المسجد.					
14	لا يزال المسجد يلعب دوره بغرس المبادئ السامية وتهذيب الأخلاق.					

المحور الخامس : أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور المدرسة في جنوح الأحداث

يرجى قراءة العبارات التالية ووضع علامة (x) في المكان المناسب

الرقم	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
15	أصبحت للمدرسة تساهم بالحد من نزعة الجنوح لدى الأحداث.					
16	أصبح للمدرسة دور سلبي في التنشئة الاجتماعية للأحداث.					
17	ضعف التأطير وتردي مستوى المدرس يساهم سلبا في تكوين شخصية الحدث.					
18	انتهاج المدرس للنمط التسلطي يزرع بذور التمرد والانحراف.					
19	يساهم انتهاج المدرس للأسلوب الديمقراطي في تسيب التلاميذ.					

المحور السادس : أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور جماعة الرفاق في جنوح الأحداث

يرجى قراءة العبارات التالية ووضع علامة (x) في المكان المناسب

الرقم	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
21	تؤثر جماعة الرفاق سلبا على سلوك الطفل ..					
22	يؤدي انضمام الحدث لجماعة رفاق إلى تعلم قيم مخالفة لقيم الأسرة والمجتمع.					
23	يؤدي نبذ الحدث ورفضه في جماعة الرفاق إلى اتجاهه نحو الانحراف.					
24	يمكن لجماعة الرفاق أن تلعب دور المؤسسة المنتجة للسلوك الجانح والتصرفات العدوانية ضد المجتمع.					
25	يمكن لجماعة الرفاق أن تلعب دورا ايجابيا في الحد من جنوح الاحداث.					

المحور السابع : أسئلة خاصة باتجاهات المحامين نحو دور وسائل الإعلام في جنوح الأحداث

يرجى قراءة العبارات التالية ووضع علامة (x) في المكان المناسب

الرقم	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
26	تساهم وسائل الإعلام في اكتساب السلوك الجانح لدى الأحداث.					
27	يساهم التلفزيون في جنوح الأحداث وانحرفهم.					
28	تساهم الجرائد والمجلات في جنوح الأحداث وانحرفهم.					
29	تساهم الانترنت في جنوح الأحداث وانحرفهم.					
30	يمكن لوسائل الإعلام أن تلعب دورا ايجابيا في الحد من جنوح الأحداث					

شكرا لكم على مساهمتكم القيمة

دليل المقابلة

الوقت :

تاريخ إجراء المقابلة:

بيانات أولية:

سنوات الخبرة في المحاماة:

العمر:

الجنس:

أسئلة المقابلة:

ماهي أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية في نظركم؟

.....

هل ترون أن للأسرة دور في جنوح الأحداث؟

.....

ما رأيكم حول مساهمة رياض الأطفال في زرع بوادر جنوح الأحداث؟

.....

هل أصبح المسجد في الأعوام الأخيرة منتجا لجنوح الأحداث؟

.....

كيف تقيمون دور المدرسة في تربية الأحداث و حمايتهم من الجنوح؟

.....

إلى أي مدى يمكن لجماعة الرفاق التحكم في سلوكيات الحدث و دفعه إلى الجنوح؟

.....

ما رأيكم في الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام في جنوح الأحداث؟

.....